

المجلد الخامس – العدد الثاني

Vol 5 – Issue 2

مايو | ايار 2020 الموافق رمضان 1441

May 2020 Ramadan 1441

ISSN 2058-5012 = Majallatu Riyadati Al-aamali Al-islamiati

إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ

مجلة ريادة الأعمال الإسلامية

Journal of Islamic Entrepreneurship

لندن - المملكة المتحدة

This journal is published in the United Kingdom

2020

London

ISSN 2058-5012



الهيئة العالمية للتسويق الإسلامي

International Islamic Marketing Association

alserhan@yahoo.com

رئيس التحرير: الاستاذ الدكتور بكر السرحان

• حقوق النشر والطبع محفوظة للهيئة العالمية للتسويق الاسلامي والجهات
المخولة

- لا تقبل المجلة بازواجية النشر او اعادة النشر الا باذن مسبق
- رسوم الاشتراك السنوي: المؤسسات 100 دولار | الافراد 70 دولارا
- لا تستوفي المجلة اية رسوم لتقديم ونشر الابحاث.
- للتواصل والمراسلات:

ايميل

alserhan@yahoo.com

welcome@iimassociation.com

هاتف: 00962770548917 (الاردن)

فهرس المحتويات

- قواعد البيانات التي تفهرس فيها المجلة 4
- المواضيع التي تغطيها المجلة 5
- قواعد النشر 6
- تحكيم الابحاث 9
- هيئة التحرير 10
- الفائض التأميني في التأمين الإسلامي 12
د. أحمد شحدة أبو سرحان 12
- 43 اثر استخدام المراجعة الإلكترونية على جودة المعلومات المحاسبية المنشورة
د. عبير بكري سرالختم
- 59 التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: دراسة حالة الجزائر
د. ضحاک نجية - د. قرومي حميد جامعة الجزائر3، الجزائر
- اثر استخدام نظم المعلومات المحاسبية على جودة التقارير المالية بالتطبيق على شركة الاتصالات (STC) 85
سلوى درار عوض
- اثر العوامل الخارجية على الأداء المالي للبنوك الإسلامية والبنوك التجارية في الأردن:
"دراسة مقارنة" 104
حنان أحمد محمد القضاة

قواعد البيانات التي تفهرس فيها المجلة

الموقع الالكتروني	الشعار	القاعدة
	EBSCO	ايبسكو العربية
http://mandumah.com/islamicinfo		دار المنظومة
https://www.almanhal.com/ar		المنهل
http://www.e-marefa.net/ar/		المعرفة

المواضيع التي تغطيها المجلة

مقاصد الشريعة وريادة الأعمال
الإبداع الاجتماعي في المجتمعات الإسلامية
الابتكار وريادة الأعمال
الزكاة والوقف الإسلامي
التأمين الإسلامي والتكافل
نظم الأعمال في الإسلام
الاقتصاد الإسلامي بفروعة المختلفة
التعليم الإسلامي
المرأة والريادة والتجارة في المجتمعات الإسلامية
الريادة الاجتماعية في المجتمعات الإسلامية
الأعمال الخيرية والتطوعية
المشاريع الصغيرة والريادية
حاضنات الأعمال
المشاريع والمبادرات الشبابية
المبادرات الحكومية والشعبية
بيئة وثقافة ريادة الأعمال
دور ريادة الأعمال في التنمية
الانظمة والقوانين وريادة الأعمال
التحديات التي يواجهها رواد الأعمال
ادارة ريادة الأعمال
الريادة وفرص العمل

1. تخضع البحوث المقدّمة إلى المجلة للتقويم والتحكيم حسب الأصول المتبعة.
2. يجب إتباع الأصول العلمية والقواعد المرعية في البحث العلمي.
3. يجب كتابة المصادر والمراجع في آخر البحث.
4. يجب ضبط النصوص الشرعيّة بالشكل الكامل ومراعاة القواعد اللغويّة.
5. ألا يتجاوز البحث المقدّم 6000 كلمة.
6. ألا يكون البحث قد سبق نشره على أي نحو كان أو تم إرساله للنشر في مجلة أخرى ويتعهد الباحث بذلك خطياً.
7. يلتزم الباحث بعدم إرسال بحثه لأي جهة أخرى للنشر حتى يصله رد المجلة.
8. يجب إثبات المصادر والمراجع مستوفاة في آخر البحث مرتبة حسب ما هو مبين ادناه.
9. يمكن أن يكون البحث تحقيقاً لمخطوطة تراثيّة، وفي هذه الحالة تتبع القواعد العلمية المعروفة في تحقيق التراث
10. يرفق البحث بملخص باللغتين العربية والإنجليزية بما لا يقلّ كلّ ملخص عن (150) كلمة ولا يزيد على (250) كلمة.
11. يُخطر أصحاب البحوث بالقرار حول صلاحيتها للنشر أو عدمها خلال مدة لا تتجاوز شهرين من تاريخ استلامها
12. قرارات هيئة التحرير بشأن البحوث المقدّمة إلى المجلة نهائيّة، وتحتفظ الهيئة بحقها في عدم إبداء مبررات لقراراتها.
13. يجب أن يتم ارسال البحث بالبريد الالكتروني إلى بريد المجلة
14. شكل البحث:

النص Traditional Arabic عادي (حجم16). الهامش Traditional
Arabic عادي (حجم12) (يرجى تجنب استخدام الهوامش). العناوين
الرئيسة Traditional Arabic أسود (حجم 18). العناوين الفرعية

Traditional Arabic أسود (حجم 16). المسافات بين الاسطر: مسافة

واحدة فقط

15.مراجع البحث:

الكتب (العربية أو الإنجليزية): اسم المؤلف أو المؤلفين، عنوان الكتاب، اسم المحقق أو المترجم، الطبعة، بلد النشر: اسم الناشر، سنة النشر. د. عبدالوهاب إبراهيم أبو سليمان، كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الفقهيّة، الطبعة الأولى، جدة: دار الشروق للنشر والتوزيع والطباعة (1413هـ 1993م). وفي حالة وجود ثلاثة مؤلفين فأكثر يشار إلى الاسم الأول والأخير لجميع المؤلفين، وعنوان الكتاب، اسم المحقق أو المترجم، الطبعة، بلد النشر: اسم الناشر، سنة النشر. د. محمد سليمان الأشقر، أ.د. ماجد محمد أبو رحية، د. محمد عثمان شبير، د. عمر سليمان الأشقر، بحوث فقهيّة في قضايا اقتصادية معاصرة، الطبعة الأولى، الأردن: دار النفائس (1418هـ 1998م).

البحث أو المقال باللغة العربية أو الإنجليزية في دورية: اسم المؤلف أو المؤلفين، عنوان البحث أو المقال، اسم الدورية، المجلد أو العدد، الصفحات، بلد النشر: اسم الناشر، سنة النشر. د. صالح بن عبدالله الراجحي، حقوق الإنسان السياسية والمدنيّة: دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلاميّة والقوانين الوضعيّة ((حالة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان))، مجلة الحقوق، العدد الأول، السنة السابعة والعشرون، 101، الكويت: كلية الحقوق، (2003).

الرسائل الجامعيّة: اسم مقدّم الرسالة، عنوان الرسالة، ماجستير أو دكتوراه، الجامعة المانحة، السنة. جاسم علي سالم ناصر الشامسي، ((ضمان التعرض والاستحقاق في العقود، دراسة مقارنة)). رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة (1990).

فصل في كتاب: اسم المؤلف أو المؤلفين للفصل، عنوان الفصل، في: اسم الكتاب، الصفحات، اسم معدّ الكتاب، واسم المترجم، الطبعة، بلد النشر: اسم الناشر، سنة النشر. علي مراد، العوامل التي ساهمت في انبعاث حركة التجديد

في الفكر الإسلامي في العصر الحديث، في: خطاب التجديد الإسلامي الأزمنة
والأسئلة، 149. إعداد: أنور أبو طه، وآخرون، ترجمة: حازم محيي الدين،
الطبعة الأولى، دمشق: دار الفكر (2004).

تحكيم الأبحاث

- تقرّر هيئة التحرير قبول البحث للنشر في المجلة بعد مروره بإجراءات التحكيم السري المعتمدة لدى المجلة وذلك باختيار محكمين اثنين للبحث الواحد لتحديد صلاحيته للنشر
- يلتزم الباحث بالأخذ بملاحظات المحكمين
- ما ينشر في المَجَلَّة من آراء يعبر عن أفكار أصحابها ولا يمثّل رأي المَجَلَّة.
- ترتيب البحوث في المَجَلَّة يخضع لاعتبارات فنية.
- تستبعد المجلة أي بحث مخالف لقواعد النشر.
- يُعطى الباحث نُسخة من المجلة عند النشر

هيئة التحرير

مجلة ريادة الأعمال الإسلامية

تصدر هذه المجلة في المملكة المتحدة بأشراف الهيئة العالمية للتسويق الإسلامي في لندن

رئيس التحرير

الاستاذ لدكتور بكر أحمد عبدالله السرحان

كلية الإدارة والاقتصاد - جامعة الاميرة سمية للتكنولوجيا

رئيس الهيئة العالمية للتسويق الإسلامي - بريطانيا

المنسق العام

د. علي هلال البقوم

الهيئة العالمية للتسويق الإسلامي - الاردن

لتقديم الأبحاث:

welcome@iimassociation.com

alserhan@yahoo.com

هيئة التحرير التأسيسية

الأستاذ الدكتور علي شاهين. مساعد نائب الرئيس للشئون الإدارية-الجامعة

الإسلامية-غزة. فلسطين

الأستاذ الدكتور عصام محمد الليثي. أكاديمية السودان للعلوم المصرفية

والمالية-الخرطوم. السودان

الأستاذ الدكتور مرداوي كمال. جامعة منتوري - قسنطينة. الجزائر

الأستاذ الدكتور سامر ابو زنيد. رئيس جامعة الخليل. فلسطين

الأستاذ الدكتور سالم عبد الله حلس الجامعة الإسلامية بغزة - فلسطين

الدكتور فيصل بن جاسم آل ثاني. كلية الإدارة والاقتصاد - جامعة قطر

الدكتور حميد جليدان. كلية الإدارة والاقتصاد - جامعة قطر

الدكتور عبدالله السويدي. كلية الإدارة والاقتصاد - جامعة قطر

الدكتور شايف جار الله. كلية الإدارة والاقتصاد - جامعة قطر
الدكتور حعيثن الحربي. كلية الإدارة والاقتصاد - جامعة قطر
الدكتور مصطفى عبدالكريم. كلية الإدارة والاقتصاد - جامعة قطر
الدكتور بن عبو الجيلالي. نائب عميد كلية الاقتصاد والإدارة - جامعة معسكر
الجزائر .

الدكتورة تهاني بنت عبد الله القديري. جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن
 بالرياض

المستشار العلمي

الدكتورة دافني هاليكياس. Fellow، Institute of Coaching، McLean ،
USA، Harvard Medical School، Hospital

د. أحمد شحدة أبو سرحان

أستاذ مشارك، الجامعة الأردنية، كلية الشريعة.

ملخص

يتناول هذا البحث الحديث عن الفائض التأميني في التأمين الإسلامي من حيث: حقيقته، وأهميته، والعوامل المؤثرة فيه، والتصرف فيه: توزيعاً، واحتفاظاً، واستثماراً. ومن خلال هذا البحث تبين أن الفائض التأميني يعتبر حقاً خاصاً بالمستأمنين، ويتصرف فيه بما فيه مصلحتهم، مثل: تكوين الاحتياطيات، أو تخفيض الاشتراكات، أو توزيعه أو جزء منه على المستأمنين، ولا تستحق الشركة المديرة شيئاً منه.

Abstract

This research paper discusses insurance surplus in the Islamic insurance tackling its definition, significance, and the ways of managing it.

During the paper, it has been noticed that insurance surplus is the title of the coinsurers and that the company manages it according to their interests such as instituting reserve, decreasing premium, or distributing it to them whereas the company has not any right to take that surplus

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على النبي الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فقد تعددت أشكال المخاطر التي يواجهها الإنسان في حياته، وتتنوع صورها، خصوصاً في الوقت المعاصر. مخاطر تعصف بالإنسان من كل ناحية: في بدنه، وفي أمواله: المنقولة منها، وغير المنقولة. فظهرت الحاجة إلى إيجاد جهة ترمم آثار المخاطر إذا وقعت، وتفتتها على نحو يبعث الأمل في النفوس، ويقوي فيها روح المخاطرة، ويبدد آثار الخوف والقلق. فظهرت شركات التأمين التجاري، إلا أنها قامت على أسس غير شرعية، واعتدت أنشطتها محاذير ومخالفات، الأمر الذي حدا بكثير من العلماء المعاصرين إلى القول بحرمتها، وعدم شرعيتها. وأمام ذلك كان لا بد من

إيجاد البديل الشرعي الذي يلبي حاجة الإنسان، ويحقق مطلبه، فظهرت شركات التأمين الإسلامي، وتميزت عن شركات التأمين التجاري بفروق جوهرية، لعل من أبرزها ما يعرف بالفائض التأميني، فما حقيقة هذا الفائض التأميني؟ وما أهميته؟ وما العوامل المؤثرة فيه؟ وما أوجه التصرف فيه؟ عن هذه الأسئلة جاء هذا البحث محاولاً الإجابة عنها.

مشكلة البحث

تظهر مشكلة هذا البحث في محاولة تجلية الفائض التأميني من خلال الإجابة عن الأسئلة التالية:

ما حقيقة الفائض التأميني؟ وما أهميته؟ وما العوامل المؤثرة فيه؟ ما الجهة المستحقة للفائض التأميني؟ وما طرق توزيعه؟ كيف يوزع الفائض التأميني في حالة عدم الاستمرار، أو عند تغير ملكية العين المؤمن عليها، أو عند عدم أخذه من قبل مستحقيه؟ ما حكم تكوين الاحتياطيات، أو تخفيض الاشتراكات من الفائض التأميني؟ ما حالات استثمار الفائض التأميني، وكيفية؟

الدراسات السابقة

تناولت عدة دراسات سابقة هذا الموضوع، فمن ذلك:

عبد الباري مشعل في بحثه: تجارب التصرف بالفائض التأميني. بحث مقدم لملتقى التأمين التعاوني الثاني، الهيئة العالمية للاقتصاد والتمويل، 24_25/10/1431هـ الموافق 2_3/10/2010م.

هيثم حيدر في بحثه: الفائض التأميني في شركات التأمين الإسلامي. عبد العزيز المنصور في بحثه: الفائض التأميني. بحث مقدم للمؤتمر الثاني للتأمين التكافلي، الكويت، 15_16 إبريل 2007م.

الصادق الغرياني في بحثه: التأمين التعاوني التصفيية والفائض، ص19_ص21. بحث مقدم لمؤتمر التأمين التعاوني المنعقد في الجامعة الأردنية، عمان، بالتعاون مع مجمع الفقه الإسلامي الدولي، في الفترة من 26_28 ربيع الثاني 1431هـ الموافق 11_13 إبريل 2010م.

السيد حامد محمد في بحثه: التأمين التعاوني الأحكام والضوابط الشرعية، ص10_ص11. بحث مقدم لمؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة العشرون، المنعقد في الجزائر، في الفترة من 26 شوال_ 2 ذو القعدة 1433هـ/ 18_13 أيلول 2012م.

عادل بابكر في بحثه: التأمين التعاوني الأحكام والضوابط الشرعية، ص6_ص7، بحث مقدم لمؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة العشرون، المنعقد في الجزائر، في الفترة من 26 شوال_ 2 ذو القعدة 1433هـ/ 18_13 أيلول 2012م. السيد حامد محمد في بحثه: مشاركة المساهمين في الفائض التأميني بين المنع والجواز. بحث مقدم لندوة مجمع الفقه الإسلامي الدولي، جدة، في الفترة من 9_11 صفر 1436هـ الموافق 1_3 ديسمبر 2014، والمقدم سابقا لملتقى الخرطوم للمنتجات المالية الإسلامية، المنعقد في الخرطوم_ السودان، إبريل 2011م.

ويلاحظ على هذه الدراسات أنها لم تستوف مسائل هذا الموضوع من مثل: كيفية توزيع الفائض التأميني في حال تغير ملكية العين المؤمن عليها، أو عند عدم أخذه من قبل مستحقيه، وحكم تخفيض الاشتراكات من الفائض التأميني، وحالات استثماره، وكيفيته. كما أنها لم تسهب في بحث بعض مسائله من مثل: العوامل المؤثرة في الفائض التأميني، وطرق توزيعه.

أهمية البحث

تتبع أهمية هذا البحث من أهمية موضوعه: حيث يعتبر الفائض التأميني أحد الفروق الجوهرية بين التأمين الإسلامي والتأمين التجاري. كما تظهر أهميته في محاولة دراسة هذا الموضوع دراسة شاملة لمسائله، مستوعبة لقضاياها.

أهداف البحث

تكمن أهداف هذا البحث في النقاط التالية:

بيان حقيقة الفائض التأميني، وأهميته، والعوامل المؤثرة فيه. بيان أوجه التصرف في الفائض التأميني: توزيعا، واحتفاظا، واستثمارا. بيان الأحكام الشرعية الخاصة بالفائض التأميني.

منهج البحث

اعتمدت في هذا البحث المنهج الوصفي، والتحليلي: حيث قمت بتتبع ما يتعلق بالموضوع من مسائل وقضايا من مصادرها، ووصفها كما هي في الواقع، ودراستها وتحليلها بغية الوصول إلى نتائج سليمة.

التمهيد: تعريف التأمين الإسلامي والتجاري والفرق بينهما

التأمين لغة: من الأمن: وهو ضد الخوف، يقال: أمن فلان يأمن أمنا وأمنا. (1)

والتأمين الإسلامي اصطلاحاً: "عقد تأمين جماعي، يلتزم بمقتضاه كل مشترك بدفع مبلغ معين من المال بقصد التعاون والتضامن مع بقية المشتركين؛ لتعويض المتضررين منهم على أساس التبرع، تتولى إدارة العمليات التأمينية فيه شركة متخصصة بالتأمين بصفة وكيل بأجر معلوم". (2)

والتأمين التجاري اصطلاحاً: "عقد يلتزم به المؤمن أن يؤدي إلى المؤمن له، أو إلى المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغاً من المال، أو إيراداً مرتباً، أو أي عوض مالي آخر في حالة وقوع الحادث المؤمن ضده، أو تحقق الخطر المبين في العقد، وذلك مقابل مبلغ محدد، أو أقساط دورية يؤديها المؤمن له للمؤمن". (3)

الفروق الجوهرية بين التأمين الإسلامي والتأمين التجاري

ثمة فروق جوهرية بين التأمين الإسلامي والتأمين التجاري يمكن بيانها فيما يلي: (4)

أولاً: من حيث تكييف الشركة: إن الشركة في التأمين التجاري طرف أصيل تعقد باسمها، وتتملك الأقساط بالكامل، وتتحمل المسؤولية بالكامل في مواجهة المستأمنين. أما الشركة في التأمين الإسلامي فهي وكالة عن حساب التأمين أو هيئة المشتركين، فلا تعقد العقد باسمها أصالة، ولا تمتلك الأقساط، ولا تدفع من مالها شيئاً إلا على سبيل القرض الحسن.

ثانياً: من حيث الشكل: الشركة في التأمين التجاري هي المؤمنة، والمشتركون هم المستأمنون. أما الشركة في التأمين الإسلامي فليست هي المؤمنة، والمشتركون هم المستأمنون والمؤمنون أيضاً.

ثالثا: من حيث العقود: العقود التي تنظم العلاقات في التأمين الإسلامي ثلاثة: عقد الوكالة بين الشركة والمستأمنين، وعقد المضاربة لاستثمار أموال المستأمنين، وعقد الهبة بعوض، أو النهد،⁽⁵⁾ أو الالتزام بالتبرع بين المستأمنين. أما في التأمين التجاري فالعقد المنظم عقد واحد بين الشركة والمستأمنين يقوم على المعاوضة بين الأقساط ومبالغ التأمين.

رابعا: من حيث ملكية الأقساط وعوائدها: الأقساط وعوائدها ملك للشركة في التأمين التجاري، بينما هي ملك للمستأمنين في التأمين الإسلامي، إلا أن الشركة تأخذ نسبتها من الربح عن طريق المضاربة.

خامسا: من حيث الحسابات المالية: يوجد حساب واحد في التأمين التجاري يشمل جميع موجودات الشركة والتأمين. أما في التأمين الإسلامي فلا بد من حسابين: حساب للشركة وأموالها (حساب المساهمين)، وحساب للمستأمنين فيه جميع أقساطهم، وأرباحهم، وعليه التزامات التأمين.

سادسا: من حيث الالتزام بأحكام الشريعة: الشركة في التأمين الإسلامي ملزمة بأحكام الشريعة الإسلامية، ولها هيئة شرعية. أما الشركة في التأمين التجاري فهي غير ملتزمة.

سابعا: من حيث الفائض التأميني _ وهو الفرق المتبقي من الأقساط وعوائدها بعد التعويضات والمصاريف والمخصصات _ : يعد حقا خاصا بالمستأمنين في التأمين الإسلامي، وهو ليس ربحا، وإنما زيادة في التحصيل.⁽⁶⁾ أما في التأمين التجاري فيسمى ربحا تأمينيا وإيرادا، ويعتبر ملكا خاصا للشركة: حيث إنها تملك الأقساط بمجرد التعاقد وتسلمها. لذلك يعتبر مصطلح الفائض التأميني خاصا بشركات التأمين الإسلامي دون غيرها.

وهذا الفائض التأميني هو موضوع هذا البحث، والذي سأتناوله من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: تعريف الفائض التأميني:

الفائض لغة: الكثير، يقال: فاض الماء يفيض فيضا، وفيوضة، وفيوضا، وفيضاناً، وفيوضوة: أي كثر حتى سال على حَقّة الوادي، وماء فيض: كثير. (7)

الفائض التأميني اصطلاحاً: عرف الفائض التأميني بتعريفات عدة أذكر منها ما يلي:

"هو ما يتبقى من أقساط المشتركين (المستأمنين)، والاحتياطيات، وعوائدهما، بعد خصم جميع المصروفات، والتعويضات المدفوعة، أو التي ستدفع خلال السنة". (8)

عرفه عجيل النشمي: "ما يقبض أو يقيد في سجلات الشركة من اشتراكات التأمين، وعائد استثماراته بعد خصم تكاليف إعادة التأمين، والتعويضات". (9)

وعرفه مجمع الفقه الإسلامي الدولي: "هو الرصيد المالي المتبقى من مجموع الاشتراكات المحصلة، وعوائد استثمارها، وأي إيرادات أخرى بعد سداد التعويضات، واقتطاع رصيد المخصصات، والاحتياطيات اللازمة، وحسم جميع المصروفات المستحقة على الصندوق". (10)

وعرفه عبد الباري مشعل: "هو الفرق بين التعويضات، وأقساط التأمين في الوعاء التأميني: وذلك بعد حسم المخصصات، والاحتياطيات الفنية الخاصة بعملية التأمين، وبعد حسم مصروفات إعادة التأمين، وبعد إضافة ما يخص الوعاء التأميني من أرباح الاستثمار". (11)

وعرفه عبد العزيز المنصور: "المال المتبقي في حساب المستأمنين من مجموع الاشتراكات التي قدموها، واستثماراتها، بعد احتساب التعويضات المستحقة لهم، وتسديد المطالبات، ومصاريف التأمين، واستيفاء الشركة لأجرها بصفقتها وكيلا عنهم في إدارة العمليات التأمينية، وكذلك رصد الاحتياجات الفنية". (12)

وعرف كذلك بأنه: "الفرق المتبقي من الأقساط، وعوائدها، بعد دفع إجمالي التعويضات، والمصاريف، والمخصصات". (13)

والتعريفات المتقدمة وإن اختلفت في ألفاظها إلا أنها تتفق في معناها، وأختار منها التعريف الأول مع تغيير يسير على صياغته ليصبح على النحو التالي: ما يتبقى من

أقساط المشتركين، والاحتياطيات، وعوائدهما، بعد حسم المصروفات، والتعويضات خلال السنة المالية.

وقد يبدو التعريف الأول متعارضاً في الظاهر مع التعريف: الثالث، والرابع، والخامس: حيث عدّ التعريف الأول الاحتياطيات من الفائض التأميني، في حين أخرجها التعريف: الثالث، والرابع، والخامس من مسمى الفائض التأميني. والواقع أنه لا تعارض بينهما في حقيقة الأمر: فالتعريف الأول تعريف عام للفائض التأميني: يشمل ما يوزع منه على المشتركين، وما يحتفظ به منه كاحتياطي. في حين أن التعريفات الأخرى المذكورة هي تعريف للفائض المعد للتوزيع، فلا يشمل الاحتياطيات.

هذا، وفرقت بعض النظم، واللوائح المنظمة لعمل شركات التأمين التكافلي⁽¹⁴⁾ بين مصطلحي إجمالي الفائض التأميني، وصافي الفائض التأميني: فإجمالي الفائض التأميني: هو الفرق بين الاشتراكات، والتعويضات، محسوماً منه المصاريف التسويقية، والإدارية، والتشغيلية، والمخصصات الفنية اللازمة. ويمكن إيجازه بالمعادلة التالية:

إجمالي الفائض التأميني = الاشتراكات _ [التعويضات (المدفوعة + المستحقة + تعويضات تحت التسوية) + المصاريف التسويقية، والإدارية، والتشغيلية + المخصصات، والاحتياطيات الفنية، والقانونية] .

أما صافي الفائض التأميني: فهو أن يضاف إلى الفائض الإجمالي ما يخص المؤمن لهم (المشاركين) من عائد الاستثمار، بعد حسم ما عليهم من مصاريف. ويمكن إيجازه بالمعادلة التالية:

صافي الفائض التأميني: إجمالي الفائض التأميني + عوائد الاستثمار.⁽¹⁵⁾

وبعبارة أخرى: إجمالي الفائض التأميني = أقساط المشتركين _ التعويضات، والمصاريف، والمخصصات، والاحتياطيات. فهذا الإجمالي ليس ناتجاً عن جهد قامت به الشركة في استثمار الاشتراكات.

أما صافي الفائض التأميني = إجمالي الفائض التأميني + (ما يخص المشتركين من عائد الاستثمار _ نصيب المشتركين من مصاريف الاستثمار المحققة).⁽¹⁶⁾

المبحث الثاني: أهمية الفائض التأميني

يمكن استظهار أهمية الفائض التأميني من خلال النقاط التالية:⁽¹⁷⁾
أولاً: إن الاحتفاظ بكامل الفائض التأميني أو بجزء منه ؛ لتكوين الاحتياطيات الفنية خاصة في بداية عمر الشركة يعتبر من الناحية التأمينية قراراً حكيماً؛ لأنه يقوي الملاءة المالية لصندوق التأمين التعاوني، الذي له حكم الشخصية الاعتبارية، والذمة المالية المستقلة عن أموال المشتركين.

وإن زيادة مقادير الاحتياطيات المكونة من الفائض التأميني تمكن الصندوق من معالجة المطالبات المالية الكبيرة، والتغلب عليها بنجاح؛ لأنها تشكل خط الدفاع الأول عن مصلحة المشتركين التأمينية، وتحميهم من اللجوء إلى الاقتراض من أموال المساهمين.

وبخصوص الشخصية الاعتبارية لصندوق التأمين التعاوني أقول: إن هذه الشخصية يقرها القانون، أو ينص عليها في نظام الشركة، ويتبع ذلك ضرورة فصل حسابه عن حسابات الجهة المديرة تماماً. ووجود هذه الشخصية الاعتبارية لازم لترتيب أحكام عقد التأمين؛ وذلك لأن المشترك يدفع الأقساط، ويتبرع منها ومن عوائد استثمارها بما يكفي لدفع التعويضات لمن يصاب بضرر من المشتركين، وهي بذلك تخرج من ذمة المشترك، فكان لا بد من دخولها في ذمة أخرى، ودخولها في ذمة شركة التأمين لا يجوز شرعاً؛ لأن العقد بذلك يصير عقد معاوضة، دخله الغرر الكثير فيبطل، فلا بد أن تدخل في ذمة حكومية لها شخصية اعتبارية، وذمة مالية مستقلة عن أعضائها المستفيدين منها، ولهذا كان لا بد من وجود هذه الشخصية الاعتبارية؛ لتطبيق أحكام التأمين الإسلامي، وما دامت هذه الأحكام مشروعة فإن الشريعة تحكم بتقدير وجودها حتى وإن لم تتخذ الصيغة القانونية في الخارج، وذلك كبيت المال، والوقف، والمضاربة وغيرها من الهيئات التي اعتبرت وقدرت تقديراً؛ لتيسير الوصول إلى غايات تتفق مع الشريعة الإسلامية.⁽¹⁸⁾

وقد جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم 200 (21/6): "المادة السادسة عشرة: استقلالية الصندوق: يكون صندوق التأمين التعاوني مستقلا مكونا من تبرعات المشتركين أو غيرهم من خلال منحه شخصية اعتبارية يقرها القانون، أو من خلال فصل حسابه عن حسابات الجهة المديرة تماما...".⁽¹⁹⁾

كما جاء في المعيار الشرعي رقم (26) التأمين الإسلامي: "التأمين الإسلامي: هو اتفاق أشخاص يتعرضون لأخطار معينة على تلافي الأضرار الناشئة عن هذه الأخطار، وذلك بدفع اشتراكات على أساس الالتزام بالتبرع، ويتكون من ذلك صندوق تأمين له حكم الشخصية الاعتبارية، وله ذمة مالية مستقلة...".⁽²⁰⁾

ثانيا: إن توزيع الفائض التأميني على المشتركين في التأمين الإسلامي يقلل من القيمة الفعلية لأقساط التأمين على الصعيدين الفردي والمؤسسي، ويعتبر حافزا تشجيعيا لمواصلة التأمين لدى الشركات الإسلامية مقارنة مع نظيراتها من الشركات التقليدية في أسواق التأمين؛ لأن مقدار القسط يؤخذ بعين الاعتبار لدى بعض الفئات والمؤسسات التي لا تعطي الجانب الشرعي اهتماما كبيرا عند رغبتها في التأمين، فانخفاض قيمة قسط التأمين تبعا لما يعاد منه بصفة فائض تأميني يشجع تلك الفئات على التأمين لدى الشركات الإسلامية.

ثالثا: إن الاستمرار في توزيع الفائض التأميني على المستأمنين، وتأكيد ملكيتهم له، واختصاصهم به يولد لديهم حس الشعور بالمسؤولية، وينمي فيهم الغيرة على أموال المستأمنين المتمثلة بأقساط التأمين التي يملكونها.

كما يولد بين جمهور المستأمنين سلوكا رفيعا يتمثل في المحافظة على الأشياء المؤمن عليها، وحسن التصرف بها أثناء استخدامها، وعدم التفكير في استغلال أموال المستأمنين، أو النيل منها بغير وجه مشروع. وإذا ساد مثل هذا الخلق الرفيع والسلوك القويم نقل أو تتعدم الحوادث المفتعلة، ويقل تبعا لذلك حجم التعويضات، ويزداد عليه زيادة في الفائض التأميني.

رابعا: إن الاستمرار في توزيع الفائض التأميني، أو التصرف به لمصلحة المشتركين في عقد التأمين التعاوني يساهم مساهمة كبيرة في ترسيخ فكر التأمين الإسلامي في

أذهانهم، ويشجع غيرهم على التأمين لدى شركات التأمين الإسلامية، ويؤكد مصداقية تلك الشركات، والتزامها بأحكام الشريعة الإسلامية في تقديمها لخدمات التأمين. ولا شك أن ذلك يؤدي إلى تقدم وازدهار صناعة التأمين الإسلامي، وانتشارها في الأسواق المحلية والعالمية.

المبحث الثالث: العوامل المؤثرة في الفائض التأميني

يتأثر الفائض التأميني بعدة عوامل سلبا أو إيجابا يمكن إيرادها فيما يلي: (21)

أولا: المبالغ المالية المتوافرة من الاشتراكات المخصصة للاستثمار: كلما كانت هذه المبالغ كبيرة كان احتمال الربح كبيرا، ويترتب على ذلك زيادة في الفائض التأميني.

ثانيا: خبرة إدارة الشركة في الاستثمارات المشروعة، وحسن اختيارها لتلك المشروعات: إن حسن استثمار الشركة لأموال التأمين يجعل العائد من تلك الاستثمارات مجديا، ويزداد تبعا لذلك الفائض التأميني. والعكس صحيح: فإن سوء اختيار الشركة لطرق الاستثمار يؤثر سلبا في الفائض التأميني.

ثالثا: مقدار التعويضات المدفوعة للمستأمنين: كلما كانت التعويضات المدفوعة قليلة كان الفائض التأميني كبيرا، وكلما كانت التعويضات المدفوعة كبيرة كان الفائض التأميني قليلا.

هذا، ولا بد من ملاحظة أن قلة التعويضات المدفوعة لا تعني هضم حقوق المستأمنين، بل لا بد من تعويضهم تعويضا كافيا وعادلا، وإلا صرفهم ذلك عن التأمين نفسه، وإنما المقصود أن الحوادث إذا قلت أو كانت غير جسيمة فإن التعويضات المدفوعة ستقل مما يؤثر إيجابا في الفائض التأميني.

رابعا: أقساط التأمين، وعدد المستأمنين: إن الزيادة في عدد الأقساط المكتتبه تؤثر إيجابا في الفائض التأميني. والعكس صحيح: كلما كان عدد المستأمنين قليلا كان الفائض التأميني في الغالب قليلا.

خامسا: خبرة ونشاط دوائر التسويق في شركات التأمين الإسلامي: يتأثر الفائض التأميني سلبا أو إيجابا في هذا الجانب حسب نشاط دوائر التسويق في توسيع نطاق التأمين في المجتمع، ونوع الوثيقة التي يتم تسويقها: أما تأثير زيادة عدد المستأمنين

في الفائض فقد تبين في النقطة السابقة، وأما تأثير نوع الوثيقة التي يتم تسويقها: فكلما كان احتمال وقوع الخطر المؤمن منه قليلا كان تأثير الفائض إيجابيا، وكلما كان احتمال وقوع الخطر المؤمن منه كبيرا كان تأثير الفائض سلبيا.

سادسا: إعادة التأمين: تؤثر إعادة التأمين تأثيرا كبيرا في الفائض التأميني سلبا أو إيجابا، ويعتمد ذلك اعتمادا مباشرا على مدى خبرة إدارة الشركة في هذا الشأن من حيث: اختيار نوع شركة إعادة التأمين، وسعر الإعادة، وآلية اتفاقيات إعادة التأمين، فإذا أحسنت إدارة الشركة الاختيار من بين شركات إعادة التأمين العالمية، وراعت في اختيارها نسبة الإعادة، وسعر الإعادة كان التأثير في الفائض التأميني إيجابيا، وإلا كان التأثير سلبيا.

سابعا: مقدار أجر الوكالة التي تدير على أساسها الشركة العمليات التأمينية: إن أجر هذه الوكالة يؤخذ من مجموع أقساط المستأمنين: فإذا كان الأجر كثيرا كان الفائض التأميني قليلا، وكلما كان قليلا كان الفائض غالبا كثيرا.

هذا، ولا بد من ملاحظة أن قلة أجر الوكالة لا تعني أن نبخس الشركة حقها، وإلا كان ذلك صارفا لها عن مزاوله التأمين مما يضر حتما في انتشار صناعة التأمين، وازدهارها، كما أنه ليس للشركة في المقابل أن تأخذ أجرا فاحشا يضر بالمستأمنين، بل لا بد أن يكون ذلك في حدود أجر المثل؛ تحقيقا للعدالة بين الطرفين.

ثامنا: المصاريف التي يتحملها صندوق التأمين التعاوني: فإذا كان حجم هذه المصاريف كبيرا تأثر الفائض التأميني سلبا، وإذا كان حجمها قليلا تأثر الفائض التأميني إيجابا. ويعتمد ذلك على السياسة الإدارية التي تتبعها الإدارة العامة لكل شركة، والتي يقرها مجلس إدارتها.

تاسعا: تكوين الاحتياطيات الفنية: يؤثر تكوين الاحتياطيات الفنية تأثيرا سلبيا في الفائض التأميني في بدايات عمر الشركة خاصة في حالة ارتفاع نسبة المبالغ المحتجزة لتلك الغاية، وكلما كانت نسبة المبالغ المحتجزة لغايات تكوين الاحتياطيات قليلة كان الفائض التأميني كبيرا.

عاشرا: سلوك حملة الوثائق، ومدى تحملهم للمسؤولية: يتأثر الفائض التأميني بذلك متأثرا بالغا إيجابا أو سلبا: فإذا ساد في المجتمع الخلق الإسلامي الرفيع بحيث يعمل كل فرد برقابة ذاتية تدفعه إلى المحافظة على الشيء المؤمن عليه وحسن التصرف فيه فإن ذلك يؤثر إيجابا في الفائض التأميني: حيث تقل الحوادث، ويقل تبعاً لذلك حجم التعويضات التي تدفع من صندوق التأمين التعاوني. والعكس صحيح: فإذا ضعف الحس الإيماني والخلق القويم لدى أفراد المجتمع، وقل فيه حس الشعور بالمسؤولية نقشى الإهمال بالمؤمن عليه، ونتج عن ذلك زيادة الحوادث، وارتفاع حجم التعويضات، وتدني مستوى الفائض التأميني.

طرق توزيع الفائض التأميني

يعد الفائض التأميني حقا خاصا بالمستأمنين، وملكا لهم؛ لأن الفائض هو المتبقي من اشتراكاتهم.⁽²²⁾ ولا تستحق الشركة المديرة شيئا من ذلك الفائض⁽²³⁾: لا على سبيل الأجرة، ولا مقابل الاستثمار؛ لأنه إذا أخذ بصفة الأجرة على إدارة أعمال التأمين فيجب أن تكون معلومة؛ لأن الإجارة من عقود المعاوضات، فتفسدها جهالة الفاحشة، وقد يوجد الفائض وقد لا يوجد، والأجرة تستحق سواء أوجد الفائض أم لم يوجد. كما أنه لا يجوز أن يؤخذ شيء من الفائض مقابل استثمار الأقساط؛ لأن مقابل الاستثمار يجب أن يكون نسبة معلومة من الأرباح المتحققة، وإن أخذ حصة من الفائض يؤدي إلى جهالة المقابل المالي للاستثمار؛ لأن الفائض قد يوجد وقد لا يوجد، فتفسد المضاربة التي على أساسها يتم الاستثمار.⁽²⁴⁾

وإذا كان الفائض التأميني حقا خاصا بالمستأمنين فإن توزيعه عليهم يتم بإحدى الطرق التالية:

الطريقة الأولى: التوزيع على المستأمنين بنسبة اشتراكهم دون تفرقة بين من حصل على تعويض ومن لم يحصل خلال الفترة المالية؛⁽²⁵⁾ "لأن كل مشترك متبرع للآخرين بما يحتاج إليه المشترك في دفع التعويضات، فما بقي من اشتراكه يجب أن يرد إليه. وهو ما عليه العمل في شركة التأمين الإسلامية، وشركة البركة للتأمين بالسودان؛

بناء على توجيه هيئة الرقابة الشرعية في هاتين الشركتين".⁽²⁶⁾ ويجري العمل بهذا أيضا في شركة التأمين الإسلامية في الأردن.⁽²⁷⁾

وهذه الطريقة تغلب مراعاة جانب المعنى التعاوني الذي يشعر به المستأمن حتى لو حصل على تعويضات مستغرقة لأقساطه أو أقل منها،⁽²⁸⁾ وتحافظ على مبدأ التكافل: فالمشترك متبرع على سبيل التكافل لمن لحق به ضرر من أعضاء هيئة المشتركين، ولا ينتظر ربحا مقابل تبرعه، فالفائض يرد إليهم بالسوية.⁽²⁹⁾

الطريقة الثانية: التوزيع على المستأمنين الذين لم يحصلوا على تعويض أصلا خلال الفترة المالية دون من حصلوا على تعويض.⁽³⁰⁾ "وهذا مبني على أن الموضوع قائم على التبرع الذي فيه السعة، فما دام المشتركون موافقين على ذلك فلا حرج. إضافة إلى جانب تربوي: وهو دفع المشتركين لمزيد من الحرص والحذر حتى لا يقعوا في الحوادث، فيحرمون من الفائض. وهذا ما عليه العمل الآن في الشركة الإسلامية القطرية للتأمين".⁽³¹⁾

الطريقة الثالثة: التوزيع على المستأمنين بعد حسم التعويضات المدفوعة لهم خلال الفترة المالية⁽³²⁾: بمعنى التوزيع على جميع المستأمنين من حصل منهم على تعويض ومن لم يحصل، مع مراعاة حسم مبلغ التعويض الذي حصل عليه من نصيبه من مبلغ الفائض التأميني الذي يستحقه، هذا إذا كان مبلغ التعويض أقل من مبلغ الفائض. أما إذا كان مبلغ التعويض الذي حصل عليه أزيد أو يساوي قيمة نصيبه من الفائض التأميني فإنه لا يستحق شيئا.

ومستند هذه الطريقة: الموازنة بين مبدأ التكافل، وتحقيق العدالة والمساواة بين أعضاء هيئة المشتركين: فلا يتساوى من حصل منهم على مبلغ تعويض مساوٍ لقيمة اشتراكه أو زائد عنه مع من حصل على مبلغ تعويض أقل أو من لم يحصل على تعويض أصلا.⁽³³⁾

الطريقة الرابعة: توزيع نسبة مئوية ثابتة من الفائض التأميني المخصص للتوزيع على المستأمنين، والاحتفاظ بالباقي في الشركة.⁽³⁴⁾

الطريقة الخامسة: تقسيم الفائض التأميني المخصص للتوزيع بين المستأمنين بحيث يعطى المتضررون الذين دفعت لهم تعويضات نصف ما يعطى لغير المتضررين.⁽³⁵⁾

الطريقة السادسة: "التوزيع بأي طريقة أخرى تقرها هيئة الرقابة الشرعية للمؤسسة".⁽³⁶⁾

وقد نصت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية على الطرق الثلاث الأولى والأخيرة، وأعطت شركات التأمين الإسلامي حرية اختيار إحدى هذه الطرق على أن ينص على الطريقة المختارة منها في اللوائح.⁽³⁷⁾

والذي يظهر هو جواز هذه الطرق، وإن كانت الطريقة الثالثة هي الأعدل؛⁽³⁸⁾ وذلك للتوجيه المذكور آنفاً، ويتأيد ذلك بأن المستأمن قد دفع أقساط التأمين بهدف التعاون في ترميم آثار الخطر الذي قد يصيب أحد المستأمنين، فإذا أصيب المستأمن بخطر، ورممت آثاره بمبلغ يزيد عن الأقساط التي دفعها أو يساويها فقد تحقق مقصوده، فلا يضيره حينئذ عدم الأخذ من الفائض التأميني. وهذا بخلاف المستأمن الذي لم يأخذ تعويضاً أو أخذ تعويضاً دون أقساطه فالعدل أن يعطى من الفائض التأميني. لذلك فإن الطريقة الثالثة هي الأولى بالاعتبار، ولا سيما وأن الطرق الأخرى قد يرد عليها شيء من المآخذ يمكن بيانها بما يلي:

_ ما قيل في توجيه الطريقة الأولى: إن كل مشترك متبرع للآخرين بما يحتاج إليه المشترك في دفع التعويضات، فما بقي من اشتراكه يجب أن يرد إليه _ فإنه يصدق على من أخذ تعويضاً دون اشتراكه أو لم يأخذ تعويضاً أصلاً دون من أخذ تعويضاً مساوياً أو أزيد من اشتراكه.

_ أما الطريقة الثانية فإنها تقوم على حرمان كل من حصل على تعويض وإن قل من الفائض التأميني، وهذا إن ساغ في حق من أخذ تعويضاً مساوياً أو أزيد من اشتراكه فليس بمستساغ في حق من أخذ تعويضاً دون اشتراكه؛ إذ لا يخلو حرمانه _ والحالة هذه _ من إجحاف بحقه.

_ أما الطريقة الرابعة فإنها لم تبتين فيما إذا كان توزيع النسبة المئوية الثابتة من الفائض التأميني شاملاً لكافة المستأمنين أو خاصاً بمن لم يحصلوا على تعويض، والظاهر الأول؛ نزولاً على مقتضى العموم المستفاد من كلمة (المستأمنين) الواردة في هذه الطريقة: حيث تستغرق وتشمل كافة المستأمنين: من حصل منهم على تعويض، ومن لم يحصل، وحينئذ يقال فيها ما قيل في الطريقة الأولى.

_ أما الطريقة الخامسة فإن تقييد ما يعطى للمتضررين الذين حصلوا على تعويض بنصف ما يعطى لغيرهم تحكم لا مسوغ له.

تطبيقات عملية لكيفية توزيع الفائض التأميني في شركات التأمين الإسلامي

ذكر محمد يوسف علي⁽³⁹⁾ المدير العام لشركة شيكان _وهي شركة تأمين إسلامية في السودان_ أن هيئة الرقابة الشرعية اطلعت على نشاط الشركة التأميني، وكانت رؤيتها حول توزيع الفائض التأميني كالاتي:

الطريقة الأولى:

1_ اعتبار كل أقسام التأمين وكأنها محفظة واحدة، يحسم منها كل المصروفات، والالتزامات، ويعامل الفائض على أساس أنه فائض لكل الأقسام. 2_ يحسب نصيب كل مشترك من الفائض المخصص للتوزيع وفق المعادلة الآتية:

$$\text{نصيب المشترك من الفائض} = \frac{\text{الفائض المخصص للتوزيع} \times \text{إجمالي أقساط التأمين لكل مشترك}}{\text{إجمالي أقساط التأمين (أقساط التأمين المسندة اختياريًا)}}$$

الطريقة الثانية:

اعتبار كل قسم محفظة قائمة بذاتها، تحسم منها المصروفات، والالتزامات الأخرى ذات العلاقة فقط بالقسم المعني.

يعتبر الفائض أو العجز هو الفائض أو العجز للقسم المعني فقط.

في حالة العجز يتم سداد العجز فقط من فائض الأقسام الأخرى، ولا يتم توزيع فائض للمشاركين من ذلك القسم.

في حالة وجود فائض يتم توزيعه في كل قسم على المشتركين في ذلك القسم وفق المعادلة المذكورة في الطريقة الأولى.

وأخذت بهذه الطريقة شركة وثاق للتأمين التكافلي.(40)

وقد نصت هيئة الرقابة الشرعية على أن لكل شركة الحق في اتباع الطريقة التي تراها مناسبة من بين الطريقتين المذكورتين أعلاه.

هذا، وتعمل شركة شيكان في توزيع الفائض وفق الطريقة الأولى المذكورة أعلاه؛ وذلك من أجل تسويق التأمين بصفة عامة في السودان، وترسيخ فكرة التأمين التعاوني في أذهان المشتركين. وتعمل بها أيضا شركة التأمين الإسلامية في الأردن كما سيتضح من النموذج التالي:

تطبيق عملي لتوزيع الفائض التأميني في شركة التأمين الإسلامية في الأردن (41)
المبادئ العامة:

أ_ يحدد مجلس إدارة الشركة نصيب المساهمين (المالكين للشركة) من عائد استثمار أقساط التأمين، والتي تستثمر على أساس المضاربة باعتبارهم مضاربا. ب_ يوزع مجلس الإدارة الفائض التأميني وفق المعيار الذي يراه محققا لمصلحة الشركة، وحقوق المستأمنين، وله تفويض رئيس مجلس الإدارة بذلك. ج_ يعامل المؤمن له سواء أكان شخصا طبيعيا أم اعتباريا عند احتساب الفائض التأميني على أساس أن له رقما حسابيا واحدا طيلة فترة تعامله مع الشركة، بغض النظر عن اختلاف الدوائر الفنية التي يتعامل معها. د_ يساهم توزيع الفائض التأميني في ترسيخ الفكر التأميني التعاوني في أذهان المستأمنين من جهة، ويشجع على الاشتراك في التأمين التعاوني الإسلامي من جهة أخرى.

مكونات الفائض التأميني:

أ_ الزيادة المتبقية من أقساط التأمين المكتتبه بوساطة الشركة مباشرة أو عن طريق الإسناد الاختياري (نظام المحاصصة). والمقصود به: اقتسام الخطر المؤمن عليه بين شركة التأمين المباشر وشركات تأمين أخرى؛ لعدم توافر الطاقة الاستيعابية اللازمة لهذا الخطر. والصورة التطبيقية لذلك: أن يعرض على إحدى شركات التأمين تأمين تفوق قيمته إمكانياتها المالية، وتوافق على تأمينه، فإنها حينئذ تقوم بتأمين الجزء المناسب منه لطاقتها الاستيعابية، وتؤمن الباقي لدى شركات تأمين أخرى.(42)

ب_ حصة المستأمنين من أرباح استثمار أقساط التأمين.ج_ عوائد عمليات إعادة التأمين.

أسس احتساب الفائض التأميني:

يراعى في احتساب الفائض التأميني الذي سيخصص للتوزيع رصد الحسابات التالية، وما يزيد عن ذلك يكون صافي الفائض القابل للتوزيع وكما يلي:

أ_ حساب احتياطي عام. ب_ حساب احتياطي ديون مشكوك فيها. ج_ حساب مخصص لضريبة الدخل.د_ حساب احتياطيات أخرى مناسبة يقرها مجلس الإدارة. هـ_ صافي الفائض التأميني القابل للتوزيع.

كيفية توزيع الفائض التأميني:

أ_ تعتبر دوائر التأمين في الشركة وحدة واحدة، وتعامل كأنها محافظة واحدة، تحسم منها المصروفات بأنواعها المختلفة، والالتزامات، ويعامل الفائض على أساس أنه فائض صندوق التأمين التعاوني للشركة. ب_ يخصص جزء من الفائض التأميني بصفة احتياطيات فنية؛ لتقوية المركز المالي للشركة، علماً بأن المبالغ التي تخصص لهذا الاحتياطي تعتبر ملكاً للمستأمنين. ج_ يوزع الفائض التأميني على جميع المستأمنين وفق المعيار الأول من المعايير المعتمدة لدى شركات التأمين الإسلامية (الطريقة الأولى من طرق توزيع الفائض التأميني).

قاعدة توزيع الفائض التأميني:

يحسب نصيب كل مشترك من الفائض المخصص للتوزيع وفق المعادلة التالية:

$$\text{نصيب المشترك من الفائض} = \frac{\text{أقساط التأمين لكل مشترك} \times \text{الفائض المخصص للتوزيع}}{\text{إجمالي أقساط التأمين}}$$

توزيع الفائض التأميني في حالة عدم الاستمرار

إذا أنهى المستأمن اشتراكه باختياره قبل انقضاء الفترة التأمينية المثبتة في عقد التأمين، واسترد قيمة مبلغ الوثيقة عما تبقى من أشهر السنة المالية_ فهناك رأي أنه لا يستحق نصيباً من صافي الفائض التأميني إلا عن فترة سريان مفعول وثيقة التأمين.

وهناك رأي آخر: أن المستأمن الذي أنهى اشتراكه باختياره لا يستحق شيئاً من أموال صافي الفائض التأميني حتى عن الفترة التي كانت وثيقته فيها سارية المفعول؛ لإخلاله بمبدأ التبرع.⁽⁴³⁾ وهو فتوى هيئة الرقابة الشرعية لشركة التأمين الإسلامية في الأردن.⁽⁴⁴⁾

وبالمقارنة بين هذين الرأيين يتبين أنهما متفقان على عدم استحقاق المستأمن المنسحب شيئاً من صافي الفائض التأميني عن الفترة التي لا تكون فيها وثيقة تأمينه سارية المفعول، وهذا أمر مسلم، وإنما الاختلاف بينهما في مدى استحقاقه عن الفترة التي كانت وثيقته فيها سارية المفعول: فأصحاب الرأي الأول يرون استحقاقه من صافي الفائض التأميني، بينما لا يرى أصحاب الرأي الثاني ذلك. والذي يظهر أن الرأي الأول أولى بالاعتبار؛ لأن الفائض التأميني المتحقق وقت سريان مفعول وثيقة تأمين المستأمن المنسحب هو جزء من اشتراكات المستأمنين، وذلك المستأمن من جملتهم، لذلك فإن حقه قد وجد فلا يسقط دون إذنه. كما أنني أرى تعديده هذا الحكم إلى كل الوقائع التي لا يبقى فيها اشتراك المستأمن سارياً إلى انتهاء الفترة التأمينية سواء أكان باختياره أم لا.

المسألة الثانية: جهة استحقاق الفائض التأميني في حالة تغير ملكية العين المؤمن عليها

إذا تغيرت ملكية العين المؤمن عليها: كانتقال ملكية السيارة من شخص لآخر، فإن حق المشاركة في الفائض التأميني هو للمالك الجديد؛ لأن التأمين من توابع الملكية، فيحل المالك الجديد محل المالك القديم على أساس التخرج؛⁽⁴⁵⁾ لأن المالك الجديد أصبح من حملة الوثائق، والفائض من حق من كان مشتركاً عند توزيعه.⁽⁴⁶⁾ والحكم المتقدم متجه، ويشهد له بالاعتبار قاعدة: "التابع تابع"،⁽⁴⁷⁾ وقاعدة: "من ملك شيئاً ملك ما هو من ضروراته"⁽⁴⁸⁾: فقد أصبحت ملكية العين المؤمن عليها للمالك الجديد، فيملك ما يتبعها ويتصل بها من حقوق.

المسألة الثالثة: كيفية التصرف في الفائض التأميني الذي يعلن عن توزيعه ولا يأخذه مستحقوه، ومصير الفائض المتراكم

عرضت إدارة شركة التأمين الإسلامية في الأردن مسألة الفائض التأميني الذي يعلن عن توزيعه، ولا يأخذه مستحقوه على هيئة الرقابة الشرعية للشركة، وبعد البحث والمناقشة قررت الهيئة أن يعلن عن الفائض التأميني في مركز الشركة، بحيث يعتبر من لا يأخذ مستحقته منه خلال شهرين من تاريخ الإعلان متبرعا بنصيبه، ويصرف في حساب وجوه الخير. وأهم مصارف هذا الحساب التي حددتها الهيئة ما يلي:

1_ مراكز تحفيظ القرآن الكريم، والمسابقات الخاصة بالقرآن الكريم. 2_ النفقات الاستهلاكية للمساجد. 3_ الجمعيات والهيئات الخيرية. 4_ نفقات العلاج للمرضى الفقراء، وذوي الاحتياجات الخاصة. 5_ نفقات الدراسة لطلبة العلم الشرعي الفقراء الدارسين في كليات الشريعة.⁽⁴⁹⁾

وكذلك الحكم في الفائض المتراكم، والمكون من الأجزاء المحتفظ بها من الفائض التأميني كاحتياطي للمخاطر، والمتراكمة خلال سنوات عمر الشركة: حيث يتم التبرع به في نهاية عمر الشركة في وجوه الخير.⁽⁵⁰⁾

ويستند الحكم المتقدم إلى أن الأصل في الأموال التي يتعذر معرفة مالكيها: أن تصرف في مصالح المسلمين.⁽⁵¹⁾

والأولى النص على الحكم المتقدم في عقد التأمين أو في النظام الأساسي للشركة،⁽⁵²⁾ وحينئذ يكون مستند هذا الحكم تنفيذ إرادة المستأمنين.⁽⁵³⁾

المسألة الرابعة: التحفيز بالفائض التأميني

ذهبت هيئة الرقابة الشرعية لشركة شيكان⁽⁵⁴⁾ إلى جواز توزيع جزء من الفائض التأميني كحوافز للعاملين بالشركة ومجلس إدارتها على حسن إدارة عمليات التأمين.⁽⁵⁵⁾

والحق أن ذلك ليس متجها؛ للاعتبارات التالية:

1_ إن الفائض التأميني يعد حقا خاصا بالمستأمنين، وملكا لهم؛ لأنه المتبقي من اشتراكاتهم_ كما سبق ذكره عند الحديث عن طرق توزيع الفائض التأميني، وقد صدرت بذلك قرارات وفتاوى شرعية عدة،⁽⁵⁶⁾ ومقتضى ذلك أن المساهمين لا يشاركون في الفائض التأميني.⁽⁵⁷⁾ 2_ إن ذلك يعد استغلالا لصندوق التأمين لصالح

المساهمين؛ نظراً لعدم وجود من يمثل المستأمنين في مجلس إدارة شركات التأمين الإسلامي.⁽⁵⁸⁾ 3_ إن الشركة قد استوفت حقها: وذلك بأجر الوكالة المعلوم نظير إدارة العملية التأمينية، ونسبة مئوية من الأرباح نظير استثمار أقساط التأمين مضاربة، لذلك فإن أخذ شيء من الفائض التأميني يعد من قبيل أكل أموال الناس بالباطل ودون وجه حق.⁽⁵⁹⁾ 4_ إن ذلك يقضي على المميزات العملية للتأمين الإسلامي⁽⁶⁰⁾: فقد تقدم أن الفائض التأميني يعد من الفروق الجوهرية التي تميز التأمين الإسلامي عن التأمين التجاري، لذلك فإن إعطاء الشركة من هذا الفائض يذيب هذا الفرق الجوهري بين التأمينين الإسلامي والتجاري، ويجعلهما واحداً. وقد جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم 215 (22/11): أن "جعل نسبة من الفائض حافظاً لجهة المديرية لا يلجأ إليه؛ لما يثير من مشكلات فقهية أو تطبيقية".⁽⁶¹⁾

المطلب الثاني: إطفاء خسارة حساب حملة وثائق سنة مالية من فائض حساب سنة أخرى

لا مانع شرعاً من إطفاء خسارة أي سنة من السنوات المالية من حساب حملة الوثائق من الفائض الذي يتحقق في السنة المالية التالية لتلك السنة إذا كان النظام الأساسي الذي وافق عليه جميع المتعاملين مع الشركة قد نص على ذلك؛ لأن ذلك هو مقتضى التعاون بين حملة الوثائق، سواء من بقي منهم متعاملاً مع الشركة أو من لم يستمر في التعامل معها؛⁽⁶²⁾ وذلك لأن أساس العقد يقوم على التبرع الذي يسع كل ذلك ما دام هنالك وضوح في الشروط الدالة على ذلك.⁽⁶³⁾

المطلب الثالث: الاحتفاظ بالفائض التأميني كاحتياطي للمخاطر

إذا رأت شركة التأمين أن المصلحة في حجز الفائض التأميني كله أو بعضه كاحتياطي لمواجهة مخاطر محتملة، وعدم توزيعه على المستأمنين فلها ذلك، ويجوز أن تشمل اللوائح المعتمدة على ذلك،⁽⁶⁴⁾ حتى ولو استغرق كل الفائض التأميني ما دام أن توزيعه قد يسبب عجزاً مالياً في المستقبل، بحيث يتعسر عليها تغطية قيمة التعويضات المستحقة، وهو أمر يحقق مصلحة المستأمنين.⁽⁶⁵⁾

وإن الاحتفاظ بالفائض التأميني كله أو بعضه لتكوين الاحتياطات الفنية خاصة في بداية عمر الشركة يعد من الناحية التأمينية قرارا حكيما؛ لأنه يقوي الملاءة المالية لصندوق التأمين التعاوني، وإن زيادة مقادير الاحتياطات المكونة من الفائض التأميني تمكن الصندوق من مواجهة المطالبات المالية الكبيرة، والتغلب عليها بنجاح؛ لأنها تشكل خط الدفاع الأول عن مصلحة المستأمنين التأمينية، وتحميهم من اللجوء إلى الاقتراض من أموال المساهمين.⁽⁶⁶⁾

ويلاحظ مما سبق أن تجويز الاحتفاظ بالفائض التأميني كاحتياطي منوط بوجود مصلحة في ذلك، وينبغي أن يضاف لها النص على ذلك في العقد صراحة؛ ليتحقق الرضا والإذن من المستأمنين، والذين هم أصحاب الفائض التأميني، وليست الشركة. وبهذا يتبين أن جواز الاحتفاظ بالفائض التأميني كاحتياطي ليس على إطلاقه، بل تحكمه قيود من: وجود مصلحة، والنص على ذلك في العقد، وإلا فإنه لا يسوغ هذا الاحتفاظ: كما لو كان صندوق التأمين مليئا، وفيه من الاحتياطات ما يكفي لمواجهة المخاطر، وإن الاحتفاظ بالفائض التأميني في هذه الحالة فيه حرمان لأصحاب الحق من حقهم، وإعطائه لأشخاص آخرين مما قد يدفع بالمستأمنين إلى العزوف عن التأمين، وهذا بدوره يضر بتسويق التأمين، ويقلل من انتشاره.

تخفيض اشتراكات المستأمنين من الفائض التأميني

نص المعيار الشرعي رقم (26) للتأمين الإسلامي في بند (5/5) على أنه "يجوز أن تشمل اللوائح المعتمدة على التصرف في الفائض بما فيه المصلحة حسب اللوائح المعتمدة مثل: تكوين الاحتياطات، أو تخفيض الاشتراكات...".⁽⁶⁷⁾

فمثلا: إذا كان القسط الواجب على المستأمن مائة دينار للسنة القادمة، وكان نصيبه من الفائض التأميني عشرين دينارا، فإن نصيبه من الفائض يحسم من قسط التأمين، فيكون الواجب عليه ثمانين دينارا فقط.

وهذا الأمر لا إشكال فيه؛ لأن المستأمن قد استوفى في مآل الأمر نصيبه من الفائض التأميني.

والحكم المتقدم إنما يتصور في حق من يريد تجديد الاشتراك للسنة القادمة، أما إذا لم يرغب المستأمن بذلك فإن الواجب إعطاؤه نصيبه من الفائض مباشرة.

استثمار الفائض التأميني

يمكن استثمار الفائض التأميني في الحالات وبالكيفيات التالية:

أولاً: استثمار الفائض التأميني المرصد في صندوق المخاطر، أو في حساب الاحتياطيات الفنية، على أساس المضاربة، أو الوكالة بأجر معلوم. وينص على ذلك في وثائق التأمين ليصبح معلوماً من قبل المستأمنين: فإذا كان الاستثمار على أساس المضاربة تكون الشركة المديرة هي العامل، والمستأمنون هم أصحاب المال. ويكون نصيب كل واحد حصة شائعة تقدر بنسبة مئوية معلومة من الربح. وإذا كان الاستثمار على أساس الوكالة بأجر معلوم فإن الشركة تكون وكيلة عن المستأمنين في تنمية واستثمار جزء من أموالهم (الفائض المرصد) مقابل نسبة مئوية من الربح المتحقق. وتضاف حصة الشركة من الأرباح إلى حساب المساهمين، أما حصة المستأمنين فتضاف إلى جملة أموالهم المرصدة في صندوق المخاطر، أو حساب الاحتياطيات الفنية الخاصين بهم.

ثانياً: استثمار الفائض التأميني المرصد في حساب وجوه الخير قبل توزيعه على أساس المضاربة، أو الوكالة بأجر معلوم كاستثمار الفائض التأميني المرصد في صندوق المخاطر، وحساب الاحتياطيات الفنية. والفرق الوحيد بين هذه الحالة والتي قبلها: أن الأرباح المتحققة الخاصة بحساب وجوه الخير تضاف إلى الحساب نفسه، ولا يملكها المستأمنون. وتكون الغاية من الاستثمار بالنسبة لهذا الحساب هي تنمية وزيادة أموال وجوه الخير، ويزداد تبعاً لذلك الأجر والثواب بالنسبة للمستأمنين؛ لأن أصل المال ونمائه يكون صدقة.

ثالثاً: أما الفائض التأميني المخصص للتوزيع فإن نصيب كل مشترك يصبح ملكاً خاصاً به، ولا يجوز استثمار شيء منه إلا بإذن صاحبه. ونظراً لتدني القيمة المالية لحصة كل مشترك من الفائض التأميني فإن مثل هذا الاستثمار لا يكون مجدياً إلا إذا كان عدد الراغبين في الاستثمار كبيراً، ورجبوا في استثمار مخصصاتهم من

الفائض من قبل الشركة، فعندها يمكن أن تستثمر تلك الأموال على نحو ما تقدم في الحالتين السابقتين. (68)

والذي يظهر أن الأسلم في كل ما تقدم أن يكون الاستثمار على أساس المضاربة، أما جعل الاستثمار على أساس الوكالة بأجر يكون نسبة مئوية من الربح فإنه لا يخلو من إشكال؛ لأن الأجرة ينبغي أن تكون معلومة: جنسا، ونوعا، وصفة، وقدرًا. (69) ومقدار الربح المتحقق هنا غير معلوم: فقد يكون كثيرا، وقد يكون قليلا، وقد لا يوجد أصلا.

الخاتمة

يمكن ذكر أهم نتائج هذا البحث وتوصياته في النقاط التالية:

أولا: النتائج

1_ يراد بالفائض التأميني: ما يتبقى من أقساط المشتركين، والاحتياطيات، وعوائدهما، بعد حسم المصروفات، والتعويضات خلال السنة المالية. 2_ يعتبر الفائض التأميني من الفروق الجوهرية بين التأمين الإسلامي والتأمين التجاري: حيث يعد حقا خاصا بالمستأمنين في التأمين الإسلامي، وهو ليس ربحا، وإنما زيادة في التحصيل. أما في التأمين التجاري فيسمى ربحا، ويعتبر ملكا خاصا للشركة. 3_ للفائض التأميني أهميته البالغة في تقوية الملاءة المالية لصندوق التأمين التعاوني، وفي ترسيخ فكر التأمين الإسلامي في أذهان المستأمنين، وتشجيع غيرهم على التأمين لدى شركات التأمين الإسلامي. 4_ يتأثر الفائض التأميني بعوامل عدة سلبا أو إيجابا من مثل: أقساط التأمين، وعدد المستأمنين، ومقدار التعويضات، وتكوين الاحتياطيات الفنية، وخبرة إدارة الشركة وغير ذلك. 5_ يعتبر الفائض التأميني حقا خاصا بالمستأمنين، ويتصرف فيه بما فيه مصلحتهم مثل: تكوين الاحتياطيات، أو تخفيض الاشتراكات، أو توزيعه أو جزء منه على المستأمنين، ولا تستحق الشركة المديرية شيئا منه. 6_ الأعدل في توزيع الفائض التأميني: التوزيع على المستأمنين بعد حسم التعويضات المدفوعة لهم خلال الفترة المالية. 7_ إذا أنهى المستأمن اشتراكه باختياره قبل انقضاء الفترة التأمينية المثبتة في عقد التأمين

فإنه لا يستحق نصيباً من صافي الفائض التأميني إلا عن فترة سريان مفعول وثيقة التأمين.8_ إذا تغيرت ملكية العين المؤمن عليها فإن حق المشاركة في الفائض التأميني للمالك الجديد.9_ يصرف الفائض التأميني الذي يعلن عن توزيعه ولا يأخذه مستحقوه والفائض المتراكم في نهاية عمر الشركة في حساب وجوه الخير. 10_ لا مانع شرعاً من إطفاء خسارة أي سنة من السنوات المالية من حساب حملة الوثائق من الفائض الذي يتحقق في السنة المالية التالية لتلك السنة إذا كان النظام الأساسي الذي وافق عليه جميع المتعاملين مع الشركة قد نص على ذلك.

ثانياً: التوصيات

1_ أوصي القائمين على التأمين الإسلامي: بتنظيماً، ورقابة، وتطبيقاً بالأخذ بالنتائج التي خلص إليها البحث.

2_ أوصي القائمين على شركات التأمين الإسلامي بتقوى الله عز وجل في شأن الفائض التأميني: بأن يتصرفوا فيه بما فيه مصلحة المستأمنين، ولا يأخذوا منه شيئاً؛ ليبقى الفائض التأميني معلماً تتميز به شركات التأمين الإسلامي عن نظيراتها من شركات التأمين التجاري.

3_ أوصي الباحثين الشرعيين عموماً، والقائمين على مجمع الفقه الإسلامي الدولي، وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية خصوصاً بتسليط مزيد من البحث والدراسة لموضوع الفائض التأميني، وعقد المؤتمرات والندوات بهذا الخصوص.

الهوامش

1. أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور (ت1311/هـ711م)، لسان العرب، بيروت، دار صادر، ج13، ص21، مادة (أمن).
2. أحمد سالم ملحم، التأمين الإسلامي، عمان، دار الثقافة، 2012 (ط1)، ص18.
3. القانون المدني الأردني، 1976، المادة (920).

4. علي محيي الدين القره داغي، التأمين الإسلامي، بيروت، دار البشائر الإسلامية، 2005(ط2)، ص211 وما بعدها، ص485_ ص488. مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم 200 (21/6) بشأن الأحكام والضوابط الشرعية لأسس التأمين التعاوني، الرياض، الدورة الحادية والعشرون، 15_19 محرم 1435هـ / 18_22 تشرين الثاني 2013م، ص9_ ص10، انظر: موقع مجمع الفقه الإسلامي الدولي: www.fighacademy.org.sa
5. النهذ: بكسر النون وقد تفتح: ما تخرجه الرقعة من النفقة بالسوية في السفر، يقال: تناهد القوم مناهدة: أخرج كل منهم نفقة ليشتروا بها طعاما يشتركون في أكله. انظر: أحمد بن محمد بن علي الفيومي(ت770هـ/1368م)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، بولاق، المطبعة الكبرى الأميرية، 1906 (ط2)، ج2، ص769، مادة (نهد). مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي(ت817هـ/1414م)، القاموس المحيط، تحقيق مكتب التراث في مؤسسة الرسالة، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1998(ط6)، ص323، مادة (نهد).
6. فتوى الهيئة الشرعية لبنك فيصل الإسلامي السوداني. انظر: عبد الستار أبو غدة، وعز الدين خوجة، فتاوى التأمين، مجموعة دلة البركة، الأمانة العامة للهيئة الشرعية، ص179.
7. ابن منظور، لسان العرب، ج7، ص210_ ص211، مادة (فيض).
8. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية، المعيار الشرعي رقم (26)، التأمين الإسلامي، المنامة، البحرين، 2010، ص376.
9. عجيل جاسم النشمي، الفائض وتوزيعه في شركات التأمين الإسلامي، مملكة البحرين، المؤتمر التاسع للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، 12_14 جمادى الثاني 1431هـ_ 26_28 مايو 2010م، ص3.

10. مجمع الفقه الإسلامي الدولي،، قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم 200 (21/6) بشأن الأحكام والضوابط الشرعية لأسس التأمين التعاوني، المادة الثامنة، ص12.
11. عبد الباري مشعل، تجارب التصرف بالفائض التأميني، رابطة العالم الإسلامي، الهيئة العالمية للاقتصاد والتمويل، ملتقى التأمين التعاوني الثاني، 24_25/10/1431هـ_ 2_3/10/2010م. ص5.
12. عبد العزيز منصور المنصور، الفائض التأميني، الكويت، المؤتمر الثاني للتأمين التكافلي، 15_16 إبريل 2007، ص3.
13. صالح العلي و سميح الحسن، معالم التأمين الإسلامي، دمشق، بيروت، دار النوادر، 2010(ط1)، ص234.
14. اللائحة التنفيذية لنظام مراقبة شركات التأمين التعاوني في السعودية، الصادرة بالمرسوم الملكي رقم (م/32)، بتاريخ 2/6/1424هـ، المادة (70)، فقرة (2)، بند (ج، د).
15. هيثم محمد حيدر، الفائض التأميني في شركات التأمين الإسلامي، انظر الموقع التالي: <http://iefpedia.com/arab/wp-content/uploads/2011/01.pdf> ، ص9.
16. محمد سعدو الجرف، تقويم أنظمة وثائق التأمين التعاوني في المملكة العربية السعودية، الجزائر، جامعة فرحات عباس، ندوة حول مؤسسات التأمين التكافلي والتأمين التقليدي بين الأسس النظرية والتجربة التطبيقية، 25_26 افريل 2011م، ص42.
17. أحمد محمد صباغ، الفائض التأميني في شركات التأمين الإسلامية، دمشق، المؤتمر الرابع للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، 1_2 حزيران 2009، ص8_ ص9. ملحم، التأمين الإسلامي، ص181_ ص182.

18. حسين حامد حسان، التأمين على الحياة والحق التعويضي والجهة المستفيدة في التأمين على الحياة، عمان، الجامعة الأردنية، مؤتمر التأمين التعاوني أبعاده وآفاقه وموقف الشريعة الإسلامية منه، بالتعاون مع مجمع الفقه الإسلامي الدولي...، 26_28 ربيع الثاني 1431هـ / 11_13 إبريل 2010م، ص2، ص6_7.

19. مجمع الفقه الإسلامي الدولي،، قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم 200 (21/6) بشأن الأحكام والضوابط الشرعية لأسس التأمين التعاوني، ص14.

20. هيئة المحاسبة والمراجعة، المعايير الشرعية، المعيار الشرعي رقم

21. التأمين الإسلامي، ص364.

22. ملحم، التأمين الإسلامي، ص53_ ص55. علي محيي الدين القره داغي،

الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي الإسلامي، انظر الموقع التالي:

، <http://iefpedia.com/arab/wp-content/uploads/2011/01.pdf>

ص12.

23. مجمع الفقه الإسلامي الدولي،، قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم 200

(21/6) بشأن الأحكام والضوابط الشرعية لأسس التأمين التعاوني، ص10.

صباغ، الفائض التأميني، ص5. عبد الستار أبوغدة، أسس التأمين التكافلي،

دمشق، المؤتمر الثاني للمصارف الإسلامية، 11_13/3/2007م، ص34.

24. هيئة المحاسبة والمراجعة، المعايير الشرعية، المعيار الشرعي رقم (26)،

التأمين الإسلامي، ص365.

25. صباغ، الفائض التأميني، ص5. عبد الستار أبوغدة، الفتاوى الشرعية

لمجموعة البركة المصرفية، مجموعة دلة البركة، الأمانة العامة للهيئة الشرعية،

ص305.

26. هيئة المحاسبة والمراجعة، المعايير الشرعية، المعيار الشرعي رقم (26)،

التأمين الإسلامي، ص367.

27. فتوى الهيئة الشرعية لبنك فيصل الإسلامي السوداني. انظر: أبوغدة وخوجة،
فتاوى التأمين، ص180_ ص181.
28. صباغ، الفائض التأميني، ص6.
29. المرجع نفسه، ص6.
30. حيدر، الفائض التأميني، ص16.
31. هيئة المحاسبة والمراجعة، المعايير الشرعية، المعيار الشرعي رقم (26)،
التأمين الإسلامي، ص367.
32. القره داغي، التأمين الإسلامي، ص312.
33. هيئة المحاسبة والمراجعة، المعايير الشرعية، المعيار الشرعي رقم (26)،
التأمين الإسلامي، ص367.
34. حيدر، الفائض التأميني، ص16.
35. مجمع الفقه الإسلامي الدولي،، قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم 200
(21/6) بشأن الأحكام والضوابط الشرعية لأسس التأمين التعاوني، المادة
الثامنة، ص12. صباغ، الفائض التأميني، ص6.
36. (صباغ، الفائض التأميني، ص6.
37. القره داغي، التأمين الإسلامي، ص312.
38. نقلا عن: القره داغي، التأمين الإسلامي، ص334_ ص335.
39. صباغ، الفائض التأميني، ص11_ ص12. شركة التأمين الإسلامية في
الأردن، الفائض التأميني، انظر الموقع الإلكتروني للشركة:
<http://www.islamicinsurance.jo>
40. ملحم، التأمين الإسلامي، ص101.
41. حيدر، الفائض التأميني، ص18.
42. فتوى هيئة الرقابة الشرعية في شركة التأمين الإسلامية في الأردن. انظر:
أبوغدة وخوجة، فتاوى التأمين، ص188.

- 43.النشمي، الفائض وتوزيعه في شركات التأمين الإسلامي، ص15.
- 44.جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت911هـ/1505م)، الأشباه والنظائر في قواعد وفروع الشافعية، مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، 1959(ط الأخيرة)، ص117. زين الدين بن إبراهيم بن محمد بن نجيم (ت970هـ/1562م)، الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان، تحقيق عبد العزيز الوكيل، القاهرة، مؤسسة الحلبي وشركاه للنشر والتوزيع، القاهرة، 1968، ص120. ومعنى القاعدة: أن التابع للشيء في الوجود تابع له في الحكم. انظر: علي حيدر، درر الحكام شرح مجلة الأحكام، تعريب المحامي فهمي الحسيني، بيروت، بغداد، مكتبة النهضة، ج1، ص47.
- 45.مجلة الأحكام العدلية، بعناية بسام عبد الوهاب الجابي، بيروت، دار ابن حزم، 2004(ط1)، المادة (49).
- 46.هيئة المحاسبة والمراجعة، المعايير الشرعية، المعيار الشرعي رقم (26)، التأمين الإسلامي، ص365. القره داغي، التأمين الإسلامي، ص316_317.
- 47.تقي الدين أحمد بن تيمية (ت728هـ/1327م)، مجموعة الفتاوى، اعتنى بها وخرج أحاديثها عامر الجزار وأ نور الباز، المنصورة، دار الوفاء، الرياض، مكتبة العبيكان، دار الجيل، 1997(ط1)، ج29، ص177.
- 48.أبوغدة، أسس التأمين التكافلي، ص35.
- 49.القره داغي، التأمين الإسلامي، ص317.
- 50.شعبان محمد البرواري، الفائض التأميني في شركات التكافل وعلاقة صندوق التكافل بالإدارة، المنامة، مملكة البحرين، ورقة مقدمة لمؤتمر الهيئات الشرعية لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المنعقد في 25_27 مايو 2010، ص10، ص17.

51. مجمع الفقه الإسلامي الدولي،، قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم 200 (21/6) بشأن الأحكام والضوابط الشرعية لأسس التأمين التعاوني، ص10. قرار ندوة البركة الثانية عشرة (11/12/ت)، 1_2 ربيع الأول 1417هـ الموافق 17_16 يوليو 1996م، الأردن. انظر: عبد الستار أبو غدة وعز الدين خوجة، قرارات وتوصيات ندوات البركة للاقتصاد الإسلامي 1403_1422هـ/1981_2001م، جدة، مجموعة دلة البركة، الأمانة العامة للهيئة الشرعية، 2001(ط6)، ص213.
52. مجمع الفقه الإسلامي الدولي،، قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم 215 (22/11) بشأن استكمال بحث قضايا التأمين التعاوني ودراساتها، الكويت، الدورة الثانية والعشرون، 2_5 جمادى الآخرة 1436هـ/ 22_25 مارس 2015م، ص23. انظر: موقع مجمع الفقه الإسلامي الدولي: www.fighacademy.org.sa
53. فتوى هيئة الرقابة الشرعية في شركة التأمين الإسلامية في الأردن. انظر: أبوغدة وخوجة، فتاوى التأمين، ص186.
54. مجمع الفقه الإسلامي الدولي،، قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم 200 (21/6) بشأن الأحكام والضوابط الشرعية لأسس التأمين التعاوني، المادة الثامنة، ص12. هيئة المحاسبة والمراجعة، المعايير الشرعية، المعيار الشرعي رقم (26)، التأمين الإسلامي، ص365. البيان الختامي وتوصيات الملتقى الثالث للتأمين التعاوني، الرياض، 12_13/1/1433هـ _ 7_8/12/2011م، ص1. حيدر، الفائض التأميني، ص14.
55. صباغ، الفائض التأميني، ص7. ملحم، التأمين الإسلامي، ص179_180.
56. علاء الدين أبو بكر بن مسعود الكاساني (ت587هـ/1191م)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، تحقيق محمد خير حليبي، بيروت، دار المعرفة،

2000(ط1)، ج4، ص296. شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشربيني
(ت977هـ/1569م)، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، إشراف
صدقي العطار، بيروت، دار الفكر، 1998(ط1)، ج2، ص452.

اثر استخدام المراجعة الإلكترونية على جودة المعلومات المحاسبية المنشورة

د. عبير بكرى سرالختم

جامعة الملك خالد

المملكة العربية السعودية

شكر وتقدير

تتقدم الباحثة بالشكر والتقدير الى جامعة الملك خالد، المملكة العربية السعودية، ممثلة في عمادة البحث العلمي لدعمها هذا البحث .

مختصر الدراسة

الهدف:

يهدف البحث إلى التعرف على جودة وشفافية المعلومات المحاسبية في ضوء تطوير نظم المعلومات وذلك للاستفادة من السرعة والدقة في تنفيذ عملية التدقيق إلكترونياً. ولتحقيق أهداف هذا البحث .

التصميم / المنهجية / النهج :

يتكون مجتمع البحث من مجموعة كاملة من العناصر التي يسعى الباحث إلى تعميم النتائج المتعلقة بالمشكلة التي تمت دراستها عليها .إتبع الباحث المنهج التاريخي والإستنباطي والإستقرائي والتحليل الوصفي، ويتكون مجتمع البحث من عينة مختارة من المحاسبين والموظفين القانونيين العاملين في شركة محمد العمري لتدقيق الحسابات (BDO) في المملكة العربية السعودية، وتم توزيع عدد (50) إستبيان إلكتروني كان الرد من 49 شخصًا. ويتم تحليل الإستبانة بإستخدام برنامج التحليل الإحصائي (spss) .

نواتج عملية :

وقد توصلت الباحثة الى عدة نتائج نذكر منها: أن إستقلالية المراجع تسهم في تحسين إجراءات التدقيق الإلكتروني. ونجد أن المراجعة الإلكترونية هي جزء من النشاط اليومي للمؤسسة. والمعلومات المالية المنشورة للمؤسسة دقيقة وخالية من الأخطاء.

أصالة / القيمة :

تقدم هذه الورقة كتابات إضافية عن التطورات التي تحدث في مجال التدقيق بشكل مستمر على أساليب التدقيق من أجل تحسين كفاءة وفعالية عملية التدقيق إضافة لمساعدة المستفيدين من المعلومات المحاسبية على إتخاذ القرارات المالية في ضوء إستخدام التدقيق الإلكتروني .

الكلمات المفتاحية: التدقيق الإلكتروني - المعلومات المحاسبية

Abstract

The research aims to identify the quality and transparency of accounting information in the light of the development of information systems to take advantage of the speed and accuracy in the implementation of the audit process electronically. To achieve the objectives of this research:

Design / Methodology / Approach

The research community consists of a whole set of elements in which the researcher seeks to generalize the results related to the problem studied. The researcher followed the historical, deductive, inductive and descriptive methodology, the research community consists of a selected sample of accountants and legal staff working in Mohammed Al-Omari Auditing Company (BDO) in Saudi Arabia, and distributed (50) electronic questionnaires, the response of 49 people. The questionnaire is analyzed using statistical analysis software (spss).

Practical outputs

The researcher has reached several results, including: The independence of the auditor contributes to the improvement of electronic audit procedures, electronic review is part of the organization's daily activity, the published financial information of the institution is accurate and error-free.

Authenticity / Value

This paper provides additional writings into the ongoing developments in auditing on audit techniques to improve the efficiency and effectiveness of the audit process, as well as to assist users of accounting information to make financial decisions in the light of the use of electronic audit.

Keywords: Electronic Audit - Accounting Information

المقدمة :-

يهدف هذا البحث إلى إلقاء الضوء على أثر استخدام المراجعة الإلكترونية على جودة المعلومات المحاسبية المنشورة، لأن المراجعة تمثل المخرج الأساسي والمهم للعمل المحاسبي في كافة القطاعات، فأداء المراجع له أثر واضح وإنعكاس ملموس لأدائه. وتمثلت مشكلة البحث في تأثير الممارسة المهنية للمراجعة بالمراجعة الإلكترونية وتحديد جودة المعلومات المحاسبية المنشورة وأثر المراجعة الإلكترونية على هذه التقارير. كما يهدف البحث للتعرف على جودة وشفافية المعلومات المحاسبية في ظل تطور نظم المعلومات حتى يتم الاستفادة من السرعة والدقة في تنفيذ عملية المراجعة. وإهتم البحث بضرورة مساعدة المستفيدين من المعلومات المحاسبية على إتخاذ القرارات المالية على ضوء استخدام المراجعة الإلكترونية حتى يتم الاستفادة من السرعة والدقة في تنفيذ عملية المراجعة، وزيادة أهمية وشفافية المعلومات المالية المنشورة وتدريب المراجعين على استخدام المراجعة الإلكترونية، وتم وضع الفرضية التالية:

هنالك علاقة ذات دلالة إحصائية بين استخدام المراجعة الإلكترونية وجودة المعلومات المحاسبية المنشورة

لتحقيق أهداف هذا البحث، إتبع الباحث المنهج التاريخي والإستنباطي والإستقرائي والتحليل الوصفي وإستمارة الإستبيان وتحليلها .
الدراسات السابقة :

أثر المراجعة الإلكترونية على جودة المعلومات المحاسبية بالتطبيق على المنشآت التجارية السودانية-عبدالله، الهادي سليمان محمود؛ مشرف،-هلال يوسف صالح-2007م

تناولت الدراسة جودة المعلومات المحاسبية في ظل المراجعة الإلكترونية، وتمثلت مشكلة الدراسة في تأثر الممارسة المهنية للمراجعة بالمراجعة الإلكترونية وتحديد جودة المعلومات المحاسبية وأثر المراجعة الإلكترونية على أدلة إثبات المراجعة. وإهتمت الدراسة بضرورة مساعدة مستخدمي القوائم المالية على إتخاذ القرارات، وزيادة أهمية وشفافية المعلومات المحاسبية وتدريب المراجعين على إستخدام المراجعة الإلكترونية، كما هدفت الدراسة للتعرف على جودة وشفافية المعلومات المحاسبية، والمراجعة الإلكترونية في ظل تطور نظم المعلومات المحاسبية حتى يتم الإستفادة من السرعة والدقة في تنفيذ عملية المراجعة. بنيت الدراسة على الفرضيات التالية: الفرضية الأولى: توفر الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية (الملائمة والمصدقية) تساعد على إتخاذ القرارات الإستثمارية. الفرضية الثانية: المراجعة الإلكترونية تؤثر على مخرجات عملية المراجعة الفرضية الثالثة: إستخدام المراجعة الإلكترونية تؤدي الى جودة المعلومات المحاسبية. لتحقيق أهداف هذه الدراسة، إتبع الباحث المنهج التاريخي والإستنباطي والإستقرائي والتحليل الوصفي وإستمارة الإستبيان وتحليلها، وتوصلت الدراسة الى نتائج منها :

توفر الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية تؤدي الى زيادة فائدة ومنفعة المعلومات في إتخاذ القرارات.

تزيد المراجعة الإلكترونية من مقدرة المراجع من توسيع حجم العينة مما يعزز الثقة في رأيه الفني المحايد في القوائم المالية .

تمكن المراجعة الإلكترونية المراجع من عرض جميع بيانات وملفات الحاسب الآلي على الشاشة وتحديد المعلومات التي يراها المراجع ذات أهمية نسبية للفحص وأوصت الدراسة بعدد من التوصيات منها:

أن يوفر النظام المحاسبي معلومات محاسبية في التوقيت المناسب 2 .

توفر الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية تؤدي الى زيادة فائدتها وجودتها .
إستخدام المراجعة الإلكترونية لأنها تساعد المراجع في التحقق من دقة وسلامة معالجة البيانات وإختصار وقت عملية المراجعة .

الإهتمام بتدريب المراجعين على إستخدام المراجعة الإلكترونية في ظل تطور نظم التشغيل الإلكتروني للبيانات .

المراجعة الإلكترونية ودورها في الحد من مخاطر النشر الإلكتروني للقوائم والتقارير المالية (دراسة ميدانية على بنك امدرمان الوطني) -عدي عوض حمد محمد2018م

تناولت الدراسة المراجعة الإلكترونية ودورها في الحد من مخاطر النشر الإلكتروني للقوائم والتقارير المالية (دراسة ميدانية على بنك امدرمان الوطني) وتتمثل مشكلة الدراسة في التساؤلات التالية: هل يوجد إهتمام لدى المصارف السودانية المدرجة بسوق الخرطوم للاوراق المالية بتطبيق نظام المراجعة الإلكترونية؟هل توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين المراجعة الإلكترونية والحد من مخاطر خصوصية المعلومات المالية المنشورة الكترونياً ؟ هل توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين المراجعة الإلكترونية والحد من مخاطر سلامة المعلومات المالية المنشورة الكترونياً؟ هل توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين المراجعة الإلكترونية والحد من مخاطر صلاحية المعلومات المالية المنشورة الكترونياً؟. تكمن أهمية الدراسة في حاجة المصارف السودانية الى توفير معلومات تتسم بخصائص الجودة من خلال عملية النشر الإلكتروني للبيانات المالية، هدفت الدراسة الي اظهار امكانية دور المراجعة الإلكترونية في الحد من مخاطر خصوصية المعلومات المالية المنشورة في التقارير المالية المنشورة إلكترونياً، تحديد طبيعة العلاقة بين المراجعة الإلكترونية ومخاطر سلامة المعلومات المحاسبية المنشورة إلكترونياً. توضيح العلاقة بين المراجعة الإلكترونية والحد من مخاطر صلاحية المعلومات المالية المنشورة الكترونياً. لتحقيق اهداف الدراسة تم اختبار الفرضيات التالية: يوجد اهتمام لدى المصارف السودانية المدرجة بسوق الخرطوم للاوراق المالية بتطبيق نظام المراجعة الإلكترونية. توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين المراجعة الإلكترونية والحد من مخاطر خصوصية نشر التقارير المالية الإلكترونية. توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين المراجعة

الالكترونية ومخاطر سلامة نشر التقارير المالية الالكترونية. توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين المراجعة الالكترونية والحد من مخاطر صلاحية نشر التقارير المالية الالكترونية. توصلت الدراسة إلي عدة نتائج منها: تطبيق المراجعة الالكترونية ساهم في الحد من مخاطر خصوصية نشر التقارير المالية الالكترونية. تطبيق المراجعة الالكترونية ساهم في الحد من مخاطر سلامة نشر التقارير المالية الالكترونية. تطبيق المراجعة الالكترونية ساهم في الحد من مخاطر صلاحية نشر التقارير المالية الالكترونية، كما قدمت الدراسة عدة توصيات منها: الإهتمام بتوفير فعالية الرقابة الالكترونية علي التقارير المالية المنشورة الكترونيا. ضرورة تقديم حلول مستمرة للأنظمة المحاسبية لنشر المعلومات المالية الكترونيا .

مدى إلتزام المراجع بأدلة الإثبات وإنعكاساتها على القوائم المالية - رقية الطيب علي-2010م

هدفت الدراسة إلى إلقاء الضوء على دور المراجع وأثره على دقة الأداء المحاسبي، حيث تحقق هذه الدراسة في مدى إلتزام المراجع بأدلة الإثبات . وترجع أهمية هذا البحث إلى التعرف إلى أدلة الإثبات في المراجعة، ونظرة المراجع إلى هذه الأدلة، وكذلك التركيبة المثلى للقوائم المالية التي تسهل عمل المراجع، وكذلك أثر أدلة الإثبات على جودة المراجعة، وتتمثل مشكلة البحث في تحديد أدلة الإثبات اللازمة لإبداء رأى المراجع حول صدق وعدالة القوائم المالية، وماهي صفات دليل الإثبات الملائم والكافي، وكذلك البحث في الصعوبات التي تواجه المراجع عند جمع هذه الأدلة .

خلصت الدراسة الى العديد من النتائج منها :-

أدلة الإثبات تؤثر مباشرة في جودة المراجعة .

يجب على المراجع الخارجي فحص نظام الرقابة وإعداد تقارير عن كفاءتها.

هناك علاقة قوية بين نظام الرقابة الداخلية الفعال وصحة القوائم المالية.

وتوصي الباحثة بالآتي:-

زيادة حرص مراجعي الحسابات على تطوير كفاءتهم العلمية ومهاراتهم العملية من خلال المشاركة في الندوات والمؤتمرات التي تعقدها الجهات المهنية .
الإطلاع بصورة مستمرة على ما يستجد في مجال تكنولوجيا المعلومات ونظم الاتصالات .

ضرورة إلمام المراجع بمخاطر المراجعة وإمكانية تفاديها ومعالجتها .
يجب على المراجع الإلتزام بقواعد السلوك المهني .

أثر نظم التشغيل الإلكتروني على المراجعة في ضوء معايير المراجعة الدولية -
جامعة أدرمان الإسلامية - مرتضى القسم عوض الكريم البشير - ماجستير -
2006م

كان هدف هذه الدراسة مركزاً على أثر نظم التشغيل إلى الإلكتروني للبيانات المحاسبية على مهنة المراجعة الخارجية، كذلك هدفت الدراسة إلى تطور أساليب المراجعة بإستخدام الحاسب وإمكانية مواجهة الغش والتلاعب في الأنظمة المحاسبية اليومية وإستعراض إجراءات المراجعة في ظل النظم الإلكترونية، وقد خلص في نهاية دراسته إلى عدة نتائج أهمها :-

أن هناك إجماع بين المراجعين على أن المراجعة بإستخدام الحاسوب تعمل على تحقيق الدقة والسرعة في خطوات المراجعة .

إن إستخدام نظم التشغيل الإلكتروني ساهم في تطوير نظام الرقابة الداخلية وكفاءته، مما أدى إلى تقليل الإختبارات .

المراجعة الإلكترونية وأثرها في كفاءة أداء عملية المراجعة - عماد صالح محمد -
رسالة ماجستير - 2007م :

تناولت الدراسة أثر المراجعة الإلكترونية على كفاءة أداء عملية المراجعة ، وتمثلت مشكلة الدراسة في أن تطبيق المراجعة الإلكترونية في عملية المراجعة يتطلب الكفاءة العالية عند المراجعين من الناحية العلمية والعملية ، وأنها تحتاج إلي أنواع من الرقابة وأساليب في المراجعة تختلف عن تلك الأساليب المطبقة في المراجعة اليدوية .
تجسدت أهمية الدراسة في قياس كفاءة عملية المراجعة الإلكترونية في أداء مهام

المراجعة , وإختصار وقت المراجعة بأستخدام المراجعة الإلكترونية , والبحث عن إجراءات وأساليب تتماشى مع متطلبات وبيئة التشغيل الالكتروني للعمليات المحاسبية. هدفت الدراسة الى الإستفادة من المراجعة الإلكترونية في أعمال المراجعة , وبيان إجراءات وأساليب المراجعة الإلكترونية للمعلومات المحاسبية , وإختبار مدى كفاءة الوسائل التقنية الالكترونية للمراجعة ومقارنتها مع الوسائل التقليدية للمراجعة , وبيان مقدرة المراجعة الإلكترونية فى زيادة الثقة للمراجع لإبداء رأيه الفني المحايد حول مدى صحة وصدق القوائم المالية. سعت الدراسة لإختبارالفرضيات التالية: الفرضية الأولى: المراجعة الإلكترونية تؤثر على كفاءة أداء عملية المراجعة. الفرضية الثانية :المراجعه الإلكترونية تؤثرعلى دقة وسرعة المعلومات الناتجه من عملية المراجعة. الفرضية الثالثة: إستخدام الحاسوب في المراجعة يزيد من درجة الثقة لدي مستخدمي القوائم المالية. إستخدمت الدراسة الإسلوب التاريخي لتتبع الدراسات السابقة , والإسلوب الإستنباطي فى تحديد محاور الدراسة ووضع الفرضيات , والإسلوب الإستقرائي لإختبار فرضيات الدراسة , والإسلوب الوصفي التحليلي لإجراء الدراسة التطبيقية. إنحصرت الدراسة فى عينه من المهتمين بمهنة المراجعة فى السودان. وتوصلت الدراسة الى عدة نتائج منها:

1. إستخدام الحاسوب في مجال المراجعة يحتاج الى بيئة تدريبية متخصصة .
 2. إن استخدام الحاسوب في المراجعة يزيد من درجة الثقة والحيادية والموضوعية في الحصول على المعلومات وبالتالي صحة عملية المراجعة .
 3. استخدام المعالجة الآلية في المراجعة تقلل الوقت والجهد اللازم للقيام بها وبالتالي تقليل تكاليف عملية المراجعة بشكل عام .
 4. إستخدام المراجعة الإلكترونية يساعد على تقييم أداء إدارة المنشأه .
 5. عدم إلمام المراجع بالإنظمة الإلكترونية من المعوقات الأساسية التى تقلل من كفاءة أداء عملية المراجعة الإلكترونية.
- وأوصت الدراسة بعدة وتوصيات منها :

1. إقامة دورات تدريب وتأهيل مستمرة للمراجع على المعالجة الآلية خلال فترات زمنية معينة لتمكين المراجع من متابعة التطورات الحاصلة في مجال المراجعة الآلية وبالتالي الاستفادة منها في تسهيل عملية المراجعة والرقابة عليها .
2. تطوير إجراءات وأساليب المراجعة في ظل المعالجة الآلية للمعلومات والتحديث المستمر لها لتواكب التقدم والتطور السريع .
3. إستخدام الحاسوب في عملية المراجعة وذلك من خلال تفعيل معايير المراجعة.
4. الاهتمام بصيانة الأجهزة وحماية البرامج حتى لا يحدث أي أعطال تعيق سير العمل وبالتالي لا بد من وجود خطة تشمل على إجراءات تكفل وتضمن سلامة الأجهزة والبرامج من كافة مخاطر لضياع والسرقه .

تعريف المراجعة :

تعرف المراجعة بأنها فحص منظم للمعلومات بواسطة شخص مستقل عن هذه المعلومات ومستخدميها بقصد جمع وتقييم أدلة وقرائن الإثبات لتقدير مدى سلامتها وإيصال نتيجة الفحص إلى مستخدمى هذه المعلومات، كما تشمل المراجعة في بعض الحالات تقييم القرارات التي تتخذ على أساس هذه المعلومات، ويتم ذلك وفقاً لمعايير محددة مستمدة من مستخدمي معلومات المراجعة (إبراهيم عثمان شاهين، 1980). وقد عرفت الجمعية المحاسبية الأمريكية بأنها (عملية منظمة ومنهجية لجمع وتقييم الأدلة والقرائن التي تتعلق بنتائج الأنشطة والأحداث الاقتصادية بشكل موضوعي لتحديد مدى التوافق والتطابق بين هذه النتائج والمعايير المقررة، وتبليغ الأطراف المعنية بنتائج المراجعة (وليم توماس، امرسون هنكي، ترجمة: احمد حامد حجاج- 1977م) .

وتعرف المراجعة الإلكترونية بأنها عملية جمع وتقييم الأدلة لتحديد ما إذا كان استخدام نظام الكمبيوتر يساهم في حماية أصول المنشأة ويؤكد سلامة بياناتها ويحقق أهدافها بفاعلية ويستخدم مواردها بكفاءة (أحمد حلمي 2005م). ونجد أن المراجعة الإلكترونية نشأت من أجل زيادة درجة الوثوقية في البيانات التي تجعلها أساساً يعتمد عليه في إتخاذ القرارات (محمد سمير كامل، 1999 م) .

أساليب المراجعة في ظل التشغيل الإلكتروني :

هنالك العديد من أساليب مراجعة الحاسب الإلكتروني التي يمكن أن يستخدمها

المراجع منها:- (إدريس عبدالسلام اشويي1999م):-

أولاً: أسلوب المراجعة حول الحاسب :-

طبقاً لهذا الأسلوب يقوم المراجع بتتبع مسار المراجعة حتى نقطة دخول البيانات في أجهزة الكمبيوتر ثم يعيد متابعتها عند نقطة خروجها من الأجهزة في شكل تقارير مطبوعة. ويستخدم أسلوب المراجعة من خلال الحاسب في مجالين هما: مجال التحقق من أوجه التشغيل ومجال التحقق من نتائج التشغيل . (محمد سامي، 1999م).

ثانياً: المراجعة من خلال الحاسب :

للمراجعة من خلال الحاسب لابد ان يكون المراجع على دراية ومعرفة بكيفية استخدام الحاسوب،وبذلك يستطيع إجراء عملية المراجعة آلياً خلال الحاسوب، وعلى نظم تشغيلها وقدرتها على إستبعاد العمليات غير المقبولة ورفضها أو تتبع تصحيحها ومن ثم معالجتها المعالجة المطلوبة

والمراجعة الإلكترونية تمكن المراجع من إختبار وسائل الرقابة على النظام الإلكتروني بجانب إختبار إمكانيات برامج الكمبيوتر في معالجة العمليات المحاسبية العادية والمعالجة الإلكترونية للعمليات الحسابية، مما يجعل المراجع ملماً بمواطن الضعف والقوة في النظم التي تتبعها المؤسسة والتي على ضوءها يستطيع ان يقدم توصياته بتحسين وتطوير النظم المتابعة في المؤسسة حتى تكون المعلومات المالية تتصف بالجودة العالية .

ومن أهم مزايا المراجعة الإلكترونية من خلال الحاسب أنها تمكن المراجع من إختبار وسائل الرقابة على النظام الإلكتروني بجانب إختبار إمكانيات برامج الكمبيوتر في معالجة العمليات المحاسبية العادية، والمعالجة الإلكترونية للعمليات المحاسبية، مما يجعل المراجع ملماً بمواطن الضعف والقوة في النظم التي تتبعها المؤسسة والتي على

ضوئها يستطيع أن يقدم توصياته بتحسين وتطوير النظم المتبعة (ثناء على القباني-2005م) .

والملاحظ أن معظم المؤسسات الصغيرة منها والكبيرة أصبحت تعتمد على الحاسب الآلي بصورة أو بأخرى في تسجيل وتلخيص البيانات المحاسبية، ونتيجة للتطورات المذهلة في مجال تكنولوجيا المعلومات فإن إعتدأ أغلب هذه المؤسسات أصبح برامج المراجعة الإلكترونية

الدراسة الميدانية:

أولاً: مجتمع عينة البحث:

يقصد بمجتمع البحث المجموعة الكلية من العناصر التي تسعى الباحثة أن تعمم عليها النتائج ذات العلاقة بالمشكلة المدروسة. ويتكون مجتمع البحث من عينة مختارة من المحاسبين والقانونيين العاملين في شركة محمد العمري للمراجعة (شركة B.D.O) بالمملكة العربية السعودية، وتم توزيع عدد (50) إستبانة إلكترونية وتم الرد من قبل (49) فرد.

ثانياً: أداة البحث:

إعتمدت الباحثة على الاستبانة كأداة رئيسة لجمع المعلومات من عينة البحث.

إحتوت الإستبانة على قسمين رئيسيين:

القسم الأول: تضمن البيانات الشخصية لأفراد عينة البحث.

القسم الثاني: يحتوى هذا القسم على عدد (20) عبارة طلب من أفراد عينة البحث عن استجابتهم عما تصفه كل عبارة، وفق مقياس ليكرت الخماسي. وتم توزيع هذه العبارات على فرضيات البحث.

ثالثاً: صدق وثبات أداة الدراسة:

إستخدمت الباحثة أسلوب كرونباخ ألفا (Cronbach - Alpha) لاختبار مدى وجود ارتباط بين القياسات المعيرة عن آراء عينة الدراسة ، حيث كانت قيمة معامل الثبات 0.829 وهي نسبة أكبر، من الحد الأدنى المقبول لمعامل الثبات وهو 0.70 مما يعني توفر درجة كبيرة من الثبات وإمكانية الاعتماد على نتائج التحليل الإحصائي.

رابعاً: الأساليب الإحصائية المستخدمة:

للحصول على نتائج دقيقة قدر الإمكان تم استخدام البرنامج الإحصائي SPSS:

الجنس :

الجنس	التكرارات	النسبة المئوية	النسبة المحققة	النسبة التراكمية
ذكر	44	89.8	89.8	89.8
أنثى	5	10.2	10.2	100.0
الجملة	49	100.0	100.0	

المصدر: من إعداد الباحث 2019م

العمر :

العمر	التكرارات	النسبة المئوية	النسبة المحققة	النسبة التراكمية
من 20 - 30	10	20.4	20.4	20.4
من 31 - 40	20	40.8	40.8	61.2
من 41 فأعلى	19	38.8	38.8	100.0
الجملة	49	100.0	100.0	

المصدر: من إعداد الباحث 2019م

المؤهل العلمي :

المؤهل العلمي	التكرارات	النسبة المئوية	النسبة المحققة	النسبة التراكمية
دبلوم	3	6.1	6.1	6.1
ماجستير	29	59.2	59.2	65.3
ماجستير	8	16.3	16.3	81.6
دكتوراه	2	4.1	4.1	85.7
زمالة مهنية	6	12.2	12.2	98.0
ثانوى	1	2.0	2.0	100.0
الجملة	49	100.0	100.0	

المصدر: من إعداد الباحث 2019م

التخصص :

التخصص	التكرارات	النسبة المئوية	النسبة المحققة	النسبة التراكمية
محاسبة	47	95.9	95.9	95.9
إدارة أعمال	2	4.1	4.1	100.0
الجملة	49	100.0	100.0	

المصدر: من إعداد الباحث 2019م

الخبرة العملية :

سنوات الخبرة	التكرارات	النسبة المئوية	النسبة المحققة	النسبة التراكمية
من سنة 5 - سنوات	11	22.4	22.4	22.4
من 6 سنوات - 10 سنوات	8	16.3	16.3	38.8
من 11 سنة فأعلى	30	61.2	61.2	100.0
الجملة	49	100.0	100.0	

المصدر: من إعداد الباحث 2019م

التحليل الإحصائي

الترتيب	العدد	النسبة	النسبة المئوية
1/ النظام الرقابي المستخدم في المؤسسة محكم ودقيق	49	1.8776	.66560
2/ تؤخذ نتائج تقارير المراجعة الإلكترونية بعين الاعتبار عند إعداد القوائم المالية المنشورة	49	1.7347	.72960
3/ تساهم إستقلالية المراجع في تحسين إجراءات المراجعة الإلكترونية	49	1.4286	.61237
4/ تعتبر المراجعة الإلكترونية جزء من النشاط اليومي للمؤسسة	49	1.8980	.91844
5/ المعلومات المالية المنشورة للمؤسسة تتصف بالدقة والخلو من الأخطاء	49	1.9184	.83757
6/ تساهم المعلومات المالية المنشورة في بناء التوقعات والتنبؤات في المؤسسة	49	1.7143	.61237
7/ تستخدم نتائج تقارير المراجعة الإلكترونية في معالجة القصور وتطور العمل	49	1.6735	.68883
8/ هنالك سياسات وإجراءات واضحة لكافة الموظفين لنظام المراجعة الإلكترونية في المؤسسة	49	2.0408	.88880
9/ المؤسسة تتمتع بنظام مالي حديث يساهم في تحسين إجراءات المراجعة الإلكترونية	49	2.0612	.85167
10/ تتضمن نتائج المراجعة الإلكترونية مقارنات دورية بين نتائج الفترات المختلفة	49	1.7143	.67700
11/ تهتم الإدارة العليا في المؤسسة بالتقارير الصادرة من لجان المراجعة	49	1.6327	.63554
12/ تهتم إدارة المؤسسة بإجراء مراجعة دورية لاستراتيجيات العمل والسياسات المالية	49	1.7959	.64484
13/ توجد علاقة طردية بين الخبرة المهنية للجان المراجعة وجودة المعلومات المالية المنشورة	49	1.6327	.66752
14/ هنالك علاقة طردية بين حجم لجان المراجعة وجودة المعلومات المالية المنشورة	49	1.9592	.81545
15/ الإعتماد على نظام المراجعة الإلكترونية يؤدي إلى جودة المعلومات المالية المنشورة	49	1.6327	.60187
16/ الإعتماد على نظام مراجعة إلكتروني يساعد على سهولة المقارنة بين المعلومات المالية المنشورة للمؤسسة	49	1.5510	.54242
17/ تحرص إدارة المؤسسة على تطبيق مبدأ فصل المهام في كل الأقسام	49	1.8980	.68450
18/ تستخدم إدارة المؤسسة تقارير المراجعة الإلكترونية كأداة رقابية	49	1.7347	.60469
19/ تستعين المؤسسة بمراجع خارجي للتأكد من جودة معلوماتها المالية المنشورة	49	1.6122	.63954
20/ يتمتع العاملين في قسم المراجعة بالتأهيل العلمي والخبرة الطويلة في مجال المراجعة الإلكترونية	49	1.8163	.78192
الجملة	49		

المصدر: من إعداد الباحث 2019م

النتائج :

النظام الرقابي المستخدم في المؤسسة محكم ودقيق.
تؤخذ نتائج تقارير المراجعة الإلكترونية بعين الاعتبار عند إعداد القوائم المالية المنشورة .

تساهم إستقلالية المراجع في تحسين إجراءات المراجعة الإلكترونية.
تعتبر المراجعة الإلكترونية جزء من النشاط اليومي للمؤسسة .
المعلومات المالية المنشورة للمؤسسة تتصف بالدقة والخلو من الأخطاء .
تساهم المعلومات المالية المنشورة في بناء التوقعات والتنبؤات في المؤسسة .
تستخدم نتائج تقارير المراجعة الإلكترونية في معالجة القصور وتطور العمل .
هنالك سياسات وإجراءات واضحة لكافة الموظفين لنظام المراجعة الإلكترونية في المؤسسة .

المؤسسة تتمتع بنظام مالي حديث يساهم في تحسين إجراءات المراجعة الإلكترونية .
تتضمن تقارير المراجعة الإلكترونية مقارنات دورية بين نتائج الفترات المختلفة.
تهتم الإدارة العليا في المؤسسة بالتقارير الصادرة من لجان المراجعة .
تهتم إدارة المؤسسة بإجراء مراجعة دورية لاستراتيجيات العمل والسياسات المالية.
توجد علاقة طردية بين الخبرة المهنية للجان المراجعة وجودة المعلومات المالية المنشورة

هنالك علاقة طردية بين حجم لجان المراجعة وجودة المعلومات المالية المنشورة
الإعتماد على نظام المراجعة الإلكترونية يؤدي إلى جودة المعلومات المالية المنشورة
الإعتماد على نظام مراجعة إلكتروني يساعد على سهولة المقارنة بين المعلومات المالية المنشورة للمؤسسة

تحرص إدارة المؤسسة على تطبيق مبدأ فصل المهام في كل الأقسام
تستخدم إدارة المؤسسة تقارير المراجعة الإلكترونية كأداة رقابية
تستعين المؤسسة بمراجع خارجي للتأكد من جودة معلوماتها المالية المنشورة

يتمتع العاملون في قسم المراجعة بالتأهيل العلمي والخبرة الطويلة في مجال المراجعة الإلكترونية

التوصيات :

العمل على تدريب وتأهيل المراجعين على المراجعة الإلكترونية .
إدخال التطورات التي تحدث في مجال المراجعة بشكل مستمر على طرق المراجعة من أجل تحسين كفاءة وفاعلية عملية المراجعة .

العمل على إعداد برامج نظم معلومات تمكن المراجع من اكتشاف الأخطاء أثناء عملية المراجعة الإلكترونية.

دعم عملية الرقابة على المراجعة مما يمكن من إمكانية تصحيح الأخطاء عند اكتشافها أولاً بأول.

العمل على اختيار المراجعين من ذوي الخبرة والكفاءة لتحقيق عملية مراجعة ناجحة .
العمل على تشجيع وجود مكاتب ذات خبرات كافية وإيجاد آلية لذلك حتى تستطيع القيام بدورها على الوجه المطلوب.

ضرورة إنشاء أنظمة الكترونية لكل منشأة بشكل ينسجم مع طبيعة عملها وذلك من خلال العمل على تحليل تكاليف النظام الإلكتروني الذي تحتاج له المنشأة واختيار النظام الأمثل لها وذلك بما يتفق مع مواردها المالية المتاحة .

ضرورة أن يكون النظام الإلكتروني على أساليب للرقابة الوقائية التي تمكن من تجنب الكثير من الخطأ قبل وقوعها.

ضرورة توافر لدى العنصر البشري من المراجعين المهارات والقدرات الابتكارية والدافعية نحو تحقيق أهداف المراجعة بكفاءة .

ضرورة قيام المراجع من التحقق من أن المنظمة تطبق أدوات رقابية فعالة لحماية المعلومات المتعلقة بنشاطها .

ضرورة الاهتمام بصيانة الأجهزة وحماية البرامج حتى لا يحدث أي أعطال تعيق سير العمل وبالتالي لا بد من وجود خطة تشتمل على إجراءات تكفل وتضمن سلامة الأجهزة والبرامج من كافة مخاطر لضياع والسرقة.

ضرورة تطوير إجراءات وأساليب المراجعة في ظل المعالجة الآلية للمعلومات والتحديث المستمر لها لتواكب التقدم والتطور السريع بحيث تكون هذه الإجراءات

المراجع :

1. إبراهيم عثمان شاهين-المراجعة دراسات وحالات علمية - الجزء الأول -(ب.ن. 1980م)ص (38) .
2. وليم توماس، امرسون هنكي، ترجمة: احمد حامد حجاج- المراجعة بين النظرية والتطبيق - ص(26)-الرياض-دار المريخ للنشر(1977م) .
3. أحمد حلمي جمعه-المدخل الى التدقيق الحديث - عمان: مكتبة المجمع العربي- 2005 م .
4. محمد سمير كامل أساسيات المراجعة في ظل بيئة نظم التشغيل إلكتروني للبيانات - ص(1) - الإسكندرية - الدار الجامعية للنشر - ،1999م .
5. محمد سامى راضي-المراجعة المتقدمة - الطبعة الأولى ص(181) - جامعة طنطا - كلية التجارة - 1999 م .
6. اثر المراجعة الالكترونية على جودة المعلومات المحاسبية بالتطبيق على المنشآت التجارية السودانية-عبدالله، الهادي سليمان محمود; مشرف،-هلال يوسف صالح- 2007 م .
7. المراجعة الالكترونية ودورها في الحد من مخاطر النشر الالكتروني للقوائم والتقارير المالية (دراسة ميدانية على بنك امدرمان الوطني) -عدي عوض حمد محمد2018م
8. مدى التزام المراجع بأدلة الإثبات وانعكاساتها على القوائم المالية - رقية الطيب علي- 2010 م .
9. أثر نظم التشغيل الإلكتروني على المراجعة في ضوء معايير المراجعة الدولية-جامعة أمدرمان الإسلامية-مرتضى القسم عوض الكريم البشير-ماجستير-2006م
10. المراجعة الإلكترونية وأثرها في كفاءة أداء عملية المراجعة-عماد صالح محمد-رسالة ماجستير-2007 م .

التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: دراسة حالة الجزائر

د. ضحاك نجية - د. قرومي حميد جامعة الجزائر3، الجزائر

جامعة البويرة، الجزائر

الملخص :

بات موضوع تمويل المشاريع والتي نعبر عنها في الجزائر بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة موضوع الساعة، وإنه من نجاحات هذا النوع من المؤسسات والذي يشكل النسيج الإقتصادي هو موضوع تمويلها. لقد قمنا في هذا البحث بتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب القانون الجزائري، ثم قدمنا خصائصها وأشكالها، وكبديل اقترحنا التعامل بالصيغ التمويلية الإسلامية في البنوك الإسلامية في الجزائر، وكذا محاولة معرفة واقع التمويل الإسلامي لهذه المؤسسات، وفي الأخير توصلت البحث إلى جملة من النتائج أهمها ما يلي :

تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بشكل ملحوظ ؛

التحكم في التمويل البنكي والعلاقة بين البنك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؛
عدم وجود سوق مالي والذي يجعل هذا النوع من المؤسسات تعترض للمخاطر المالية ؛

معظم القروض لتمويل هذا النوع من المؤسسات يطغى عليه التمويل التقليدي أي نظام التمويل بإستعمال الفائدة ؛

إن بنك البركة الجزائري لا يساهم كثيرا في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رغم وجود عدد معتبر من طلبيات القرض ؛

الكلمات المفتاحية : المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، صيغ التمويل الإسلامي، بنك البركة الجزائري.

تصنيف jel : G30,G28,G23,G21

Islamic financing for small and medium institutions: Igeria case study

Dr. Dahak Najiyah, Dr Qaroumi Hamid.

ABSTRACT :

The subject of project financing, which we express in Algeria with small and medium institutions , is the topic of the hour, and it is one of the successes of this type of institution, and what constitutes the economic fabric is the subject of its financing.

In this research we have defined small and medium institutions according to the Algerian law, then we presented their characteristics and forms, and as an alternative we suggested to deal with Islamic financing formulas in Islamic banks in Algeria, as well as trying to know the reality of Islamic financing for these institutions, and at the end the research reached a set of results, the most important of which are the following :

- The development of small and medium institutions in Algeria has increased significantly;
- Control of bank financing and the relationship between the bank and small and medium institutions;
- The lack of a financial market that causes this type of institution to be exposed to financial risks;
- Most loans to finance this type of institutions are overshadowed by traditional financing, that is, the interest-based financing system;
- Al Baraka Bank of Algeria does not contribute much to the financing of small and medium institutions, despite the existence of a significant number of loan applications;

Key words: small and medium institutions, Islamic Finance Formulas, Al Baraka Bank of Algeria.

Classification jel : G21, G23, G28, G30

المقدمة:

تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا تنمويا في النسيج الإقتصادي، بحيث تعتبر الوعاء الأساسي في استقطاب اليد العاملة وخلق فرص عمل جديدة وامتصاص البطالة في الوطن، وتعمل هذه المؤسسات على خفض تكاليف الإنتاج وإعداد مهارة العمال واكتسابهم المهارة والخبرة وانتقالهم إلى المشاريع الكبيرة. ولقد أعطت الحكومات أهمية كبيرة لهذا النوع من المؤسسات بحيث خصصت إصدارات لترقية

وإنشاء هيئات الدعم والمرافقة، ولكن مازالت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعاني من عدة مشاكل منها تمويلها. من خلال هذا البحث، نهتم بالتمويل الإسلامي لهذه المؤسسات بالإضافة إلى أهم الصيغ التمويلية التي تمنحها البنوك الإسلامية بهدف المساهمة في تحقيق التطور والنمو الإقتصادي.

الإشكالية :

تتمحور إشكالية البحث فيما يلي :

هل تساهم البنوك الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر؟
ماهي خصائص ومميزات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟ وماهي عوائق تمويلها؟
ماهي الصيغ التمويلية الإسلامية لهذا النوع من المؤسسات في الجزائر؟

أهمية البحث:

تكمن أهمية الدراسة فيما يلي:

التركيز على موضوع التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؛
الدور الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الإقتصاد الوطني ؛
المساهمة في إكتشاف نجاح أو عدم نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مواجهة مشاكلها التمويلية ؛

أهداف البحث:

تهدف الدراسة إلى التعرف على مدخل وأنواع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
تشخيص واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على المستوى الوطني ؛
التطلع وتعريف صيغ التمويل الإسلامي الذي يمكن أن يستعمل لتمويل هذا النوع من المؤسسات؛

دراسة عمليات بنك البركة الجزائري في امكانية تمويله للمشاريع ؛
بعد الحصول على نتائج الدراسة في الأخير، الخروج بمجموعة من الإقتراحات والتوصيات تسترشد أصحاب إتخاذ القرار .

منهجية البحث:

تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي في هذه الدراسة بإعتباره المنهج العلمي الذي يناسب هذا الموضوع، حيث تم عرض مفاهيم أساسية تتعلق بموضوع البحث ثم عرض تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إعتقادا على الوثائق الرسمية لوزارة الصناعة والمناجم في الجزائر وكذا على الأدبيات المكتبية والمصادر المتوفرة ثم التحليل النظري لدور عمليات الصيغ التمويلية حسب الشريعة الإسلامية لمواجهة مشاكل وصعوبات التمويل التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الدراسات السابقة :

دراسة بوزيد عصام، رسالة ماجستير عنوانها التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فرع مالية المؤسسة لسنة 2010 جامعة ورقلة ، الجزائر، هدف البحث إلى دراسة كيفية تمويل البنوك الإسلامية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتوضيح المزايا لبعض الأساليب.

دراسة بوزيد عصام، وهي عبارة عن محاولة الباحث اكتشاف واقع البنوك الإسلامية في الجزائر بتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بحيث توصل البحث إلى أن مساهمة بنك البركة الجزائري في تمويل هذا النوع من المؤسسات محدودة.

محاوِر البحث :

ولمحاولة الإحاطة بالموضوع من أهم جوانبه إرتأينا تقسيمه إلى أربعة محاور أساسية جاءت بالشكل التالي:

المحور الأول: المدخل العام للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؛

المحور الثاني: التأسيس النظري والمفاهيمي للصيغ التمويلية الإسلامية؛

المحور الثالث: مساهمة التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؛

المحور الأول: المدخل العام للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المحرك الفعال لإقتصاد أي دولة، حيث يؤدي إلى تغيير عميق في عدة جوانب منها إقتصادية واجتماعية، ومن الملاحظ أن الدول

المتقدمة تعطي أهمية بالغة لهذا النوع من المؤسسات، فمن خلال هذا المحور نعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وخاصة من ناحية الإطار القانوني الجزائري.

مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: هناك عدة تعريفات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك على حسب كل دولة، وسوف نتطرق إلى التعريف الجزائري وهو المعتمد في الدولة الجزائرية، والذي ورد في قانون¹ 18/01 المؤرخ 2001/12/12 والمتمثل في القانون التوجيهي لترقية المؤسسات، وينص من خلال مادته الرابعة بأن "المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج السلع والخدمات، وأما من الناحية التشغيلية ورقم أعمالها، تشغل من 1 إلى 250 عامل، و رقم أعمالها لا يمكنه تجاوز مليارين دينار جزائري، ولا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 500 مليون دينار، كل هذه المعايير من عدد العمال ورقم الأعمال وحجم رأس مالها تعتمد عليها في الاستمرارية والبقاء، وهدفها هو القيام بالمشروعات من أجل الإنتاج وفق رؤوس أموال صغيرة وعدد من العمال محدود.

التعريف المعتمد من طرف البنك الدولي: يميز البنك الدولي في تعريفه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين ثلاثة أنواع من المؤسسات وذلك على حسب حجمها² فيعتبر المؤسسة المصغرة هي التي عدد موظفيها أقل من 10 موظفين، وإجمالي أصولها أقل من 100.000 دولار أمريكي، وحجم مبيعاتها السنوية لا يتعدى 100.000 دولار أمريكي؛ وأما المؤسسة الصغيرة فهي التي تضم أقل من 50 موظفاً، وكل من إجمالي أصولها وحجم المبيعات السنوية لا يتعدى 03 ملايين دولار أمريكي؛

¹ الجريدة الرسمية للدولة الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 77 المؤرخ ل 15 ديسمبر 2001 القانون رقم 18/01 المؤرخ في 27 رمضان عام 1422 الموافق ل 12 ديسمبر 2001 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ص 5 .

² لخلف عثمان، " واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها وتنميتها-دراسة حالة الجزائر"، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية غير منشورة، جامعة الجزائر، 2004.

وبالتالي فإن المؤسسة المتوسطة فعدد موظفيها أقل من 300 موظف، أما كل من أصولها وحجم مبيعاتها السنوية لا يفوق 15 مليون دولار أمريكي. وبناء على ذلك يمكننا توضيح تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من سنة 2001 إلى غاية 2016 كما هو موضح في الجدول الآتي:

الجدول رقم 1، تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

السنوات	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008
القطاع الخاص	179893	189552	207949	225449	245842	269806	293946	392013
القطاع العام	778	778	778	788	874	739	666	626
المجموع	180671	190340	208727	226237	246716	270545	294612	392639
السنوات	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
القطاع الخاص	586903	618615	638039	711275	777259	851511	934037	1022231
القطاع العام	591	557	599	557	557	542	532	390
المجموع	587494	619172	638638	711832	777816	852053	934569	1022621

المصدر وللإطلاع أكثر إرجع على :

- Badri Abdelmadjid, **PME Territoriaux et Développement Régionale en ALGERIE**,
- Thèse de doctorat en sciences économiques, Université Abou Bekr Belkaide de Tlemcen, 2014-2015, pp 215-256.
- Ministère de l'industrie et des mines, Direction Générale de la veille Stratégique des études et des systèmes d'information, Bulletin d'information statistique de la PME, n°31, édition Novembre 2017.
- Ministère de l'industrie et des mines, Direction Générale de la veille Stratégique des études et des systèmes d'information, Bulletin d'information statistique de la PME, n°23, édition Novembre 2013.
- Ministère de l'industrie et des mines, Direction Générale de la veille Stratégique des études et des systèmes d'information, Bulletin d'information statistique de la PME, n°24, édition Année 2013.

من خلال الجدول رقم (01) يتضح لنا أن تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من سنة 2001 إلى غاية 2016 كل من القطاعين العام والخاص بلغ 841950 مؤسسة صغيرة ومتوسطة ، وهذا راجع إلى الاهتمام التي تليه الدولة الجزائرية لدور هذه المؤسسات في المساهمة بالنهوض بالاقتصاد الوطني، إلا أنه لا يعتبر مؤشر يوضح ويحكم على مستوى إهتمام الدولة الجزائرية بهذا التوجه، وكذا معرفة مدى توفير أرضية لهذه المؤسسات التي تسمح لهم بالمنافسة في السوق المحلية ومنحهم تحفيزات وتسهيلات لكسب الميزة التنافسية.

على العموم، إن تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين سنة 2015 وسنة 2016¹ بلغ 9.42 % بكل القطاعات القانونية، والذي يمثل عدد التطور الإجمالي

¹ - إطلع على :

- Ministère de l'industrie et des mines, Direction Générale de la veille Stratégique des études et des systèmes d'information, Bulletin d'information statistique de la PME, n°31, édition Novembre 2017, Algérie, p 8.
- Badri Abdelmadjid, **PME Territoriaux et Développement Régionale en ALGERIE**,
- Thèse de doctorat en sciences économiques, Université Abou Bekr Belkaide de Tlemcen, 2014 -2015, pp 215-256.
- Ministère de l'industrie et des mines, Direction Générale de la veille Stratégique des études et des systèmes d'information, Bulletin d'information statistique de la PME, n°31, édition Novembre 2017.
- Ministère de l'industrie et des mines, Direction Générale de la veille Stratégique des études et des systèmes d'information, Bulletin d'information statistique de la PME, n°23, édition Novembre 2013.
- Ministère de l'industrie et des mines, Direction Générale de la veille Stratégique des études et des systèmes d'information, Bulletin d'information statistique de la PME, n°24, édition Année 2013.

الصافي ب 88052 مؤسسة صغيرة ومتوسطة. وفي آخر سنة 2016 تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ليصل إلى 1022621 وحدة، منها أكثر من 56% تكون الأشخاص المعنوية ومنها 390 مؤسسة عمومية إقتصادية، والباقي يكون الأشخاص الطبيعية والتي تمثل 43.65 % منها 21 % مهن حرة و 23 % نشاطات الصناعات التقليدية. يتبين لنا من خلال هذا الجدول أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تزايد مستمر في الجزائر، إذ سجل أعلى معدل تطور في سنة 2016 حيث وصل العدد إلى 1022621 مؤسسة، ويعتبر هذا النوع من المؤسسات حضي باهتمام السلطات العمومية والدولة، تزامنا مع إصدار القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصادر لسنة 2001 والذي اعتبر كأرضية إنطلاق في تدعيم قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

إن التحول السياسي الإقتصادي الذي عرفته الجزائر في بداية القرن الماضي أفرز تغيرات في هياكل الإقتصاد الوطني،¹ فعلى ضوء التجارب الناجحة في مجال تنظيم وتسيير المؤسسات، أعطت الدولة مجالا واسعا لدعم نمو وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الذي تزامن مع تطبيق برنامج التعديل الهيكلي، وعلى إثر 1993، جاء المرسوم التنفيذي رقم 93/12 المؤرخ في 10/5/1993 المتعلق بترقية الاستثمارات.

خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

-
- Ministère de l'industrie, de la petite et moyenne Entreprise et la promotion de l'investissement, Direction Générale d la veille Stratégique, des études économiques et des statistiques, Bulletin d'information statistique de la PME, n°20, données 2011, édition Mars 2012.

¹ ضحاك نجية، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين الأمس واليوم، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، كلية العلوم الإقتصادية والتسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر، يومي 17 و 18 افريل، 2006 ص 156.

تتميّز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمجموعة من الخصائص تميّزها عن غيرها من المؤسسات الأخرى، وتجعلها قادرة على منافسة المؤسسات الكبرى، وأهم هذه الخصائص ما يلي: ¹

الملكية المحلية: في كثير من الأحيان يكون ملاك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أشخاصا يقيمون في المجتمع المحلي، وهذا يؤدي إلى زيادة الملكية المحلية، مما يؤدي بدوره إلى زيادة إستقرار العمالة، وخلق وظائف أكثر للمقيمين في تلك المنطقة. **الاعتماد على الموارد الداخلية في التمويل:** نظرا لصغر حجم رأس المال المستثمر، نجد أن صاحب المؤسسة يعتمد على الموارد الشخصية في التمويل قبل اللجوء إلى التمويل الخارجي، وإذا لجأ إلى التمويل الخارجي فإنّه يقتصر على الأصدقاء والأقارب، وهذا يعني أنّ الاعتماد على التمويل البنكي الكلاسيكي يكون ضعيفا بسبب عدم قدرة أصحاب المشاريع على تقديم الملفات البنكية اللازمة، وعدم توفر الضمانات البنكية المطلوبة للحصول على القروض؛

تلبية طلبات المستهلكين: تقوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بتلبية طلبات المستهلكين خاصة ذوي الدخل المنخفض وذلك بتوفير السلع والخدمات البسيطة ومنخفضة التكلفة، وكذا توفير وتلبية الحاجات الأساسية لذوي الدخل المنخفض من جهة، ومن جهة أخرى تعمل على توفير الخيار أمام المستهلكين بعرضها لعدة أنواع من السلع و الخدمات؛

فعالية الموارد البشرية والمادية: تشكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، معبئا فعالا للموارد البشرية والمادية، فهي تستطيع أن تكون بمثابة إدار للملاك الصغار، الذين يبحثون عن إستثمار أموالهم، عوض اللجوء إلى وضعها في المصارف، بحيث يقومون بإنشاء مؤسسات خاصة بهم.

¹ قويقح نادية، "إنشاء وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول النامية: حالة الجزائر"، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2001، ص بالتصرف.

إقامة تكامل أنسب للإنتاج: هناك العديد من المناطق في العالم على شكل مدن صغيرة ومناطق ريفية، بحيث السكان المحليين يقومون بإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، متخصصة في إنتاج وتصنيع المنتجات كثيرة الطلب وبكمية محدّدة حسب الطلب، وهكذا تقوم بتغطية الطلب الناقص؛

دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إقتصاديا وإجتماعيا

دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إقتصاديا: تحتل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مكانة ذات أهمية على المستوى القطاع الإقتصادي وتتمثل هذه الأدوار فيما يلي:¹

تكوين الإطارات المحلية: تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تكوين الأفراد وتدريبهم على كسب المهارات وتطوير الكفاءات من أجل تحسين أداءهم في العملية الإنتاجية؛

توزيع الصناعات وتنوع الهيكل الصناعي: تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا أساسيا في توزيع الصناعات الجديدة على المدن الصغيرة والأرياف، إضافة إلى ذلك الدور الأساسي الذي تلعبه في مجال التنوع الصناعي؛

تعبئة الموارد المالية: تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا هاما في تعبئة الموارد المالية الخاصة والكفاءات المحلية، بالإضافة إلى زيادة الإدخار وتوجيهه نحو المجالات الإستثمارية.

دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إجتماعيا:

تكتسي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مكانة ذات أهمية على المستوى الإجتماعي، وتتمثل هذه الأدوار فيما يلي:²

¹ رايح خوني، رقية حساني، " المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها"، ايتراك للطباعة والنشر، الجزائر، 2008. ص 54.

² رايح خوني، رقية حساني، نفس المرجع السابق، ص 54

تكوين مجموعة من العلاقات وثيقة مع الزبائن والمستهلكين في المجتمع؛
المساهمة في التوزيع العادل للدخول في ظل وجود عدد كبير من المؤسسات
الصغيرة والمتوسطة؛
التخفيف من المشكلات الاجتماعية من خلال ما توفره هذه المؤسسات من
مناصب شغل ،

إشباع رغبات وحاجيات الأفراد من خلال التعبير عن آرائهم وخبراتهم.

المحور الثاني: التأصيل النظري والمفاهيمي للصيغ التمويلية الإسلامية

تعتبر البنوك الإسلامية مؤسسات مالية تجمع الأموال لتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية مع الالتزام بعدم التعامل بالربا، ويعرفها اسماعيل احمد الثناوي وعبد النعيم مبارك¹، بأنها مؤسسات بنكية تسعى إلى التخلي عن سعر الفائدة، وإتباع قواعد الشريعة الإسلامية كأسس إسلامية للتعامل بينها وبين عملائها سواء من جانب قبول الودائع أو توظيف هذه الودائع في الإستخدامات المختلفة في النشاط الإقتصادي. وقد انتهت أحكام الشريعة الإسلامية عن التملك أو إستثمار الأموال وتتميتها بالطرق التي تخالف أحكامها، ونذكر منها حرمة الإسراف والتقدير والربا، فهي عموماً، لا تتعامل بالفائدة أخذاً أو عطاءاً.

تعريف وخصائص البنوك الإسلامية :

وتعرف المصارف الإسلامية أنها مؤسسات استثمارية² مصرفية إجتماعية تتعامل في إطار الشريعة الإسلامية، فهي تعمل على تعبئة الموارد الإسلامية المتاحة وتوجيهها إلى الإستثمارات التي تخدم أهداف التنمية الإقتصادية والإجتماعية. تتصف المصارف والبنوك الإسلامية بخصائص منها³:

¹ اسماعيل احمد الثناوي وعبد النعيم مبارك، اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية، الدار الجامعية الإسكندرية، دون سنة النشر، ص 311،

² سعيد سعد مرطان، مدخل لفكر الإقتصادي في الإسلام، بيروت، لبنان، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، 1422هـ، 2002م، ص 218.

³ فليح حسن خلف، البنوك الإسلامية، جدار للكتاب العالمي، عمان، الأردن، 2006، ص 93-96.

تبدل المصارف الإسلامية أقصى جهدها من أجل تعبئة وتجميع أقصى قدر من المدخرات غير المستخدمة أي المكتنزة، استنادا إلى الشريعة الإسلامية التي تحرم الإكنتاز وتحاربه، لأنه يتضمن عدم الإنتفاع منه سواء لصاحبه أو للمجتمع. الإلتزام التام والكامل بقاعدة الحلال والحرام عند قيامها بأعمالها ونشاطاتها، أي تجنب المال الحرام عند حصولها على الموارد، وكذلك تجنب استخدام هذه الموارد في الحرام أو فيما يقود إليه.

تعمل المصارف الإسلامية على توفير التمويل اللازم للنشاطات الأكثر نفعا والأكثر أهمية للفرد من ناحية، وللمجتمع من ناحية أخرى ومن ثم للإقتصاد ككل، وذلك من خلال العمل على تنمية النشاطات والقطاعات الإقتصادية وتطويرها، سواء كانت زراعية أو صناعية أو تجارية أو غيرها، وبالشكل الذي يقود إلى تطوير الإقتصاد وتنميته.

عدم التعامل بالفائدة أخذا أو عطاء، أي عدم التعامل بالربا سواء في تجميعها للموارد أو استخدامها.

إن الربح لا يعتبر الهدف الأساسي والوحيد الذي تسعى المصارف الإسلامية لتحقيقه من أعمالها ونشاطاتها، رغم أنه يبقى هدفا أساسيا لها بإعتبارها مؤسسات إقتصادية، إلا أنها تسعى أيضا إلى تحقيق أهداف أخرى والمتمثلة في العمل على تطوير الإقتصاد وتنميته وخدمة المجتمع.

إن كل هذه الخصائص للمصارف الإسلامية تعتبر أساسية للتعامل مع المجتمع ، والتي تحرس على الإلتزام بما تنصه أحكام الشريعة الإسلامية في التعامل واستعمال الأساليب والوسائل للقيام بالعمليات والنشاطات والخدمات التي تقدمها .

الصيغ التمويلية للمصارف الإسلامية :

الصيغ القائمة على المشاركة

وتعرف المشاركة على أنها أسلوب تمويلي يشترك بموجبه البنك الإسلامي مع المؤسسة بتقديم المال اللازم لها، ويوزع الربح بينهما بحسب ما يتفقان عليه، أما الخسارة فحسب مساهمة كل طرف في رأس المال، ويقوم بالإدارة صاحب المشروع

ومشاركة البنك تكون بالقدر اللازم لحفظ حقوقه، والاطمئنان إلى عدم حدوث إهمال أو تقصير، كما يحصل صاحب المشروع من البنك على حصة من الربح مقابل إدارته للمؤسسة¹. ومن بين شروط المشاركة هو أن يكون رأس المال معلوماً من حيث المقدار والنوع والجنس. وبالنسبة لتوزيع الأرباح فتحدد مسبقاً بوضوح تام سواء الأمر تعلق بالربح أو الخسارة وكذلك تحدد الأنصبة بين الأطراف المختلفة بالجزئية (النصف، الثلث أو الربع)

ومن أشكال المشاركة شكلان :

▪ **المشاركة المتناقصة:** في هذا النوع من حق الشريك أن يحل محل البنك في ملكية المشروع اما دفعة واحدة أو على مراحل وفقاً لشروط المشاركة، وقد يطلق على هذا النوع² أيضاً بالمشاركة المنتهية بتمليك، وهذا النوع من المشاركة يعتمد على توزيع الأسهم التي تمثل المشروع أو البنك وشريكه، ويمكن للبنك أن يتنازل عن أسهمه عن طريق البيع إلى شريكه حسب ما تقتضيه الشروط المتفق عليها ومنه تكون المشاركة متناقصة من جهة البنك، ومرتفعة من جهة الشريك، وتسمى كذلك بالمشاركة بضمانات عينية ويكون الغرض منها المشاركة في اقتناء كافة الأصول الاستثمارية للمشروع مثل الأراضي، المباني والمعدات ويجب أن تكون ذات فترة محدودة قد تزيد عن خمس سنوات متضمنة فترة الانشاء.

▪ **المشاركة الثابتة:** يطلق عليها أيضاً المشاركة الدائمة في رأس المال للمشروع، بينما يشارك البنك شخصاً واحداً أو أكثر في تمويل جزء من رأس مال المشروع.

الصيغ القائمة على المضاربة

¹ فتحة حناش، البنوك الإسلامية ودورها في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة ببنك البركة فرع وكالة قسنطينة، مذكرة ماستر، علوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، تخصص مالية تأمينات وتسيير المخاطر، 2013، ص 72-73.

² فتحة حناش، نفس المرجع السابق، ص 73.

يعرف الدكتور وهبة الزحيلي¹ المضاربة "بأنها عقد على المشاركة في الاتجار بين مالك لرأس المال وعامل يقوم بالاستثمار بما لديه من الخبرة، ويوزع الربح بينهما في نهاية كل صفقة بحسب النسب المتفق عليها، أما الخسارة إذا وقعت فيتحمّلها رب المال وحده، ويخسر المضارب جهده أو عمله، أي أن رأس المال من طرف الإدارة والتصرف فيه من طرف آخر. فيتدخل رأس المال المضاربة في كل مراحل دورة حياة المؤسسة، ابتداء من مراحل انطلاق المشروع إلى تمويل النمو والتوسع، هذا التدخل² لا يشمل تمويل عمليات الإستثمار فحسب بل يشمل أيضا تمويل العمليات المرتبطة بدورة الإستغلال، يمكن للمؤسسة المبتدئة أن تستفيد من تمويلات عن طريق أسلوب المضاربة، وهو ما يسمح لها بتمويل مرحلة الإنشاء وكذا مرحلة الإقلاع التي يمكن أن تمتد إلى دورتين أو ثلاث من حياة المؤسسة، ويمكن في أي مرحلة من المراحل أن تستفيد المؤسسة من رأس مال المضاربة من أجل إعادة نهوضها وبعث وجودها من جديد.

فالمضاربة هي اتفاق بين طرفين، يبذل أحدهما جهده ونشاطه في الاتجار والعمل بهذا المال، على أن يكون ربح ذلك بينهما على حسب ما يشترطانه من النصف أو النصف أو الربع، وإذا لم تريح الشركة لم يكن لصاحب المال غير رأس ماله، وضاع على المضارب كده لأن الشراكة بينهما في الربح، أما إذا خسرت الشركة فإنها تكون على صاحب المال وحده ولا يتحمل عامل المضاربة شيئا منها مقابل ضياع جهده اذ ليس من العدل أن يضيع عليه جهده ثم يطالب بمشاركة رب المال فيما ضاع من

¹ وهبة الزحيلي، المعاملات المالية المعاصرة، دار الفكر للنشر دمشق، الطبعة الأولى، 2002، ص 438، عن فتحة حناش.

² رحيم حسين وسلطاني محمد رشدي، نماذج من التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على لإقتصاديات والمؤسسات ، دراسة حالة الجزائر والدول النامية، جامعة الشلف ، الجزائر، 2006، ص 10.

ماله مادام ذلك لم يكن عن تقصير¹. فللمضاربة شروط والمتعلقة بالمال التي يجب إحترامها. فإذا كان رأس المال مجهولاً كانت المضاربة فاسدة ذلك لأنه لا يمكن تحديد الربح وهو القدر الزائد عن رأس المال والربح يكون معلوماً عند التعاقد. فمن بين الشروط المتعلقة بالربح هو تحديده بنسبة معينة لكل من رب المال والمضارب وأن يكون متفق عليه مسبقاً وان لا يجوز لرب المال اشتراط ضمان الربح على المضارب.

ونرى أن الحق بالتصرف في المال وإدارته في هذا العقد من حق المضارب ولا يجوز لرب المال التدخل في إدارة هذا المال.

أشكال المضاربة : للمضاربة عدة أشكال تتمثل فيما يلي:

المضاربة المقيدة: وهي المضاربة التي يشترط فيها رب المال على المضارب شروطاً معينة ومقبولة شرعاً تقيد بها المضارب للعمل في إطارها.

المضاربة المطلقة: وهي المضاربة التي يمنح فيها رب المال المضارب كامل الحرية بالتصرف في المال في إطار الشريعة الإسلامية.

الصيغ القائمة على المزارعة

تعتبر من المشاركة وهي قليلة الاستعمال من طرف البنوك الإسلامية، وتعرف بأنها دفع الأرض الى من يزرعها، أو يعمل عليها، والزرع بينهما، حيث يشارك أحد الشركاء بالمال أو أحد عناصر الثروة، والعنصر الثاني العمل من جانب الشريك الآخر، وبمعنى آخر يقوم مالك الأرض بإعطاء الأرض لمن يزرعها أو يعمل عليها مما يؤدي الى تطوير المشاريع الصغيرة الزراعي. ومن بين شروطها أن تكون الأرض صالحة للزراعة وأن تكون مدة الزراعة معلومة.

الصيغ القائمة على المساقاة

¹ محمود حسين الوادي وحسن محمد سمحان، المصارف الإسلامية، الأسس النظرية والتطبيقات العلمية، دار المسيرة للنشر، الأردن، الطبعة الأولى، 2009، ص 63.

تعتبر من أساليب التمويل غير المعمول بها بشكل كبير، رغم أن مجال تطبيقها واسع في البلدان النامية، وتعرف على أن يقوم الشخص على سقي النباتات شراكة بين شخصين أحدهما مالك للأشجار يبحث على من ينميها، والآخر يملك الجهد لذلك على أساس توزيع ناتج بينهما حسب الاتفاق. ويشترط فيها بيان حصة الناتج مشاعا بين الطرفين، وتجاوز المساقاة في جميع أنواع الشجر المثمر،

صيغ التمويل على البيوع :

تسعى البنوك الإسلامية الى تقديم تمويل الاستثمارات التي تكون مدتها قصيرة او متوسطة عن طريق صيغ تمويلية وهي:

المرابحة :

وتعرف المرابحة أنها هي طلب شراء لحصول على مبيع موصوف مقدم من عميل إلى البنك ووعده من الطرفين طرف بالشراء والطرف الثاني بالبيع بثمن وريح يتفق عليهما مسبقا وهذه المرابحة لديها بعض الشروط هي أن يكون الثمن الأصلي الذي اشترى به البائع معلوما وهذا لصحة العقد أن يكون البيع للسلعة عرضاً مقابل النقود وان يكون العقد صحيحا، وتعتبر المرابحة¹ إحدى صور البيوع، حيث يقوم البنك بمقتضاه بشراء سلعة معينة ثم يعيد بيعها إلى العميل بالتقسيط أو دفعة واحدة بهامش ربح متفق عليه، نتيجة التكلفة التي يتحملها من خلال العملية التجارية، وينقسم بيع المرابحة إلى قسمين وهما:

- بيع المرابحة العادية: وهي التي تكون بين الطرفين وهما البائع والمشتري من خلال بيع السلع بربح متفق عليه؛
- بيع المرابحة المقترنة بوعده تكون بين ثلاثة أطراف: البائع، المشتري والبنك باعتبارها تاجرا وسيطا؛

الإستصناع :

¹ سليمان ناصر، تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر والواقع، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، الجزائر، العدد 14، سنة 2006، ص 24.

يتم الإستصناع في البنوك الإسلامية¹ لتمويل مشروع معين تمويلا كاملا بواسطة التعاقد مع المستصنع (طالب الصنعة) على تسليمه المشروع كاملا بمبلغ محدد ومواصفات محددة وفي تاريخ معين ومن ثم يقوم البنك بالتعاقد مع مقاول أو أكثر لتنفيذ المشروع حسب المواصفات المحددة، ويمثل الفرق بين ما يدفعه البنك وما يسجله على حساب المستصنع الربح الذي يؤول إلى البنك.

وهي صيغة تمويلية متوسطة الأجل ، أين يتم بموجبه السعر مسبقا، وقد يتم الدفع حالا أو مؤجلا وعلى أقساط. وبالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، يتم التمويل وفق ما يعرف في هذه الصيغة بعقد المناولة من الباطن، فمن خلال هذا العقد تلجأ المؤسسات الكبرى إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتصنيع بعض أجزاء صناعاتها وعادة ما تخضع إلى عملية المناقصة، وهذا ما نفسره في علم الإقتصاد والمحاسبة هو البحث عن الصانع الأقل تكلفة وسعرا. ومعظم الأحيان، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تلجأ إلى البنك لتطلب يد المساعدة.

السلم

هو بيع أجل بعاجل بمعنى أنه معاملة مالية يتم بموجبها تعجيل دفع الثمن وتقديمه نقدا إلى البائع الذي يلتزم بتسليم بضاعة معينة مضبوطة بصفات محددة في أجل معلوم، فالأجل هو السلعة المباعة الموصوفة في الذمة والعاجل هو الثمن². ومن أهم شروطه أن يكون رأس المال أو الثمن معلوما للطرفين ويجوز أن يكون رأس المال عينيا أو نقدا ومن بين أشكال بيع سواء نجد بيع السلم البسيط وهو الذي يتم بموجبه قيام البنك بدفع الثمن عاجلا واستلام السلعة آجلا وتكون هذه العملية مع التجار أو الصناع والحرفيين.

¹ ریحان بکری، دور المصارف الإسلامية في الحد من الآثار السلبية للعولمة وأبعادها الإقتصادية، جامعة الزرقاء الأهلية، الأردن، طبعة 2001، ص 232.

² موساوي زهية وخاذي خديجة، التمويل الإسلامي للمشاريع الإقتصادية، فرص وتحديات، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، العدد 14، 2006، ص 52.

بيع السلم الموازي: بيع السلعة بصيغة السلم البسيط ويحصل البنك على ربح وهذا ما يسمى المتاجرة بالسلعة

بيع السلم بالتقسيط: يكون الاتفاق على تسليم المسلم بالتقسيط وليس دفعة واحدة

سندات السلم طرح: سندات السلم عن طريق الشركات التابعة له

التمويل بالاجارة :

يعرف التمويل الإيجاري على أنه ¹ إنفاق بين طرفين يخول احدهما حق الانتفاع بأصل مملوك للطرف الآخر مقابل دفعات دورية لمدة زمنية محددة، المؤجر هو الطرف الذي يحصل على الدفعات الدورية مقابل تقديم الأصل، وفي حين أن المستأجر هو الطرف المتعاقد على الانتفاع بخدمات الأصل مقابل سداده أقساط التأجير للمؤجر.

فالتمول الإيجاري وسيلة بديلة للاستدانة. ففي هذه الحالة عوض أن تقوم المؤسسة بشراء احتياجاتها لدورة الإستغلال فتقوم باستئجارها من المؤجر الذي يظل مالكا لها طوال مدة عملية الإنتاج وذلك حسب الشروط المتفق

أمثلة لصيغ التمويل الإسلامية وأمثلة لخيارات استخدامها في التمويل الأصغر²:

ملاحظات	المجال الملائم	الصيغة
تصلح لكافة الأنشطة الإنتاجية. الأنسب لتمويل الصناعة والزراعة.	تمويل شراء الأصول الثابتة. تمويل احتياجات رأس المال العامل.	المشاركة
تصلح لكافة الأنشطة الإنتاجية. الأنسب لتمويل الحرفيين والمهنيين.	تمويل شراء الأصول الثابتة. تمويل احتياجات رأس المال العامل التمويل النقدي (احتياجات السيولة)	المضاربة
تصلح لتمويل النشاط الزراعي. الأنسب لتحقيق التنمية الريفية.	تمويل شراء الأصول الثابتة. تمويل احتياجات رأس المال العامل.	المزارعة
تصلح لتمويل النشاط الزراعي.	تمويل شراء الأصول الثابتة.	الاستسقاء
تصلح لكافة الأنشطة الإنتاجية. الأنسب لتمويل شراء المساكن	تمويل شراء الأصول الثابتة. تمويل احتياجات رأس المال العامل.	المرابحة

¹ مليكة زغيب، دور وأهمية قرض الإيجار في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، العدد 5، سنة 2005، ص 176.

تمويل تجارة الصادر والوارد.	والسيارات.
تمويل شراء السلع الصناعية والزراعية. تمويل احتياجات رأس المال العامل التمويل النقدي (احتياجات السيولة).	تصلح لتمويل النشاط الزراعي . تصليح لتمويل التصنيع الزراعي.
تمويل شراء الأصول الثابتة.	تصلح لكافة الأنشطة الإنتاجية.
تمويل شراء الأصول الثابتة. تمويل الخدمات (الصحية والتعليمية).	الأنسب لتمويل شراء المساكن والسيارات.

المصدر : عوادي مصطفى، الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، الجزائر، 06 و 07 ديسمبر 2017، ص16.

المحور الثالث: مساهمة بنك البركة الإسلامي الجزائري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة :

عموميات حول بنك البركة الجزائري :

أنشئ بنك البركة الجزائري في 20 ماي 1991، وقد أسس من رأس مال مختلط بين قطاعين العام والخاص (بنك الفلاحة للتنمية الريفية، الجزائر، وشركة دلة البركة لدولة البحرين)، وقد حدد رأسماله ب 500000 سهم قيمة كل سهم 1000دج غير قابلة للتجزئة، ويحاول بنك البركة الجزائري في تعاملاته ونشاطه التعامل بأحكام الشريعة الإسلامية، وذلك لاجتباب الربا في الأخذ والعطاء.

ومن بين أهداف البنك الإسلامي الجزائري هو تحقيق الربح الحلال، وتوظيف الأموال على حسب أحكام الشريعة الإسلامية.

واقع الأنشطة التمويلية لبنك البركة الجزائري

من بين مجموعة من العقود التي يمارسها البنك الإسلامي أخذنا أحد الصيغ التي هي المشاركة لشرحها كيف يتم صياغتها في التطبيق العملي في بنك البركة فرع وكالة الجزائر العاصمة .

صيغ التمويل القائمة على المشاركة:

وهي المساهمة بين طرفين أو أكثر في رأس مال المؤسسة حسب النسب المتفق عليها حيث تتم المساهمة أساسا على الثقة ومردودية المشروع.

شروط مطابقتها مع الشريعة الإسلامية: تشمل الشروط في جملة من النقاط¹ وهي:

- أن تكون حصة الطرفين موجودة عند انجاز العملية؛
 - يجب على الطرفين قبول مبدأ المشاركة في أرباح وخسارة المؤسسة الممولة؛
 - يجب تحديد معيار توزيع الأرباح مسبقا عند التوقيع على العقد لتقادي كل نزاع.
 - أن تكون حصة الطرفين موجودة عند انجاز العملية موضوع العقد ولا يمكن أن تتم عملية توزيع النتائج إلا بعد الانجاز الفعلي للأرباح.
- وفي الأخير يقدم العميل ملف بكل الوثائق اللازمة لطلب التمويل بالإضافة إلى دراسة مفصلة للمشروع المقترح.

وبعد دراسة الملف من جميع النواحي يفتح البنك التمويل للمدة الخاصة بالعملية ويوقع عقد المشاركة مع تحديد الشروط المالية والتجارية بعد أن توضح كل العمليات المتعلقة لدى شبابيك البنك بالإضافة إلى التمثل بها محاسبيا .

الصعوبات التمويلية التي تواجه بنك البركة الجزائري

باعتبار أن بنك البركة الجزائري بنك من البنوك الإسلامية فهو يتعرض الى مجموعة من التحديات والصعوبات التي تواجه البنوك الإسلامية

- يعاني بنك البركة الجزائري نقص في عدد الكوادر المؤهلة². للقيام بالأعمال المصرفية القائمة على أسس أحكام الشريعة الإسلامية فهو إما يتوفر على إطاراتها لها الخبرة المصرفية دون المعرفة بأحكام الشريعة الإسلامية أو على فقهاء مختصين من الناحية الشرعية الإسلامية و ضعفاء من ناحية المعاملات المصرفية الحديثة.

¹ فتيحة حناش، مرجع سبق ذكره، ص111. بالتصرف من الباحثة.

² لبنى بومعزة، واقع تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفق صيغ التمويل الإسلامي دراسة حالة بنك البركة، علوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، تخصص مالية وبنوك، 2017، ص 94 .

- معظم زبائن البنك الإسلامي ، ليس لهم القدرة على فتح حسابات استثمار لهم، وذلك راجع لانخفاض دخولهم، وأما بالنسبة للزبائن القادرين على فتح حسابات الإستثمار فهم يفضلون الربح السريع مما يجعل البنوك الإسلامية تحصر عملها في الاستثمارات قصيرة الأجل.
- صعوبة استخدام الأدوات المالية الإسلامية لسد الاحتياجات المؤقتة للسيولة النقدية.
- تأخر المدنين عن السداد مما يجعل البنك الإسلامي في موقف جد محرج لأنه لا يستطيع عقوبة الزبون (لا يستطيع البنك أخذ فائدة على مدة التأخير)،
- البنك الإسلامي يتحمل خطر الضمان الذي يتحمل خسائره ،

الخاتمة:

من خلال ما تطرقنا إليه يمكننا القول أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تلعب دورا هاما في التنمية الشاملة وذلك من خلال ما تتميز به من الخصائص إلا أنها تعاني من العديد من المعوقات و المشاكل التي تحد من قدرتها على أداء دورها على أكمل وجه ومن بين هذه المشكلات نجد التمويل حيث لا تكفي مواردها الذاتية لتمويل أنشطتها في المقابل نجد نظام التمويل الإسلامي يساهم بالصيغ التمويلية الخاصة به لتلبية احتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ولكل صيغة من صيغ التمويل الإسلامي خصائص مميزة تجعله ملائما لتمويلها.

لقد توصلت الدراسة إلى ما يلي:

- تعدد التعاريف لمشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؛
- تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بشكل ملحوظ ؛
- تتمتع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بجملة من الخصائص تجعلها المحور الأساسي في التنمية الاقتصادية؛
- إن مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يجعلها تخوض الصعاب لاستمرار حياتها؛
- التحكم في العلاقة بين البنك و المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؛

- إن معظم القروض التي تمول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي من البنوك التقليدية، وهذه تبحث عن ضمانات القروض بحيث تنقص فرص إنشاء مشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- عدم وجود سوق مالي والذي يجعل هذا النوع من المؤسسات تعترض للمخاطر المالية ؛

- أن بنك البركة الجزائري لا يساهم كثيرا في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رغم وجود عدد معتبر من طلبيات للقرض ؛

الإقتراحات :

من بين الإقتراحات التي نقترحها على أصحاب إتخاذ القرار هو ما يلي :

- على الدولة الجزائرية دعم البنوك الإسلامية لتخفف ضمانات القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

المراجع :

1. اسماعيل احمد الثناوي وعبد النعيم مبارك، اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية، الدار الجامعية الإسكندرية، دون سنة النشر.
2. الجريدة الرسمية للدولة الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 77 المؤرخ ل 15 ديسمبر 2001 القانون رقم 18/01 المؤرخ في 27 رمضان عام 1422 الموافق ل 12 ديسمبر 2001 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
3. رايح خوني، رقية حساني، " المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها"، ايتراك للطباعة والنشر، الجزائر، 2008.
4. رحيم حسين وسلطاني محمد رشدي، نماذج من التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على لإقتصاديات والمؤسسات، دراسة حالة الجزائر والدول النامية، جامعة الشلف ، الجزائر، 2006.

5. سعيد سعد مرطان، مدخل للفكر الإقتصادي في الإسلام، بيروت، لبنان، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، 1422هـ، 2002م.
6. سليمان ناصر، تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر والواقع، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، الجزائر، العدد 14، سنة 2006،
7. صالح مهدي محسن العامري، طاهر محسن منصور الغالبي، "الإدارة والأعمال"، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، الأردن، 2008، ص ص 184-189 .
8. ضحاك نجية وبن عاشور ليلي، الإبداع والإبتكار وتأثيرهما على الميزة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، المجلد 14 العدد الأول، جامعة ورقلة، الجزائر، ص ص 38 - 51.
9. ضحاك نجية، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين الأمس واليوم، مداخلة مقدمة ضمن الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، كلية العلوم الإقتصادية والتسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر، يومي 17 و 18 افريل، 2006 .
10. عبد الحميد مصطفى أبو ناعم، إدارة المشروعات الصغيرة ، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى، 2002.
11. عصام بوزيد وقدي عبد المجيد، واقع توجه البنوك الإسلامية نحو تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، دراسة حالة بنك البركة الجزائري، مجلة الباحث، العدد 15 من سنة 2015، جامعة ورقلة، الجزائر.
12. عصام بوزيد، التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة ماجستير غير منشورة، 2010، تخصص مالية المؤسسة، جامعة بسكرة، الجزائر.

13. عقبة نصيرة، فعالية التمويل البنكي لمشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الإقتصادية، تخصص نقود وتمويل، 2015، جامعة الوادي، الجزائر.
14. عوادي مصطفى، الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، الجزائر، 06 و 07 ديسمبر 2017.
15. فارس مسدور، التمويل الإسلامي من الفقه إلى التطبيق المعاصر لدى البنوك الإسلامية، دار هومة، الجزائر، دون سنة النشر.
16. فتيحة حناش، البنوك الإسلامية ودورها في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة ببنك البركة فرع وكالة قسنطينة، مذكرة ماستر، علوم التسيير، جامعة العربي بن مهدي أم البواقي، تخصص مالية تأمينات وتسيير المخاطر، 2013.
17. فليح حسن خلف، البنوك الإسلامية، جدار للكتاب العالمي، عمان، الأردن، 2006.
18. القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصادر لسنة 2001
19. قويقح نادية، "إنشاء وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول النامية: حالة الجزائر"، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2001 .
20. لبنى بومعزة، واقع تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفق صيغ التمويل الإسلامي دراسة حالة بنك البركة، علوم التسيير، جامعة العربي بن مهدي أم البواقي، تخصص مالية وبنوك، 2017.
21. لخلف عثمان، "واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها وتنميتها-دراسة حالة الجزائر"، أطروحة دكتوراه في العلوم الإقتصادية غير منشورة، جامعة الجزائر، 2004.

22. لرقط فريدة وزينب بوقاعة، دور المشاريع الصغيرة والمتوسطة في الإقتصاديات النامية ومعوقات تنميتها، الدورة التدريبية حول المشروعات الصغيرة والمتوسطة، جامعة سطيف، 25 - 28 ماي 2003.
23. محمود حسين الوادي وحسن محمد سمحان، المصارف الإسلامية، الأسس النظرية والتطبيقات العلمية، دار المسيرة للنشر، الأردن، الطبعة الأولى، 2009.
24. المرسوم التنفيذي رقم 93 / 12 المؤرخ في 5/10/1993 المتعلق بترقية الإستثمارات،
25. مليكة زغيب، دور وأهمية قرض الإيجار في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، العدد 5، سنة 2005،
26. وهبة الزحيلي، المعاملات المالية المعاصرة، دار الفكر للنشر دمشق، الطبعة الأولى، 2002.
27. Badri Abdelmadjid, **PME Territoriaux et Développement Régionale en ALGERIE**,
28. Ministère de l'industrie et des mines, Direction Générale de la veille Stratégique des études et des systèmes d'information, Bulletin d'information statistique de la PME, n°31, édition Novembre 2017.
29. Ministère de l'industrie et des mines, Direction Générale de la veille Stratégique des études et des systèmes d'information, Bulletin d'information statistique de la PME, n°23, édition Novembre 2013.
30. Ministère de l'industrie et des mines, Direction Générale de la veille Stratégique des études et des systèmes d'information, Bulletin d'information statistique de la PME, n°24, édition Année 2013.
31. Ministère de l'industrie, de la petite et moyenne Entreprise et la promotion de l'investissement, Direction Générale d la veille Stratégique, des études économiques et des statistiques, Bulletin

d'information statistique de la PME, n°20, données 2011, édition Mars 2012.

32. Thèse de doctorat en sciences économiques, Université Abou Bekr Belkaide de Tlemcen, 2014-2015, pp 215-256.

أثر استخدام نظم المعلومات المحاسبية على جودة التقارير المالية بالتطبيق على شركة الاتصالات (STC)

سلوى درار عوض

استاذ مساعد

جامعة الملك خالد- كلية المجتمع

sawd@kku.edu.sa

شكر وتقدير:

أشكر عمادة البحث العلمي بجامعة الملك خالد، المملكة العربية السعودية والشكر موصول للأستاذ سلطان مبارك سعيد الشهراني (مدير مكتب مدير منطقة عسير شركة الاتصالات السعودية لمساعدتي في توزيع الإستبانة وتقديم معلومات قيمة ساهمت في إنهاء البحث)

الملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على أثر استخدام نظم المعلومات المحاسبية على جودة التقارير المالية وعلى مدى اعتماد الإدارة في استخدام النظم في تدعيم خططها ورقابة عملياتها في الشركة السعودية للاتصالات (Stc) حيث استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي وقد تكون مجتمع الدراسة من مديري ورؤساء وموظفي شركة الاتصالات حيث تم توزيع (150) على العينة لإستقصاء آرائهم عن أثر استخدام نظم المعلومات المحاسبية على جودة التقارير المالية تم الرد على 120 إستبانة أي مانسبته (80%) من نسبة الإستبانات التي تم توزيعها ومن ثم تم إجراء المعالجات الإحصائية اللازمة لها .

خرجت الدراسة بمجموعة من النتائج كانت أهمها: أن الشركة تلتزم بإعداد تقارير مالية دورية وتوجد علاقة طردية بين حجم المؤسسة وتطور نظم المعلومات المحاسبية المستخدمة، أظهرت النتائج ضرورة توافر الخبرة في استخدام نظم المعلومات المحاسبية لمعدي التقارير المالية كما أظهرت النتائج بأن التقارير المالية

التي أعدت وفق نظم المعلومات المحاسبية تساعد إلى اتخاذ قرارات رشيدة وقدم الباحث مجموعة من التوصيات من أهمها: من الضروري إهتمام الإدارات بإستخدام نظم المعلومات المحاسبية لأداء وظائفها الأخرى كالنخطيط والرقابة ويجب علي الشركة الاهتمام أكثر بالعملية الرقابية لتأثيرها الكبير على تقليل المصروفات وزيادة الإيرادات حيث أثبتت الدراسة ضرورة أن تعد التقارير وفقا لنظم المعلومات المحاسبية التي تلبي مصالح الأطراف المتعارضة داخل المؤسسة.

الكلمات المفتاحية:

نظم المعلومات المحاسبية، الجودة، التقارير المالية

The Summary of the research:

This study has aimed to identify the impact of the use of accounting information systems on the quality of financial reports and the extent of the adoption of management in the use of systems to strengthen its plans and control operations in the Saudi Telecom Company (STC), where the study used the descriptive analytical approach, the study were populated on managers, heads and employees of the company, A total of 150 questionnaires were distributed to survey their opinions on the impact of the use of accounting information systems on the quality of financial reports. 120 questionnaires (80%) of the questionnaires were distributed and the necessary statistical treatments were proceeded.

The study showed that the company is committed to preparing periodic financial reports, and there is a direct correlation between the size of the organization and the development of the accounting information systems that used. The results showed the need for expertise in the use of accounting information systems for the financial report, where the accounting information helps to take rational decisions; the researcher presented a set of recommendations. The most important of which is: It is necessary for the departments to use accounting information systems to perform their other functions such as planning and controlling. Control large impact on reducing expenses and increasing revenues, where the study demonstrated the need to prepare reports in accordance with accounting information

systems that meet the interests of the conflicting parties within the organization.

Keywords. Accounting Information Systems, Quality, Financial Reporting

مقدمة:

أصبحت نظم المعلومات المحاسبية جزءا مهما من عمل الإدارة ومصدرا أساسيا تعتمد عليه في تدعيم خططها ورقابة عملياتها، كما أن نظم المعلومات المحاسبية لها دور كبير ومهم في عملية إتخاذ القرارات فب المنظمات، بحيث لا يمكن للإدارة أن تغفل هذا الدور ولأن المنظمات تعيش في وقتنا الحاضر عصر ثورة المعلومات والمعرفة وتسارع موجات توالدها وتراكمها بوحدات زمنية تعجز كل القدرات الإنسانية المتاحة على ضبطها والامام بها حتى أصبح بإمكاننا القول أن العالم بفضل هذه التغيرات التكنولوجية الهائلة أصبح بحق قرية كونية صغيرة، وبالتالي انبثق مجتمع المعلومات والمعرفة وانتقلت مفاتيح الحضارة ومكامن القوة من المادة إلى المعلومة ومن الآلة إلى المعرفة. (ياسين، 2006م)

مشكلة الدراسة:

تتحرر مشكلة الدراسة في السؤال الرئيسي الآتي:

هل إستخدام نظم المعلومات المحاسبية تعتمد على حجم الشركات؟

هل نظم المعلومات المحاسبية تؤثر على جودة التقارير المالية؟

أهداف الدراسة:

التعرف على أثر إستخدام نظم المعلومات المحاسبية على جودة التقارير المالية.

التعرف على مدى إعتتماد الإدارة في إستخدام النظم في تدعيم خططها ورقابة عملياتها

أهمية الدراسة:

تتبع أهمية هذه الدراسة في أنها تبحث في أثر نظم المعلومات المحاسبية في الشركات من خلال الدور المهم الذي تلعبه هذه النظم في إنجاح الإدارة من خلال

تزويدها بالمعلومات المحاسبية الملائمة ومن خلالها على جودة التقارير المالية.

فرضيات الدراسة:

1. هنالك علاقة ذات دلالة إحصائية بين إستخدام نظم المعلومات المحاسبية وحجم الشركة.

2. هنالك علاقة ذات دلالة إحصائية بين إستخدام نظم المعلومات المحاسبية وجودة التقارير المالية.

حدود الدراسة:

الحدود الزمانية: تقتصر الدراسة على عام 2018م

الحدود المكانية: تقتصر الدراسة على شركة الاتصالات السعودية (Stc).

الحدود البشرية: المدراء وموظفي شركة الاتصالات السعودية.

ثانياً: الإطار النظري للدراسة

الدراسات السابقة:

نستعرض هنا الدراسات السابقة التي تناولت العلاقة بين متغيرات هذه الدراسة التي تم الإطلاع عليها، على النحو التالي: -

أولاً: الدراسات العربية:

دراسة (مخولفي محمد عادل، 2015م)

تمحورت إشكالية هذا البحث حول آثار تطبيق النظام المحاسبي المالي SCF على مخرجات نظم المعلومات المحاسبية، ومن جملة النتائج التي توصل إليها الباحث هي:

أن مخرجات النظام المعلومات المحاسبي تقدم نظرة شاملة عن الوضعية المالية للمؤسسة

بتطبيق النظام المحاسبي المالي طرأت عدة تغيرات على نظام المعلومات المحاسبي للمؤسسة فيما يخص الناحية الإجرائية والتنظيمية للأحداث الاقتصادية.

بالإضافة إلى أن النظام المحاسبي المالي يسمح بإعداد تقارير مالية بما يتقارب مع الممارسة الدولية.

ثانياً الدراسات الأجنبية:

دراسة Mashhour & Zatreh, 2008

هدفت الدراسة إلى التعرف على أن كيف الاستثمار في نظم المعلومات في البنوك التجارية الأردنية يساهم في فعالية نظم المعلومات المحاسبية بالإضافة إلى القيام بقياس العوامل التي تحدد فاعلية نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الرئيسية في الأردن تكونت عينة الدراسة من البنوك التجارية الأردنية والبالغ عددها 12 وقد توصلت الدراسة إلى أن نظم المعلومات المحاسبية تؤثر وبشكل كبير على أداء البنوك وأنها تؤثر على مستوى التناغسية بين البنوك عينة الدراسة.

مفهوم النظام :

وحدة مكونة من أنظمة فرعية بحددها إطار مغين وتتفاعل مع بعضها البعض طبقاً لمجموعة من القواعد والإجراءات وتعمل بصورة متناسقة ومترابطة لتحقيق هدف أو مجموعة أهداف محددة تتحقق بفعالية وكفاءة عالية من خلال توفير المعلومات الملائمة، (كرديه، 2007م)

أنواع النظام:

إن النظام المكون من عدة عناصر، يختلف تكوين النظام من بيئة لأخرى ومن هدف لآخر حسب الحاجة المصممة لتحقيقها، وهناك عدة أنواع من النظم وفيما يلي تعريف مختصر بها.

1. **النظام المفتوح:** هو النظام الذي يؤثر ويتأثر في البيئة التي يعمل بها ويتميز

ببعض الخصائص منها:

أ/ يتميز بعلاقات تبادلية بينه وبين بيئته.

ب/ يعدل مدخلاته وعملياته على ضوء مخرجاته بواسطة التغذية الراجعة.

ج/ عناصر مترابطة ومتداخلة.

2. **النظام المغلق:**

هو النظام المعزول عن البيئة التي يعمل بها، فعلاقته مع البيئة محدودة جداً أو معدومة فهو لا يؤثر ولا يتأثر بالبيئة التي يعمل بها.

3. النظام اليدوي:

وهو النظام الذي يتم معالجة المدخلات وتشغيل النظام من أجل إنتاج المخرجات بشكل يدوي وبمعنى آخر هو النظام الذي بمقتضاه يتم تسجيل وتبويب وتحليل مدخلاته بهدف إنتاج تقارير وكشوفات وملخصات عن طريق العمل اليدوي.

4. النظام الآلي:

وهو النظام الذي يتم فيه إجراء عمليات التحويل إلكترونياً أو آلياً، عن طريق الإعتماد على مجموعة برامج ذات تكنولوجيا عالية صممت خصيصاً لخدمة ذلك النظام إذ توفر هذه البرامج البيئة المناسبة للمستخدمين عن طريق أجهزة الحاسب المتطورة دون الحاجة إلى العمل اليدوي، كما يوفر هذا النظام معلومات آلية لجميع الأطراف ذات العلاقة. (ياسين، 2003م)

نظام المعلومات :

هو أحد النظم الفرعية داخل التنظيم ويختص بتجميع البيانات المختلفة التي تتعلق بالتنظيم ومعالجة هذه البيانات لإنتاج معلومات يمكن إستخدامها لإتخاذ القرارات (كرديه، 2007م)

نظم المعلومات المحاسبية:

وهو أحد مكونات التنظيم الإداري يختص بجمع وتبويب ومعالجة وتحليل وتوصيل المعلومات المالية الملائمة لاتخاذ القرارات للأطراف الخارجية وإدارة المنشأة ويعد نظام المعلومات المحاسبي أحد المكونات الأساسية للمعلومات الإدارية وينحصر الفرق بينهما في أن الأول يختص بالبيانات والمعلومات المحاسبية بينما يختص الثاني بكافة البيانات والمعلومات التي تؤثر على نشاط المنشأة. (موسكوف، وسيكمن 2002م)

مفهوم جودة المعلومات المحاسبية:

ظهرت ملامح التحول من الاهتمام بالمبادئ إلى التركيز على منفعة المعلومات المحاسبية المقدمة للمستخدمين في عام 1966م من قبل الجمعية الأمريكية AAA حيث أقرت أربع صفات لتقييم مدى جودة أو منفعة المعلومات المحاسبية (الملاءمة، القابلية للتحقق، التحرر من التحيز، وقابلية للقياس الكمي) ويقصد بجودة المعلومات المحاسبية ما تتمتع به هذه المعلومات من مصداقية وما تحققه من منفعة، للمستخدمين، وأن تخلو من التحريف والتضليل وإن تعد طبقاً لمجموعة من المعايير القانونية والرقابية والمهنية والفنية بما يسهل في تحقيق الهدف من إستخدامها، كما أنها تعد من عناصر الإنتاج حيث أنها تقوم بتحديد فعالية وكفاءة المؤسسة. (صباحي، نوال)

وتتحدد جودة المعلومات المحاسبية بمدى إمكانية استعمالها في الوقت الحالي أو توقع استعمالها في المستقبل وكفاءة وفعالية القرارات المتخذة بناء على تلك المعلومات، وبالتالي القيمة المضافة التي تحدثها على مستوى كل مراكز القرار، وعليه يتم التركيز على القيمة التفاضلية للمعلومات ويدخل في تحليل ذلك عامل التكلفة والمنفعة. (هوارى)

أبعاد مهمة لتحقيق الجودة في المعلومة المحاسبية: (نمر محمد الخطيب)

إن احترام أبعاد معينة في معالجة وإعداد المعلومات المحاسبية يؤثر بالإيجاب على جودتها وهذه الأبعاد هي:

1. التحديد. إن تكون المعلومة محددة بدقة
2. السرعة: إن سرعة الإيصال للمعلومات لها دور في تكافؤ الفرص لاستخدام المعلومة.
3. شمولية المعلومة: يجب أن تكون المعلومة مترابطة فيما بينها وشاملة في وصف الأحداث المعبرة عنها.
4. الملائمة: إن ملاءمة المعلومة هي المقياس الأساسي لجودة المعلومات.

5. التوافق في التصوير أو التمثيل: يجب أن يتطابق شكل المعلومة مع وصفها للحدث.

6. التأكد: يجب أن تكون المعلومة المعدة من أطراف مختلفة تؤدي إلى نتيجة واحدة.

الدراسة الميدانية:

أولاً: مجتمع عينة الدراسة:

يقصد بمجتمع الدراسة المجموعة الكلية من العناصر التي تسعى الباحثة ان تعمم عليها النتائج ذات العلاقة بالمشكلة المدروسة ويتكون مجتمع البحث من مديري ورؤساء وموظفي شركة الاتصالات وعددهم (120).

2/1 نشأة وتطور شركة الإتصالات السعودية :

شركة الاتصالات السعودية (بالإنجليزية Saudi Telecom Company)

هي المشغل الأول لخدمات الاتصالات في السعودية تأسست الشركة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 171 بتاريخ 9 سبتمبر 2002م والمرسوم الملكي رقم م/35 بتاريخ 21/أبريل 1998م كشركة مساهمة سعودية طبقا لقرار مجلس الوزراء رقم 213 وتاريخ 12 إبريل 1998م الذي أعتمد نظام الشركة الأساسي سنة 2003م أدرجت الشركة 30% من أسهمها في البورصة السعودية في أكبر إكتتاب عرفته الأسواق العربية خصص 20% من الأسهم المكتتبه للمواطنين السعوديين بصفتهم الشخصية وخصصت 5% للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية لمصلحة معاشات التقاعد .سنة 2004م قدت الشركة احتكارها لخدمات الهاتف المحمول بعد إسناد رخصة ثانية لشركة اتحاد اتصالات، في ابريل 2007م إنتهى احتكارها لخدمات الهاتف الثابت بعد فوز تحالف تقوده شركة بتلكو البحرينية بالرخصة الثانية التي طرحتها الحكومة، وأيضاً للشركة بطاقة مسبقة الدفع وتسمى بـ سوا وهي رائجة الانتشار في السعودية.

وتبعاً لذلك فقد تبنت الشركة برنامجاً طموحاً يهدف إلى تحويل أعمالها الحكومية لتصبح وفقاً للأسس التجارية المتعارف عليها، حيث وضعت الشركة استراتيجيات

واضحة تهتم بإعادة هيكلتها الداخلية، وتأهيل وتطوير موظفيها، ومراجعة وتحسين إجراءاتها الداخلية، ودراسة متطلبات واحتياجات عملائها، مع ضرورة الاستمرار بالقيام بواجبات الشركة ومسئولياتها الوطنية والاجتماعية.

وضعت الشركة استراتيجيات واضحة تهتم بإعادة هيكلتها الداخلية، وتأهيل وتطوير موظفيها، ومراجعة وتحسين إجراءاتها الداخلية، ودراسة متطلبات واحتياجات عملائها، مع ضرورة الاستمرار بالقيام بواجبات الشركة ومسئولياتها الوطنية والاجتماعية .

وتعتبر "الاتصالات السعودية" الشركة الوطنية الرائدة في تقديم خدمات الاتصالات المتكاملة في المملكة العربية السعودية، حيث تعمل الشركة، وبشكل مستمر على الاستجابة لمتطلبات السوق، ومواكبة المستجدات والتطورات التقنية في مجال الاتصالات، وتلبية احتياجات عملائها، واضعة نصب أعينها أن ذلك هو الطريق الذي من خلاله ترسخ الشركة مكانتها وهويتها، خاصة في ظل عالم متغير يتعاضم فيه دور الاتصالات واستخداماتها .

وإيماناً من الشركة بأهمية عملائها وضرورة تلبية احتياجاتهم ورغباتهم، فقد تبنت الشركة استراتيجية " الطليعة" التي تعمل على دعم وتعزيز موقف الشركة التنافسي، حيث تسعى الشركة من خلال تطبيق إستراتيجيتها إلى تعزيز ثقافة التمركز حول العملاء في كافة أعمال الشركة، وهو الأمر الذي انعكس على تصميم الهيكل الإداري للشركة الذي يتكون من مركز الشركة، وعدد من الوحدات الوظيفية، وأربع وحدات أعمال رئيسية تتمحور حول الشرائح الرئيسية لعملاء الشركة وهي :

1/ خدمات قطاع الأفراد

2/ خدمات قطاع السكني

3/ خدمات قطاع الأعمال

4/ قطاع النواقل والمشغلين

ثانياً: أداة الدراسة:

إعتمدت الباحثة على الإستبانة كأداة رئيسة لجمع المعلومات من عينة البحث.

إحتوت الإستبانة على قسمين رئيسيين:

1/ القسم الاول: تضمن البيانات الشخصية لأفراد عينة البحث.

2/ القسم الثاني: يحتوي هذا القسم على عدد (20) عبارة طلب من أفراد عينة البحث أن إستجابتهم عن ماتصفه كل عبارة وفق مقياس ليكرت الخماسي، ومن تم توزيع هذه العبارات على فرضيات البحث.

ثالثاً: صدق وثبات أداة الدراسة:

قام الباحث بالتحقق من صدق الإستبانة من خلال الآتي:

صدق المحكمين (الصدق الظاهري):

عرض الباحث الإستبانة في صورتها الأولية على مجموعة من المختصين بمجالات المحاسبة، الإدارة والإحصاء وجرى أخذ الآراء كافة التي اتفق عليها المحكمون.

إجراءات ثبات فقرات الإستبانة :

استخدمت الباحثة أسلوب كرونباخ ألفا (Cronbach - Alpha) لإختبار مدى وجود ارتباط بين القياسات المعبرة عن آراء عينة الدراسة حيث كانت قيمة معامل الثبات 0.914 وهي نسبة أكبر من الحد الأدنى المقبول لمعامل الثبات وهو 0.70 مما يعني توفر درجة كبيرة من الثبات وإمكانية الاعتماد على نتائج التحليل الإحصائي.

رابعاً: الاساليب الإحصائية المستخدمة:

للحصول على نتائج دقيقة قدر الإمكان تم إستخدام البرنامج الاحصائي spss

تحليل البيانات وإختبار فرضيات البحث:

1/ النوع: يوضح الجدول رقم (1) والشكل رقم (1) التوزيع التكراري لافراد عينة

الدراسة وفق متغير النوع :

م	النوع	التكرارات والنسب	الترتيب
1	ذكر	97 %77.6	1
2	أنثى	28 %22.4	2
	المجموع	125 %100	

المصدر: إعداد الباحث 2018م

حيث نلاحظ ان (97) فرداً وبنسبة (77.6%) من المبحوثين ذكور، وان (28) فرداً وبنسبة (22,4%) من المبحوثين إناث.

2/سنوات الخبرة: يوضح الجدول رقم (2) والشكل رقم (2) التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفق متغير العمر :

م	العمر	التكرارات والنسب	الترتيب
1	أقل من 5 سنوات	13 %10,4	3
2	من 10 سنوات وأقل من 15 سنة	36 %30,4	2
3	أكثر من 15 سنة	74 %59,2	1
المجموع		125 %100	

المصدر: إعداد الباحث 2018م

حيث نلاحظ ان (74) فرداً وبنسبة (59,2%) من المبحوثين سنوات الخبرة أكثر من 15 سنة وان (38) فرداً وبنسبة (30,4%) من المبحوثين سنوات الخبرة من 10 سنوات وأقل من 15 سنة ، وان (13) أفراد وبنسبة (10,4%) من المبحوثين سنوات الخبرة أقل من 5 سنوات مما يدل على أن الموظفين ذو خبرة طويلة في مجال عملهم.

3/المؤهل الأكاديمي : يوضح الجدول رقم (3) والشكل رقم (3) التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفق متغير المؤهل الأكاديمي :

م	المؤهل الأكاديمي	التكرارات والنسب	الترتيب
1	ثانوي	11 %8,8	3
2	بكالوريوس	78 %62,4	1
3	فوق الجامعي	36 %28,8	2
المجموع		125 %100	

المصدر: إعداد الباحث 2018م

حيث نلاحظ ان (78) فرداً وبنسبة (62,4%) من المبحوثين حاصلون على درجة البكالوريوس، وان (36) فرداً وبنسبة (28,8%) من المبحوثين من حاصلين على درجة فوق الجامعي، وان (11) أفراد وبنسبة (8,8%) من المبحوثين من ثانويين .

4/المسمي الوظيفي : يوضح الجدول رقم (3) والشكل رقم (3) التوزيع التكراري
 لأفراد عينة الدراسة وفق متغير المؤهلات العلمية :

م	المسمي الوظيفي	التكرارات والنسب	الترتيب
1	مدير شعبة	5	6
2	رئيس قسم	18	2
3	موارد بشرية	12	5
4	محلل مبيعات	14	4
5	موظف مبيعات	45	1
6	أخصائي محاسبة	17	3
7	أخري	14	4
	المجموع	125	%100

حيث نلاحظ ان (45) فرداً وبنسبة (36%) من المبحوثين موظفين مبيعات وان (18) فرداً وبنسبة (14,4%) من المبحوثين رؤساء أقسام، وان (17) فرد وبنسبة (13,6%) من المبحوثين أخصائي محاسبة وأن (14) فرداً وبنسبة (11,2%) من المبحوثين محللين مبيعات، وأن (12) فرداً وبنسبة (9,6%) موارد بشرية، وأن (5) أفراد وبنسبة (4%) مديري شعبة وهذا يدل على وظائفهم لها صلة قوية وخبرة بنظم المعلومات.

جدول رقم (5) يوضح أسئلة الفرضية الأولى:

الاتجاه العام	الترتيب	الانحراف المعياري	المتوسط المرجح	أسئلة خاصة بالفرضية الأولى					
				أوافق بشدة	أوافق	محايد	أوافق	أوافق بشدة	
				العدد	العدد	العدد	العدد	العدد	
الموافقة بشدة	2	484,	4,37	0	0	0	70	46	1/ كبر حجم المؤسسة يساهم بشكل فعال في استخدام نظم المعلومات المحاسبية.
				%0	%0	%0	%63,2	%36,8	
الموافقة بشدة	4	624,	4,34	0	1	7	65	52	2// توجد علاقة طردية بين حجم المؤسسة وتطور نظم المعلومات المحاسبية المستخدمة.
				%0	%0,8	%5,6	%52	%41,6	
الموافقة بشدة	5	,615	4,31	1	1	1	77	45	3/ توفر الشركة الكفاءات والتكلفة المرتفعة لتطوير وصيانة النظام المعلوماتي
				%0,8	%0,8	%0,8	%61,6	%36	
الموافقة بشدة	1	501,	4,37	0	0	1	77	47	4/ هنالك توافق بين استخدام نظم المعلومات المحاسبية وأنشطة الشركة.
				%0	%0	%0,8	%61,6	%37,6	
الموافقة بشدة	3	,496	4,35	0	0	1	79	45	5/ يساهم تطبيق نظم المعلومات المحاسبية على تحقيق أهداف الشركة..
				%0	%0	%0,8	%63,2	%36	
الموافقة بشدة	6	,512	4,30	0	1	0	84	40	6/ تساهم نظم المعلومات المحاسبية في تحقيق التميز بالنسبة لشركة.
				%0	%0,8	%0	%67,2	%32	
الموافقة بشدة			4,34	المتوسط المرجح للفرضية الأولى					

باستقراء الجدول السابق رقم (5) يتضح ما يلي :

ان الفقرة رقم 4 هنالك توافق بين إستخدام نظم المعلومات المحاسبية وأنشطة الشركة جاءت النرتيب الأول بين الفقرات بأعلى متوسط 4,37 في حين إختلف متوسط الفقرات كما يتضح في الجدول السابق والفقرة رقم 6 جاء ترتيبها الأخير ونصها تساهم نظم المعلومات المحاسبية في تحقيق التميز بالنسبة لشركة بوزن 4,30 ويرى الباحث أنه من الضروري أن تساهم نظم المعلومات المحاسبية في تحقيق التميز للشركة.

وجاء المتوسط المرجح للفرضية الأولى 4,34 والذي يمثل في ميزان تقديرات مقياس ليكرت الخماسي: الموافقة بشدة

جدول رقم (6) يوضح أسئلة الفرضية الثانية:

الأسئلة الخاصة بالفرضية الأولى	بشدة	أوافق	محايد	لاوافق	لاأوافق بشدة	الدرجة		الدرجة المعيارية	الدرجة	الموافقة بشدة
						العدد	العدد			
						%	%			
1/ تعد التقارير المالية للقوانين واللوائح المنظمة.	43	79	3	0	0	43,2	3,2	4,32	2	الموافقة بشدة
2/ تلتزم الشركة بإعداد تقارير مالية دورية.	54	69	2	0	0	43,2	3,2	4,41	1	الموافقة بشدة
3/ تعتمد الشركة في إعداد التقارير المالية على نظم المعلومات المحاسبية.	40	84	1	0	0	32	3,2	4,31	3	الموافقة بشدة
4/ الإعتماد على نظم المعلومات المحاسبية يؤدي إلى زيادة خاصة التوقيت المناسب للتقارير المالية.	40	83	2	0	0	32	3,2	4,30	4	الموافقة بشدة
5/ الإعتماد على نظم المعلومات	32	91	2	0	0	25,6	3,2	4,24	9	الموافقة بشدة

									المحاسبية يؤدي إلى زيادة التحقق من التنبؤات السابقة للتقارير المالية.
الموافقة بشدة	6	0,478	4,26	0	0	2	88	35	6/ الإ اعتماد على نظم المعلومات المحاسبية يؤدي إلى زيادة القيمة التنبؤية للتقارير المالية.
				%0	%0	%1,6	%70,4	%28	
الموافقة بشدة	12	613,	4,14	0	2	10	82	31	7/ أنظمة المعلومات المحاسبية تزيد من كمية التقارير المالية الصادرة
				%0	%1,6	%8	%65,6	%24,8	
الموافقة بشدة	13	,503	4,14	0	1	5	94	25	8/ تستخدم نظم المعلومات المحاسبية كأداة تحليل.
				%0	%0,8	%4	%75,2	%20	
الموافقة بشدة	7	0,506	4,26	0	1	1	88	35	9/ الإ اعتماد على نظم المعلومات المحاسبية يؤدي إلى زيادة جودة التقارير المالية.
				%0	%0,8	%0,8	%70,4	%28	
الموافقة بشدة	5	0,547	4,28	0	0	2	84	39	10/ ضرورة توافر الخبرة في استخدام نظم المعلومات المحاسبية لمعدّي التقارير المالية.
				%0	%0	%1,6	%67,2	%31,2	
الموافقة بشدة	15	0,658	3,90	0	1	31	73	30	11/ التقارير المالية التي تعد وفقا لنظم المعلومات المحاسبية تلبّي مصالح الأطراف المتعارضة داخل المؤسسة.
				%0	%0,8	%24,8	%58,4	%16	
الموافقة بشدة	11	0,776	4,14	2	2	12	70	39	12/ تستعين الشركة بمرجع خارجي للتأكد من صحة حساباتها.
				%1,6	%1,6	%9,6	%56	%31,2	
الموافقة بشدة	10	0,640	4,16	0	5	2	86	32	13/ الإ اعتماد على معلومات محاسبية موحد
				%0	%4	%1,6	%68,8	%25,6	

				يساعد على المقارنة بين التقارير المالية للمؤسسة.				
الموافقة بشدة	8	0,518	4,25	0	1	2	87	35
				%0	%0,8	%1,6	%69,6	%28
الموافقة بشدة	14	0,645	4,10	0	4	8	84	29
				%0	%3,2	%6,4	%67,2	23,25
الموافقة بشدة	4.21		المتوسط المرجح لأسئلة الفرضية الثانية					

باستقراء الجدول السابق رقم (6) يتضح مايلي:

ان الفقرة رقم 2 تلتزم الشركة بإعداد تقارير مالية دورية جاءت بالترتيب الأول بين الفقرات بأعلى متوسط 4,41 في حين اختلف متوسط الفقرات كما يتضح في الجدول السابق وأن الفقرة رقم (11) ونصها التقارير المالية التي تعد وفقا لنظم المعلومات. جاءت في الترتيب الأخير ووزنها 3,90 % ويرى الباحث أنه يجب أن التقارير معدة وفقا لنظم المعلومات

وجاء المتوسط المرجح للفرضية الثانية 4,21 والذي يمثل في ميزان تقديرات مقياس ليكرت الخماسي: الموافقة بشدة

النتائج:

1. توجد علاقة طردية بين حجم المؤسسة وتطور نظم المعلومات المحاسبية المستخدمة.
2. أكدت النتائج أن الشركة تلتزم بإعداد تقارير مالية دورية.

3. أظهرت النتائج ضرورة توافر الخبرة في استخدام نظم المعلومات المحاسبية لمعدّي التقارير المالية
 4. أظهرت النتائج بأن التقارير المالية التي أعدت وفق نظم المعلومات المحاسبية تساعد إلى اتخاذ قرارات رشيدة.
 5. أكدت النتائج أن الإعتماد على نظم المعلومات المحاسبية يؤدي إلى زيادة جودة التقارير المالية
 6. أبانت النتائج أنه تطبيق نظم المعلومات المحاسبية يساهم على تحقيق أهداف الشركة.
 7. تحرص الشركة بالإستعانة بمراجع خارجي للتأكد من صحة حساباتها.
 8. أكدت النتائج أن الشركة توفر الكفاءات والتكلفة المرتفعة لتطوير وصيانة النظام المعلوماتي.
- التوصيات:**

1. ضرورة أن تعد التقارير وفقا لنظم المعلومات المحاسبية التي تلبي مصالح الأطراف المتعارضة داخل المؤسسة.
2. ضرورة أن تستخدم الشركة نظم المعلومات المحاسبية كأداة للتحليل.
3. ضرورة تعيين مراجعين داخليين في جميع فروع الشركة.
4. ضرورة التحسين المستمر لنظم المعلومات المحاسبية في شركات الاتصالات مما يمكنها من مواكبة التطورات التكنولوجية في المجال المالي والمحاسبي.
5. من الضروري إهتمام الإدارات بإستخدام نظم المعلومات المحاسبية لأداء وظائفها الأخرى كالتخطيط والرقابة.
6. يجب على الشركة الاهتمام أكثر بالعملية الرقابية لتأثيرها الكبير على تقليل المصروفات وزيادة الإيرادات.

7. من الضروري الإستفادة من مخرجات نظم المعلومات المحاسبية والتي توفر تقارير عن أداء المستويات الإدارية المختلفة كي تمكن الإدارة من إتخاذ الإجراءات والقرارات التصحيحية.

المراجع :

أولاً: المراجع باللغة العربية:

1. كردي، منال محمد (2003)، نظم المعلومات الإدارية المفاهيم الأساسية والتطبيقات، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر ص 23 .

2. ياسين، أحمد العيسى، (2003) أصول المحاسبة الحديثة الجزء الأول ص 18-19

3. موسكوف، سيكمن (2002) نظم المعلومات المحاسبية لإتخاذ القرارات مفاهيم وتطبيقات، ترجمة كمال الدين سعيد وأحمد حجاج، دار المريخ للنشر، الرياض: المملكة العربية السعودية.

4. ياسين سعد غائب، (2006) أساسيات نظم المعلومات الإدارية وتكنولوجيا المعلومات، الطبعة الأولى، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان: الأردن.

ثانياً: المراجع باللغة الإنجليزية:

(1). Mashhour, Ahmad & Zaatreh, Zakaria,(2008), "A Framework for Evaluating the Effectiveness of Information Systems at Jordan Banks: An Empirical Study", Journal of Internet Banking and Commerce, Vol. 13, No.1: 1-14.

ثالثاً: المؤتمرات والندوات:

1. نمر محمد الخطيب " مدى 'انعكاس الإصلاح المحاسبي على جودة المعلومات المحاسبية والمالية، الملتقي العلمي حول الإصلاح المحاسبي في الجزائر نوفمبر 2011م.

2. هوارى سويسي " مدى قدرة المؤسسة الوطنية لأشغال الآبار على تقديم معلومات مالية عالية الجودة في ظل قواعد الإفصاح المنصوص عليها في النظام المحاسبي المالي " 2011م

رابعاً: الرسائل العلمية:

1. صباحي، نوال " الإفصاح المحاسبي في ظل المعايير المحاسبة الدولية وأثره على جودة المعلومات، بحث ماجستير جامعة، الجزائر 2011م.
2. كردية، رامية أحمد عزت (2007) أثر التجارة الإلكترونية على تطوير أنظمة المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الأردنية، دراسة ميدانية، رسالة ماجستير جامعة آل البيت المفرق، آل البيت، المفرق، الأردن
3. مخلوفي محمد عادل " إنعكاسات النظام المحاسبي المالي على جودة نظم المعلومات المحاسبية للمؤسسات الاقتصادية " بحث ماجستير، 2015 م

أثر العوامل الخارجية على الأداء المالي للبنوك الإسلامية والبنوك التجارية في الأردن: "دراسة مقارنة"

حنان أحمد محمد القضاة

جامعة البلقاء التطبيقية

كلية عجلون الجامعية - الأردن

Impact of External Variables on the Financial Performance of The Islamic Banks and Commercial Banks: A Comparative Study In Jordan

Hanan Ahmad Mohamad AL-Qudah. Ajloun University College.
Jordan

Abstract

The aim of this study is to explain the effect of the external variables on the financial performance of the Islamic and commercial banks measured by the rates of return of assets and the rates of return on equity, in addition to the earnings per stock during the period (2001-2011). In addition, it aimed to study the effect of those variables on the financial performance of the Jordanian banks while making a comparison between the financial performance of the Islamic banks and the financial performance of the commercial bank in Jordan. To achieve these objectives and to test its hypotheses, data from the annual financial reports from the sample of the study were collected and statistical procedures and E-views program are used.

The findings of the study indicated a statistically significant impact of the external variables on the performance of the commercial banks measured by (rates of returns on assets with respect to the equity rights and the earnings per stock). As for Islamic banks, there was an impact of the external variables (economic growth and the stock-market indicator) on the financial performance. However, there was no statistically significant impact of inflation on the financial performance. The findings showed that there were no significant statistical differences with respect to rates of return on equity rights and the earnings per stock between the two types of banks, i.e. Islamic banks and commercial banks in Jordan.

In light of these findings, the study has come up with some recommendations. The Islamic banks have to enhance their financial performance to be distinguished and to grow their activities. In addition, such banks should conduct studies to include other financial indicators that could be calculated to measure their financial performance.

Keywords. Financial performance, Islamic banks, Jordan

الملخص

أن الغرض من الدراسة الحاليه هو بيان أثر المتغيرات الخارجية على الأداء المالي للمصارف الإسلامية والمصارف التجارية مقاساً بمعدل العائد على الموجودات، ومعدل العائد على حقوق الملكية، ونصيب السهم من الأرباح الصافية خلال الفترة (2001-2011)، ودراسة طبيعة الأثر بين هذه المتغيرات والأداء المالي للمصارف الأردنية، كما هدفت الدراسة إلى عمل مقارنة بين الأداء المالي للمصارف الإسلامية والأداء المالي للمصارف التجارية بعد قياس أثر تلك المتغيرات على أدائهما.

وتستمد هذه الدراسة أهميتها من حيث اعتبارها إضافة جديدة للدراسات العربية ذات الصلة. ومن أجل تحقيق أهداف هذه الدراسة وإختبار فرضياتها تم استخدام أساليب إحصائية اعتماداً على تحليل الانحدار الخطي المتعدد وإستخدام حزمة E-views، وقد تم جمع البيانات من واقع التقارير المالية السنوية ونصف السنوية الصادرة عن المصارف عينة الدراسة.

توصلت الدراسة إلى وجود أثر معنوي ذو دلالة احصائية للمتغيرات الخارجية، على الأداء المالي للمصارف التجارية مقاساً بـ (معدل العائد على الموجودات، معدل العائد على حقوق الملكية، نصيب السهم من الرباح الصافية).

أما المصارف الإسلامية تبين أنه يوجد أثر معنوي ذو دلالة احصائية لأثر المتغيرات الخارجية (النمو الاقتصادي، مؤشر السوق المالي) على الأداء المالي، وعدم وجود أثر معنوي ذو دلالة احصائية للتضخم على الأداء المالي، كما توصلت الدراسة إلى وجود فروق ذو دلالة إحصائية لأثر المتغيرات الخارجية على معدل العائد على الموجودات بين المصارف الإسلامية والمصارف التجارية، وعدم وجود فروق ذو

دلالة إحصائية لأثر المتغيرات الخارجية على معدل العائد على حقوق الملكية ونصيب السهم والأرباح الصافية بين كل من نوعي المصارف الإسلامية والتجارية. وعلى ضوء النتائج السابقة خلصت الدراسة إلى العديد من التوصيات أهمها: أن على المصارف الإسلامية تحسين أدائها المالي والسعي نحو التميز والتطور في أنشطتها، وإجراء دراسات أخرى لاحتساب نسب مالية أخرى يمكن تجميعها لقياس الأداء المالي للمصارف الإسلامية.

الكلمات الدالة. الاداء المالي، المصارف الاسلاميه، الاردن

المقدمة

تعمل المصارف الإسلامية في القطاع المصرفي من أجل تطوير المجتمع من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية عن طريق استغلال الموارد المتاحة لديها بطريقة شرعية تتفق مع تعاليم الدين الإسلامي الخاصة باستثمار الأموال وكيفية التصرف بها في الأوجه المشروعة، بحيث تختلف نشاطات المصارف التجارية عن المصارف الإسلامية وتختلف الأدوات والوسائل التي تستخدمها هذه المصارف في إدارة عملياتها المصرفية وتحقيق الأرباح.

ورغم إختلاف طبيعة الأعمال المصرفية الإسلامية عن تلك التقليدية، إلا أن المصارف الإسلامية كما المصارف التجارية تعتبر من أهم المؤسسات المالية والإقتصادية، وذلك نظراً لتشابك علاقاتها المالية والمصرفية مع كافة المؤسسات الإقتصادية الأخرى، وكذلك لتعدد حجم ونوع عملائها المستفيدين من خدماتها، لذا فإن جزءاً كبيراً من أنشطة المصارف الإسلامية تتأثر بمجموعة من العوامل والمتغيرات، التي تؤثر أيضاً على المصارف التجارية، ولكن المصارف الإسلامية تتفرد بتأثرها بعوامل ومتغيرات لا تؤثر البتة على المصارف التجارية، ولذلك تبحث هذه الدراسة مجموعة من المتغيرات الخارجية المؤثرة في نشاط وأعمال المصارف بشكل عام، والمؤثرة على الأداء المالي بشكل خاص .

مشكلة الدراسة

تواجه المؤسسات المالية العديد من التحديات نتيجة لما يشهده العالم من تطورات سريعة، ويحتل الأداء المالي أهمية كبيرة في الأدب والفكر المالي وأهميته كذلك في النشاط الإقتصادي، وذلك لما له من انعكاسات على مدى قدرة المؤسسات من تحقيق الأرباح التي تمكنها من البقاء والاستمرارية والنمو. ولم تغب المصارف الإسلامية والتجارية عن الإهتمام بتحسين أدائها المالي، ومن خلال إطلاع الباحثة على الدراسات السابقة المتعلقة بالأداء المالي للمصارف الأردنية ومتابعتها للمصارف الإسلامية والتجارية، وكون أن هذه المصارف لا تعمل ضمن بيئة منعزلة، أدركت الباحثة أن هنالك متغيرات عديدة لا تؤخذ بعين الإعتبار من قبل الباحثين ومسؤولي المصارف حول أثرها على الأداء المالي لها، ومن هذه المتغيرات الخارجية (التضخم، النمو الإقتصادي، مؤشر السوق المالي)، تلعب دوراً محورياً في الأداء المالي للمصارف، لذلك فأن الغرض من هذه الدراسة هو بيان أثر المتغيرات الخارجية على الأداء المالي للمصارف الإسلامية والمصارف التجارية.

فرضيات الدراسة:

الفرضية الرئيسية الأولى:

لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) للمتغيرات الخارجية (التضخم، النمو الإقتصادي، مؤشر سوق المالي) على الأداء المالي للمصارف الإسلامية الأردنية.

ويتفرع من الفرضية الأولى الفرضيات الفرعية الآتية :

الفرضية الفرعية الأولى:

لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) للمتغيرات الخارجية (التضخم، النمو الإقتصادي، مؤشر سوق المالي) على معدل العائد على الموجودات في المصارف الإسلامية الأردنية.

الفرضية الفرعية الثانية:

لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) للمتغيرات الخارجية (التضخم، النمو الاقتصادي، مؤشر سوق المالي) على معدل العائد على حقوق الملكية في المصارف الإسلامية الأردنية.
الفرضية الفرعية الثالثة:

لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) للمتغيرات الخارجية (التضخم، النمو الاقتصادي، مؤشر سوق المالي) على نصيب السهم من الأرباح الصافية للمصارف الإسلامية الأردنية.
الفرضية الرئيسية الثانية:

لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) للمتغيرات الخارجية (التضخم، النمو الاقتصادي، مؤشر سوق المالي) على الأداء المالي للمصارف التجارية الأردنية
ويقرع من الفرضية الثانية الفرضيات الفرعية الآتية :
الفرضية الفرعية الأولى :

لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) للمتغيرات الخارجية (التضخم، النمو الاقتصادي، مؤشر سوق المالي) على معدل العائد على الموجودات في المصارف التجارية الأردنية.
الفرضية الفرعية الثانية:

لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) للمتغيرات الخارجية (التضخم، النمو الاقتصادي، مؤشر سوق المالي) على معدل العائد على حقوق الملكية في المصارف التجارية الأردنية.
الفرضية الفرعية الثالثة:

لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) للمتغيرات الخارجية (التضخم، النمو الاقتصادي، مؤشر سوق المالي) على نصيب السهم من الأرباح الصافية للمصارف التجارية الأردنية.

الفرضية الرئيسية الثالثة:

لا توجد فروق ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) لأثر المتغيرات الخارجية (التضخم، النمو الاقتصادي، مؤشر سوق المالي) على الأداء المالي بين المصارف التجارية والأداء المالي للمصارف الإسلامية الأردنية.

ويتفرع من الفرضية الثالثة الفرضيات الفرعية الآتية :

الفرضية الفرعية الأولى:

لا توجد فروق ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) لأثر المتغيرات الخارجية (التضخم، النمو الاقتصادي، مؤشر سوق المالي) على معدل العائد على الموجودات بين المصارف الإسلامية والمصارف التجارية الأردنية.

الفرضية الفرعية الثانية:

لا توجد فروق ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) لأثر المتغيرات الخارجية (التضخم، النمو الاقتصادي، مؤشر سوق المالي) على معدل العائد على حقوق الملكية بين المصارف الإسلامية والمصارف التجارية الأردنية.

الفرضية الفرعية الثالثة:

لا توجد فروق ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) لأثر المتغيرات الخارجية (التضخم، النمو الاقتصادي، مؤشر سوق المالي) على معدل نصيب السهم من الأرباح الصافية بين المصارف الإسلامية والمصارف التجارية الأردنية.

أهمية الدراسة

أ- الأهمية النظرية: تشير معظم الأدبيات المالية والدراسات السابقة إلى وجود مقارنة بين الأداء المالي للمصارف الإسلامية و المصارف التجارية ولكنها تقتصر إلى عمل مقارنات بين الأداء المالي للمصارف الإسلامية والمصارف التجارية بعد قياس أثر المتغيرات الخارجية على أداؤها، هذا بالإضافة إلى أهمية تزويد المكتبة المالية الإسلامية بالمخزون المعرفي الجديد في مجال الأداء المالي.

ب- الأهمية العملية: تستمد هذا الدراسة أهميتها العملية من خلال تناول موضوع حديث نسبياً، و ذو أهمية كبيرة للمصارف الإسلامية العاملة في الأردن وهما: (البنك الإسلامي الأردني للاستثمار والتمويل و البنك العربي الإسلامي)، واللذين لهما خبرة و تجربة في العمل المصرفي الإسلامي وإدارة عملياته حسب الأسس المستمدة من فقه المعاملات والمصارف التجارية والتي لها خبرة وتجربة في العمل المصرفي وإدارة عملياته مستمدة من خلال سياسة الاقتراض وسعر الفائدة، و سيتم من خلال قياس أثر المتغيرات الخارجية على الأداء المالي لتلك المصارف، ومعرفة مدى مرونة المصارف الإسلامية في الاستجابة لتلك المتغيرات ومقارنتها مع مرونة المصارف التجارية لتلك المتغيرات، وهل تستطيع المحافظة على مركزها المالي و قدرتها التنافسية في قطاع الصيرفة.

الدراسات السابقة:

أولاً:- الدراسات باللغة العربية

اليحيى (2008)، "تقييم أداء البنوك الإسلامية مقارنة بالبنوك التجارية خلال الفترة (2000-2006)"⁽¹⁾.

هدفت الدراسة إلى قياس كفاءة البنوك الإسلامية مقارنة بالبنوك التجارية في الأردن، وكذلك مقارنة كفاءة البنكين الإسلاميين الأردنيين وهما البنك الإسلامي الأردني للاستثمار والبنك العربي الإسلامي الدولي فيما بينهما، وذلك باستخدام تحليل النسب المالية لقياس كفاءة البنوك المتضمنة في عينة الدراسة، وقد تضمن تحليل النسب المالية استخدام نسب الربحية ونسب السيولة ونسب المخاطر لقياس الكفاءة.

وقد أظهرت النتائج أن البنوك التجارية أكفأ من البنوك الإسلامية في الأداء، من خلال تقسيم عينة الدراسة إلى مجموعتين إحتوت على البنكين الإسلاميين المذكورين بالإضافة إلى بنكين تجاريين اختيرت بناءً على التقارب في إجمالي الموجودات لدى هذه البنوك مع البنكين الإسلاميين، حيث ضمت المجموعة الأولى البنك الإسلامي

⁽¹⁾اليحيى، محمد(2008). تقييم أداء البنوك الإسلامية الأردنية مقارنة بالبنوك التجارية ، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة اليرموك، اربد، الأردن.

الأردني والبنك الأردني الكويتي والمجموعة الثانية ضمت البنك العربي الإسلامي الدولي مع بنك المؤسسة العربية المصرفية.

وقد أثبتت النتائج لكلتا المجموعتين أن البنوك التجارية أكثر كفاءةً وأفضل أداءً من البنوك الإسلامية، ومن ثم عمل الباحث على مقارنة البنكين الإسلاميين مع بعضهما وتبين أن البنك العربي الإسلامي الدولي أكثر كفاءةً من البنك الإسلامي الأردني للاستثمار والتمويل. وأخيراً أوصت الدراسة بتحسين نسب الربحية والسيولة في البنوك الإسلامية الأردنية والعمل على تطوير خدمة العملاء لدى هذه البنوك.

مارية (2009)، " هل المصارف الإسلامية أكثر حصانه ومناعة من المصارف التقليدية في وجه الأزمة الاقتصادية العالمية الراهنة" (1).

هدفت الدراسة إلى تحليل مستويات الربحية، ونوعية الأصول، والقيمة السوقية، ومعدل السيولة، وضمت عينة الدراسة اثنا عشر مؤسسة مالية إسلامية، واثنا عشر مؤسسة مالية تقليدية عاملة في بلدان مجلس التعاون الخليجي للفترة (2006-2007)، وكانت أهم نتائج الدراسة أن المصارف الإسلامية حققت مستويات ربحية أفضل، خلال فترة الدراسة، ومن حيث العائد على مستوى الأصول، وأظهرت النتائج تفوق المصارف الإسلامية في نمو أصولها، وصافي الدخل المتحقق من تمويل الأنشطة وامتلاكها معدلات سيولة أفضل مقارنة بالمصارف التقليدية.

لذا أوصت الدراسة بمجموعة من التوصيات تعالج مسائل مهمة لضمان استدامة المصارف الإسلامية ونموها في المستقبل، منها مسألة الاختلافات في الاجتهادات الاقتصادية الإسلامية وأيضاً إيجاد لوائح تنظيمية محورية، وأدوات لإدارة المخاطر وطرق قياسها، وتمويل في الأمد البعيد، وتدريب الموظفين في الأعمال المصرفية الإسلامية، وإيجاد سوق ماليه إسلامية تصدر الصكوك الإسلامية لحل مشكلة السيولة.

(1) مارية، محمد أحمد، (2009). هل المصارف الإسلامية أكثر حصانه ومناعة من المصارف التقليدية في وجه الأزمة الاقتصادية العالمية الراهنة، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة البريطانية، الإمارات العربية المتحدة.

بشناق (2011)، " تقييم الأداء المالي للبنوك الإسلامية والتقليدية باستخدام المؤشرات المالية - دراسة مقارنة" (1).

هدفت الدراسة إلى تقييم الأداء المالي للمصارف الإسلامية والتقليدية في فلسطين من خلال المقارنة باستخدام عدة مؤشرات مالية مثل مؤشرات السيولة والنشاط والربحية ومؤشرات السوق، قد أجريت الدراسة على المصارف الوطنية العاملة في فلسطين وهما (البنك الإسلامي العربي، بنك فلسطين المحدود، بنك الاستثمار الفلسطيني، البنك التجاري الفلسطيني، بنك القدس)، أخذت عينة الدراسة على أربعة مصارف تقليدية ومصرف أسلامي واحد، وذلك لفترة ما بين (2006-2010)، باستخدام المنهج الوصفي التحليلي من خلال حساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري للمؤشرات ذات العلاقة بموضوع الدراسة بالإضافة إلى استخدام برنامج التحليل الإحصائي (spss) من خلال اختبار (t-test) لتحليل الفروق بين المؤشرات المالية لكل من مجموعتي المصارف.

توصلت الدراسة إلى النتائج الآتية: أن المصارف الإسلامية تحتفظ بسيولة نقدية عالية مقارنة مع المصارف التقليدية، أما السيولة فهي أقل لدى المصارف الإسلامية منها لدى المصارف التقليدية، وأظهرت مؤشرات الربحية أن المصارف الإسلامية أقل ربحية من المصارف التقليدية، وفيما يتعلق بمؤشرات النشاط للمصارف الإسلامية فقد كانت أعلى من مؤشرات النشاط لدى المصارف التقليدية، بينما كانت النتائج مختلفة بالنسبة لمؤشرات السوق، حيث ظهرت بعضها منخفضة للمصارف الإسلامية وظهر البعض الآخر على ارتفاع مقارنة بالمصارف التقليدية.

وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات المهمة وكان من أهمها ضرورة أن تعمل المصارف الإسلامية على تخفيض السيولة النقدية لديها من خلال توجيهها نحو الاستثمارات .

(1)بشناق، زاهر صبحي(2011)، تقييم الأداء المالي للبنوك الإسلامية والتقليدية باستخدام المؤشرات المالية- دراسة مقارنة- رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة غزة، غزة، فلسطين.

- Kosmidou, Kyraiki and et al (2005) "**Determinant's of Profitability of Domestic UK Commercial Bank**: Panel Evidence from the Period 1995-2002⁽¹⁾."

هدفت الدراسة إلى التحقق من مدى تأثير كل من العوامل الداخلية المتمثلة بخصائص البنك (نسبة التكلفة إلى الدخل، ونسبة السيولة، ونسبة احتياطات القروض لإجمالي القروض، ونسبة حقوق الملكية لإجمالي الأصول، وحجم البنك مقاساً بإجمالي الأصول)، والعوامل الخارجية المتمثلة بالظروف الاقتصادية وهيكل السوق المالي (التضخم ونمو النشاط الاقتصادي والتمركز المؤسسي للودائع) على ربحية البنك مقاسه بمعياريين هما: هامش صافي الفائدة، والعائد على معدل الأصول في القطاع المصرفي التجاري البريطاني خلال الفترة (1995-2002).

وقد اشتملت عينة الدراسة على (32) بنكاً تجارياً، حيث تم استخدام نموذج إحصائي تحليلي لبيان أثر العوامل الداخلية والخارجية على ربحية البنك من واقع التقارير والبيانات المالية الصادرة عن البنوك عينة الدراسة.

وقد توصلت الدراسة إلى وجود علاقة سلبية ذات دلالة إحصائية بين كل من نسبة التكلفة إلى الدخل وحجم البنك من جهة وبين ربحية البنك من جهة أخرى، كما توصلت الدراسة إلى وجود علاقة إيجابية ذات دلالة إحصائية بين نسبة حقوق الملكية لإجمالي الأصول من جهة وبين ربحية البنك من جهة أخرى، كما أشارت الدراسة إلى وجود علاقة إيجابية ذات دلالة إحصائية بين نسبة السيولة وبين ربحية البنك مقاسه بالعائد على معدل الأصول من جهة، وإلى وجود علاقة سلبية ذات دلالة إحصائية بين نسبة السيولة وبين ربحية البنك مقاسه بهامش صافي الفائدة من جهة أخرى، نتيجة لذلك، كانت نتائج الدراسة حول أثر السيولة على الربحية غير مقنعة، مما دعا الباحثون إلى الخروج بتوصيات إلى ضرورة استمرارية البحث في هذا المجال.

⁽¹⁾kosmidou, Kyraiki and et al, **Determinant's of profitability of Domestic UK Commerial Banks** Panel Evidence From the period 1995-2002,2005 ,Coventry University Business School, pp.1-20.

أما بالنسبة للعوامل الخارجية، فقد توصلت الدراسة إلى وجود علاقة إيجابية ذات دلالة إحصائية بين كل من التضخم، ونمو النشاط الاقتصادي، والتمركز المؤسسي للودائع وبين ربحية البنك.

- Liargovas, and Skandalis, (2008), " **Factors Affecting Financial Firms' performance: the Case of Greece**"⁽¹⁾.

هدفت الدراسة إلى التعرف على العوامل المؤثرة على الأداء المالي في الشركات الصناعية اليونانية خلال الفترة (1997-2004).

ولتحقيق ذلك قام الباحثان بإجراء تحليل شامل لأداء بعض الشركات الصناعية اليونانية عينة الدراسة معتمداً على معادلة الانحدار المتدرج، كما استخدم الباحثان الاستبانة لجمع المعلومات، حيث اشتملت عينة الدراسة على (102) شركة مدرجة في سوق أثينا المالي، كما قامت هذه الدراسة باختبار تأثير المحددات الأساسية (الرافعة المالية، الموقع، الحجم، مؤشر كفاءة الإدارة) على الأداء المالي للشركات عينة الدراسة، وقام الباحثان بالمقارنة بين المسببات المالية وغير المالية للأداء المالي.

وقد تم استخدام ثلاثة معايير لقياس الأداء المالي وهي: العائد على المبيعات (هامش الربح)، والعائد على الأصول، والعائد على حقوق الملكية.

وتوصلت الدراسة إلى أن كل من الرافعة المالية، ونشاط التصدير، والموقع، والحجم، ومؤشر كفاءة الإدارة تؤثر بشكل هام على الأداء المالي في اليونان، كما توصلت الدراسة إلى أن الشركات الكبيرة، وقليلة الخبرة، والمصدرة والمتضمنة فريق إداري

⁽¹⁾Liargovas, G.panagiofis and Skandalis,S,konstantions,Factors Affecting Firms Financial performance : the Case of Greeks, University of pelopoonnese, Department of economic, Jan, Global Business and Management Research: An International Journal, [Apr 1, 2010](#),

University of Peloponnese School of Management & Economics
Department of Economics Terma Karaiskaki Str., Tripolis –
Greece, 2008,pp-1-34.

منافس هي الأكثر ربحاً، حيث تتميز هذه الشركات بأفضل نسبة مديونية، كما تستخدم سيولتها لتمويل استثماراتها، توصي الدراسة بدمج الشركات الصغيرة حتى تستطيع الوقوف والمنافسة أمام الشركات الكبرى.

الإطار النظري للدراسة:

المتغيرات الخارجية المؤثرة على الأداء المالي للمصارف:

يتأثر الأداء المالي للمصارف بالعديد من المتغيرات التي من شأنها التأثير على ربحيتها سلباً أو إيجاباً، ومن هذه المتغيرات، المتغيرات الخارجية التي تتأثر بالأنظمة والتشريعات الحكومية ممثلة بالسياسة النقدية والمالية على الأداء المالي للمصارف، وتشتمل المتغيرات الخارجية على عوامل عدة منها التضخم، النمو الاقتصادي، ومؤشر سوق الأسهم⁽¹⁾.

ويظهر تأثير المتغيرات الخارجية في كلا جانبي الميزانية العمومية للمصرف، بمعنى أن هذه المتغيرات تؤثر على كفاءة المصرف في إدارته لموجوداته ومطلوباته، وستحدث عن بعض المتغيرات الخارجية المؤثرة على الأداء المالي للمصارف والتي من بينها التضخم، النمو الاقتصادي، ومؤشر السوق المالي.

التضخم

يتعرض الاقتصاد في العادة يتعرض إلى الوقوع في ظاهرة ومشكلة التضخم، والتي تمثل مشكلة رئيسية لمختلف الدول المتقدمة منها والنامية، حيث أن البعض يعتبر التضخم " ظاهرة ملاصقة للحياة الاقتصادية"⁽²⁾، لذا فإن الدول تعمل جاهدة للتقليل من أثر هذه الظاهرة نظراً لما يرافقها من نتائج وخيمة على الاقتصاد.

وبما أن التضخم يعني ارتفاع المستوى العام للأسعار، وعليه فإن قضية التضخم وارتفاع الأسعار هي أولاً وأخيراً قضية عرض وطلب، وإن اختلفت تفاصيل ذلك من

(1) فهد، نصر حمود (2009). أثر السياسات الاقتصادية في أداء المصارف الإسلامية، ط1، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن ص 17.

(2) عفره محمد عبد المنعم (1985)، الاقتصاد الكلي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، السعودية، ص

حالة لأخرى، وذلك تبعاً لمكونات قوة العرض والطلب وتفاعلاتها، وهذا يصنف الاقتصاديون أسباب ارتفاع الأسعار ونشوء التضخم إلى واحد أو أكثر من الأسباب الآتية (1):

جذب الطلب، دفع الكلفة، كمية النقود المتداولة.

وبما أن مشكلة التضخم من أهم المشكلات الاقتصادية التي تسعى السلطة النقدية في أي دولة للحد منها، لكي تحقق الاستقرار الاقتصادي والنقدي، لما لهذه المشكلة من آثار اقتصادية واجتماعية ضاره للمجتمع والحد من رفاهيته.

ويمكن إجمال هذه الآثار على النحو الآتي :

أولاً :- أثر التضخم على توزيع الدخل (2)

بما أن التضخم يعني الارتفاع في المستوى العام للأسعار فإنه سيؤدي إلى انخفاض في القوة الشرائية للنقود لدى محدودي الدخل وبالتالي حرمان طائفة كبيرة من أفراد المجتمع من امتلاك السلع والخدمات نتيجة ارتفاع أسعارها، فالتضخم بمثابة ضريبة متحيزة وغير عادلة تعمل على إعادة توزيع الدخل والثروات بين أفراد المجتمع بطريقة عشوائية، وتعاقب مجموعات من أفراد المجتمع دون وجه حق ومن هذه المجموعات نحدد ثلاثة فئات، (أصحاب الدخل المحدود مثل الموظفين، أصحاب المدخرات، الدائنين).

ثانياً :- أثر التضخم على (الصادرات والواردات) (3)

(1) داوود، حسام، وآخرون، (2000). مبادئ الاقتصاد الكلي، ط2، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ص276.

(2) علي، عبد المنعم السيد، نزار سعد الدين العيسى (2004). النقود والمصارف و الأسواق المالية، ط1، دار ومكتبة الحامد، عمان، الأردن، ص459.

(3) ناصف، إيمان عطية (2001)، مبادئ الاقتصاد الكلي، المكتب الجامعي الحديث، مصر، الإسكندرية، ص245.

* الميزان التجاري: هو الفرق بين ما تستلمه الدولة من نقود نتيجة تصديرها للبيضات والخدمات ومائدفعه الدولة من نقود لقاء ما تستورده من بضائع وخدمات خلال فترة زمنية معينة غالباً سنة، أنظر الوزني، مرجع سابق ص238.

* ميزان المدفوعات : هو سجل منظم او بيان حسابي شامل لكل المعاملات الاقتصادية التي تتم بين المقيمين في الدولة و المقيمين في الدول الأخرى خلال فترة زمنية معينة غالباً سنة، أنظر الوزني، مرجع سابق ص238.

يؤثر التضخم سلبياً على احتياجات الدول من العملات الأجنبية، من خلال الآثار السلبية على الميزان التجاري * لتلك الدول، ففي أوقات التضخم تصبح أسعار السلع المحلية أعلى نسبياً من أسعار الدول الأخرى لنفس السلع. وبالتالي تصبح أسعار الصادرات الدولية أعلى نسبياً من وجهة نظر الأجانب مما يؤدي إلى انخفاض الطلب الكلي عليها وبالتالي تتخفض حصيلة الصادرات من العملات الأجنبية، ثم تصبح أسعار السلع المحلية أعلى نسبياً بالمقارنة مع الدول الأخرى، مما يشجع على زيادة الواردات، وخروج العملة الأجنبية، ويترتب على ذلك تزايد العجز في الميزان التجاري، عجزاً متوالياً في ميزان المدفوعات * لتلك الدول وانخفاض احتياطي الدولة من العملات الأجنبية .

ثالثاً :- أثر التضخم على الادخار والاستثمار (1)

إن ارتفاع معدلات الأسعار يؤدي إلى إضعاف الحوافز لدى الأفراد نحو الادخار والاستثمار، والتوجه نحو الإنفاق الاستهلاكي المباشر، للتخلص من النقود نتيجة انخفاض القوة الشرائية لها، وهذا بدوره سيعيق تيار المدخرات نحو مؤسسات الادخار مما يضعف بالتالي فعالية المؤسسات المالية وخاصة المصارف، ويؤدي إلى إضعاف حوافز الاستثمار .

قياس التضخم

بالرغم من الشعور بالآثار التضخمية إلا أنه لا بد من اللجوء إلى أسلوب لقياس معدل التضخم لتقدير آثاره المختلفة. وتقييم مشاكله بناءً على حسابات صحيحة وليس مجرد الشعور بشبح التضخم. وقياس التضخم هو عبارة عن تشخيص للوضع الاقتصادي، وبقدر ما يكون التشخيص صحيحاً دقيقاً بقدر ما يكون الحل والعلاج صحيحاً أيضاً(2).

(1) خصاونة، صالح فوز(2000). مبادئ الاقتصاد الكلي، ط2، دائرة المكتبة الوطنية ، عمان، الأردن، ص 166.

(2) رجب، محمد كمال(2011). أثر السياسة الانفاقية في التضخم في فلسطين، رسالة ما جستير، غير منشورة، جامعة الأزهر، غزة، فلسطين، ص13.

ويمكن الاستدلال على التضخم وقياسه من خلال المقاييس والمؤشرات الآتية لبيان حركة التغير في الأسعار.

أولاً:- الرقم القياسي لتكاليف المعيشية (الرقم القياسي لأسعار المستهلك).
ثانياً: المخفض الضمني للنتائج المحلي الإجمالي.

النمو الاقتصادي

أن البيئة الاقتصادية التي تعمل فيها المصارف الإسلامية والتجارية مهمة للغاية حيث تنعكس حالات الرواج الاقتصادي والكساد الاقتصادي على الطلب على التمويل، مما ينعكس على الأداء المالي للمصارف الإسلامية والتجارية⁽¹⁾.
ففي حالات الرواج الاقتصادي تستطيع المصارف الإسلامية والتجارية كما هو الحال بالنسبة لغيرها من المؤسسات التي تعمل فيها تحقيق المزيد من الأرباح. بينما تتراجع أرباحها في الغالب في حالات الكساد الاقتصادي. وعليه فالنمو الاقتصادي هو مؤشر على صحة اقتصاديات الدول والمؤسسات التي تعمل فيها، إن المصارف غالباً ما تستفيد من ارتفاع معدلات النمو الاقتصادي لتحقيق أرباح مالية⁽²⁾.

قياس النمو الاقتصادي

يمكن الاستدلال على معدل النمو الاقتصادي من خلال حساب أو استخدام الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي (GDP)، ويستخدم للتخلص من مشكلة التضخم التي يمكن أن ترافق النمو الاقتصادي، لذا فإن معدل النمو الاقتصادي يقاس بـ (الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي للسنة الحالية - الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي للسنة السابقة) / الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي للسنة السابقة⁽³⁾.

مؤشر سوق الأسهم

(1) الأمين، عبد الوهاب (2002) مبادئ الاقتصاد الكلي، ط1، دار ومكتبة الحامد ، عمان، الأردن، ص213.

(2) Demirgüç – Kunt A- and v . Maksimovic , (1996) , ' Stock Market Development and Financing choices of Firm ' . The world Bank Economic Review , lo (2) , PP , 34 – 369 .

(3) الأمين ، عبد الوهاب (2000) . التنمية الاقتصادية : المشكلات والسياسات المقترحة مع إشارة للبلدان العربية ، دط ، دار حافظ للنشر والتوزيع ، جدة ، السعودية من ص 110 - 123 .

يعتمد المستثمرون بشكل عام والمستثمرون في قطاع المصارف بشكل خاص في الأسواق المالية على المؤشرات، لملاحظة اتجاهات أسعار الأوراق المالية، لأن اتجاهات هذه المؤشرات تؤثر على قراراتهم، وإدارة محافظهم الاستثمارية. ويمكن تعريف مؤشر سوق الأسهم بأنه رقم يحسب بطريقة إحصائية، استناداً إلى أسعار حزمة مختارة من الأوراق المالية، أو السلع التي يتم تداولها في الأسواق المالية المنظمة أو غير المنظمة أو كليهما، وإعطاء كل منها وزناً، من خلال قيمتها في السوق، وتقسيم المجموع على ثابت*⁽¹⁾.

طرق احتساب مؤشر السوق

طرق احتساب مؤشرات أسعار الأسهم تختلف باختلاف الأساس الذي يقوم عليه أي مؤشر، ويمكن تصنيفها على النحو الآتي:

أولاً: احتساب المؤشر المبني على أساس السعر

يمكن احتساب هذا النوع من المؤشرات حسب القانون الآتي:

$$\text{قيمة المؤشر يوم الشراء} = \frac{\text{قيمة الاسهم}}{\text{عددها}}$$

وهكذا فإن كل زيادة تدخل، تجمع إلى قيم الأسهم لحساب المؤشر بعد كل زيادة، وتستخدم هذه القيم لمعرفة عائد السوق ويحسب عائد السوق بالقانون الآتي:

$$\text{معدل العائد لليوم الثاني/الأول} = \frac{\text{قيمة المؤشر 2/1} - \text{قيمة المؤشر 1/1}}{\text{قيمة المؤشر 1/1}}$$

$$\text{قيمة المؤشر 1/1}$$

فإذا كان الجواب موجباً، كان اتجاه العائد صاعداً.

⁽¹⁾ مؤسسة المحاسبة والمراجعة الإسلامية، المعايير الشرعية، معيار رقم 27(2004)، البحرين، المنامة، ص456.

*الثابت: مقدار متفق عليه من قبل هيئة الأوراق المالية إما يكون 10 أو 100 أو 1000.

ثانياً: احتساب المؤشر الذي يقوم على أساس القيمة⁽¹⁾ ويحسب هذا المؤشر بالقانون الآتي:

$$\frac{\text{القيمة الإجمالية للفترة الحالية}}{\text{القيمة الإجمالية للفترة السابقة}} = \text{قيمة المؤشر}$$

القيمة الإجمالية للأسهم الحالية = سعر السهم الحالي × عددها الحالي

القيمة الإجمالية للأسهم السابقة = سعر السهم السابق × عددها السابق

وتتميز هذه الطريقة بحساب المؤشر، بأنه القيمة المقسوم عليها لا تتغير مهما يحدث من اشتقاق (تقسيم السهم) في بعض أسهم المؤشر.
ثالثاً: احتساب المؤشرات المبينة على أساس السعر النسبي⁽²⁾.
وبحسب هذا المؤشر وفقاً للقانون الآتي :

$$\frac{\text{سعر السهم اليوم}}{\text{سعر السهم اليوم السابق}} = \text{السعر النسبي للسهم}$$

⁽¹⁾المعهد العربي للتخطيط بتاريخ 2012/11/29، شبكة الإنترنت

[http:// www.arab.anorg./course/course_9/ca/43htm](http://www.arab.anorg./course/course_9/ca/43htm)

⁽²⁾بني هاني، حسين(2002). الأسواق المالية وظيفتها وتنظيمها وأدواتها المشتقة ، ط2، دار الكندي، عمان،الأردن، ص 207-210.

منهجية الدراسة

ولتحقيق ذلك اعتمدت الدراسة على المنهج التحليلي في دراسة وتحليل وتفسير البيانات المتعلقة بالمصارف الأردنية الإسلامية منها والتجارية، وفي دراسة وتحليل البيانات بالاعتماد على النسب المالية كأداة من أدوات التحليل، حيث أن المتغير التابع وهو الأداء المالي تم قياسه بنسب الربحية، كما استخدم المنهج الوصفي في إنجاز الجانب النظري للدراسة وفي عرض وتفسير البيانات المجمعة.

وتم تحليل البيانات باستخدام الحزنة الإحصائية E-views وهي حزمة إحصائية حديثة، ويعتبر برنامج متقدم في التحليل القياسي وتقدير النماذج الاقتصادية، وقد صمم للتعامل مع البيانات المقطعية والسلاسل الزمنية، أي البيانات التي تدرس قطاع معين عبر الزمن، وهو من البرامج السهلة الاستعمال لمثل هذه الدراسة⁽¹⁾.

كيفية احتساب المتغيرات:

تم تقسيم المتغيرات التي تم التركيز عليها خلال الدراسة إلى متغيرات مستقلة ومتغير تابع. حيث تم احتساب المتغيرات المستقلة الخارجية على النحو الآتي:
النمو الاقتصادي يقاس ب (الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي للسنة الحالية - الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي للسنة السابقة) / الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي للسنة السابقة).

التضخم يقاس بالأرقام القياسية لأسعار المستهلك.

أما مؤشر سوق عمان المالي يقاس بالأرقام القياسية المرجحة للقيمة السوقية للأسهم. ثم تم احتساب المتغير التابع (الأداء المالي) بالقوانين الآتية⁽²⁾:

$$\text{معدل العائد على الموجودات} = \frac{\text{صافي الدخل}}{\text{إجمالي الموجودات}}$$

(1) داوود، حسام، خالد السواعي(2013). الإقتصاد القياسي بين النظرية والتطبيق باستخدام برنامج E-views 7، ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ص272-390.
(2) رمضان، زياد(1995). الإدارة المالية في الشركات المساهمة ، ط1، مطبعة الصفيدي، عمان، الأردن، ص57-61 .

$$\frac{\text{صافي الدخل}}{\text{إجمالي حقوق الملكية}} = \text{معدل العائد على حقوق الملكية}$$

$$\frac{\text{صافي الدخل}}{\text{عدد الأسهم}} = \text{نصيب السهم من الأرباح الصافية}$$

وسوف يتم اعتماد المؤشرات السابقة كلاً على حده لتمثيل المتغير التابع.

مجتمع الدراسة:

من خلال مراجعة النشرات الصادرة عن البنك المركزي الأردني وجمعية البنوك الأردنية. نجد أن مجتمع الدراسة يتعلق بالمصارف المرخصة في الأردن والمكونه من ثلاث فئات هي: المصارف التجارية الأردنية، المصارف التجارية الأجنبية، المصارف الإسلامية. ويبلغ عددها 26 مصرفاً حسب نشرة جمعية البنوك الأردنية لعام 2011.

أما عينة الدراسة فإنها تنبثق عن مجتمع الدراسة سابق الذكر حيث ستشمل 15 مصرفاً أردني، منها 13 مصرفاً تجارياً أما بالنسبة للمصارف الإسلامية فقد اعتمد منها البنك الإسلامي الأردني للاستثمار والتمويل، والبنك العربي الإسلامي الدولي، واستبعد بنك الأردن دبي الإسلامي وبنك الراجحي الأردني الإسلامي لعدم توفر القوائم المالية التي تغطي فترة الدراسة، والجدول الآتي يوضح عينة الدراسة :

جدول رقم (1). أسماء المصارف الأردنية المتضمنة في الدراسة

الرقم	اسم البنك	تاريخ التأسيس
	البنك العربي	1930
	البنك الأهلي الأردني	1956
	بنك الأردن	1960
	بنك القاهرة عمان	1960
	بنك الإسكان للتجارة والتمويل	1974
	بنك الأردن الكويتي	1977
	البنك التجاري الأردن سابقاً بنك الأردن الخليجي	1978
	بنك الاستثمار العربي الأردني	1978
	البنك الإسلامي الأردني للاستثمار والتمويل	1979
	بنك المؤسسة العربية المصرفية (الأردن)	1989
	البنك الاستثماري	1989
	بنك الاتحاد	1991
	بنك سوستيه جنرال - الأردن	1993
	بنك المال الأردني	1996
	البنك العربي الإسلامي الدولي	1997

المصدر: بناءً على معلومات من تقرير جمعية البنوك الأردنية لعام 2011

اختبار الفرضية الرئيسية الأولى:

لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) للمتغيرات الخارجية (التضخم، النمو الاقتصادي، مؤشر سوق المالي) على الأداء المالي للمصارف الإسلامية الأردنية.

تم اختبار هذه الفرضية باستخدام النموذج القياسي لاختبار الانحدار الخطي المتعدد للبيانات الزمنية المقطعية، من خلال ثلاثة فرضيات فرعية تبين أثر المتغيرات الخارجية على معدل العائد على الموجودات، ومعدل العائد على حقوق الملكية، ونصيب السهم من الأرباح الصافية.

ويتمتع من الفرضية الأولى الفرضيات الفرعية الآتية :

الفرضية الفرعية الأولى:

لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) للمتغيرات الخارجية (التضخم، النمو الاقتصادي، مؤشر سوق المالي) على معدل العائد على الموجودات في المصارف الإسلامية.

يمكن تمثيل العلاقة بين معدل العائد على الموجودات في المصارف الإسلامية كمتغير تابع والتضخم والنمو الاقتصادي ومؤشر السوق المالي كمتغيرات مستقلة بالنموذج الخطي العام الآتي:

$$ROA = a + \beta_1 Inf + \beta_2 GDP + \beta_3 FMI + e$$

ويمكن صياغة الفرضية على النحو الآتي:

$$H_0: \beta_1 = \beta_2 = \beta_3 = 0$$

$$H_1: \beta_1 \neq \beta_2 \neq \beta_3 \neq 0$$

ولاختبار الفرضية السابقة فإننا نقدر هذا النموذج بطريقة Panel EGLS،

وباستخدام برمجية E-views حصلنا على النتائج المبينة في الجدول رقم (2).

جدول رقم (2). نتائج اختبار أثر المتغيرات الخارجية على معدل العائد على الموجودات في البنوك الإسلامية للفترة (2001-2011)

Dependent Variable: ROA				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
INFLATION	0.000180	0.000216	0.834643	0.4089
GDP	0.001409	0.000298	5.275862	0.0000
FMI	7.33E-07	1.92E-07	3.823295	0.0005
C	0.004171	0.001544	2.701246	0.0101
Weighted Statistics				
R-squared	0.294569	Mean dependent var		1.821899
Adjusted R-squared	0.241661	S.D. dependent var		1.239462
S.E. of regression	1.041363	Sum squared resid		43.37746
F-statistic	5.567635	Durbin-Watson stat		1.585408
Prob(F-statistic)	0.002739			

C- تمثل ثابت المعادلة الخطية والتي تسمى في حال وجود متغيرين بالمقطع

العامودي.

يبين الجدول رقم (2) أن أثر التضخم، النمو الاقتصادي، مؤشر السوق المالي (INF, GDP, FMI) مجتمعة على معدل العائد على الموجودات معنوي بمستوى دلالة إحصائية 0.05.

كما أن قيمة F المحسوبة (5.567635) تدل بمستوى معنوية 0.05. على ملائمة النموذج المقترح لتمثيل العلاقة بين المتغيرات. (Prob.= 0.002739) أما قيمة معامل التحديد فقد بلغت (0.294569). أي ان المتغيرات المستقلة السابقة مجتمعة تفسر ما نسبته (29.46%) من التباين في المتغير التابع.

إضافة إلى ذلك فقد أظهرت قيم معلتي الانحدار coefficient إن النمو الاقتصادي، ومؤشر السوق المالي لهما أثر ذو دلالة إحصائية على معدل العائد على الموجودات حيث الاحتمال (p-value) عند قيم معلتي اقل من 0.05، وعليه سيتم رفض الفرضية العدمية ولا نستطيع أن نرفض الفرضية البديلة التي تنص على أنه يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) للتضخم، والنمو الاقتصادي، ومؤشر السوق المالي (INF, GDP, FMI) على معدل العائد على الموجودات.

الفرضية الفرعية الثانية :

لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) للمتغيرات الخارجية (التضخم، النمو الاقتصادي، مؤشر سوق المالي) على معدل العائد على حقوق الملكية في المصارف الإسلامية.

يمكن تمثيل العلاقة بين معدل العائد على حقوق الملكية في المصارف الإسلامية كمتغير تابع والتضخم والنمو الاقتصادي ومؤشر السوق المالي كمتغيرات مستقلة بالنموذج الخطي العام الآتي:

$$ROE = a + \beta_1 \lnf + \beta_2 GDP + \beta_3 FMI + e$$

ويمكن صياغة الفرضية على النحو الآتي:

$$H_0: \beta_1 = \beta_2 = \beta_3 = 0$$

H1: $\beta_1 \neq \beta_2 \neq \beta_3 \neq 0$

ولاختبار الفرضية السابقة فإننا نقدر هذا النموذج بطريقة Panel EGLS، وباستخدام برمجة E-views حصلنا على النتائج المبينة في الجدول رقم (3).
جدول رقم (3). نتائج اختبار أثر المتغيرات الخارجية على معدل العائد على حقوق الملكية في البنوك الإسلامية الأردنية للفترة (2001-2011)

Dependent Variable: ROE				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
INFLATION	0.001354	0.002048	0.661180	0.5123
GDP	0.001409	0.000298	4.728188	0.0000
FMI	9.20E-06	1.89E-06	4.869718	0.0000
C	0.042251	0.016358	2.582868	0.0136
Weighted Statistics				
R-squared	0.371455	Mean dependent var	1.986363	
Adjusted R-squared	0.324314	S.D. dependent var	1.429183	
S.E. of regression	1.048503	Sum squared resid	43.97437	
F-statistic	7.879690	Durbin-Watson stat	1.603326	
Prob(F-statistic)	0.000301			

يبين الجدول رقم (3) أن أثر التضخم، النمو الاقتصادي، مؤشر السوق المالي (INF, GDP, FMI) مجتمعة على معدل العائد على حقوق الملكية معنوي بمستوى دلالة إحصائية 0.05.

كما أن قيمة F المحسوبة ت (7.87969) تدل بمستوى معنوية 0.05. على ملائمة النموذج المقترح لتمثيل العلاقة بين المتغيرات. (Prob.= 0.000301) أما قيمة معامل التحديد فقد بلغت (0.371455)، أي أن المتغيرات المستقلة السابقة مجتمعة تفسر ما نسبته (37.15%) من التباين في المتغير التابع.

إضافة إلى ذلك فقد أظهرت قيم معلمتي الانحدار coefficient أن النمو الاقتصادي، ومؤشر السوق المالي لهما أثر ذو دلالة إحصائية على معدل العائد على حقوق الملكية حيث الاحتمال (p-value) عند قيم معلمتي الانحدار اقل من 0.05، وعليه سيتم رفض الفرضية العدمية ولا نستطيع أن نرفض الفرضية البديلة التي تنص على أنه يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) للتضخم، والنمو الاقتصادي، ومؤشر السوق المالي (INF,GDP,FMI) على معدل العائد على حقوق الملكية.

الفرضية الفرعية الثالثة:

لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) للمتغيرات الخارجية (التضخم، النمو الاقتصادي، مؤشر سوق المالي) على نصيب السهم من الأرباح الصافية في المصارف الإسلامية.

يمكن تمثيل العلاقة بين نصيب السهم من الأرباح الصافية في المصارف الإسلامية كمتغير تابع والتضخم والنمو الاقتصادي ومؤشر السوق المالي كمتغيرات مستقلة بالنموذج الخطي العام الآتي:

$$EPS = a + \beta_1 \text{Inf} + \beta_2 \text{GDP} + \beta_3 \text{FMI} + e$$

ويمكن صياغة الفرضية على النحو الآتي:

$$H_0: \beta_1 = \beta_2 = \beta_3 = 0$$

$$H_1: \beta_1 \neq \beta_2 \neq \beta_3 \neq 0$$

ولاختبار الفرضية السابقة فإننا نقدر هذا النموذج بطريقة Panel EGLS، وباستخدام برمجية E-view حصلنا على النتائج المبينة في الجدول رقم (4).

جدول رقم (4). نتائج اختبار أثر المتغيرات الخارجية على نصيب السهم من الأرباح الصافية في البنوك الإسلامية الأردنية للفترة (2001-2011)

Dependent Variable: EPS				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
INFLATION	0.003878	0.002393	1.620680	0.1129
GDP	0.012054	0.004850	2.485407	0.0172
FMI	2.11E-05	3.01E-06	7.003683	0.0000

C	0.112627	0.025317	4.448612	0.0001
Weighted Statistics				
R-squared	0.552979	Mean dependent var	2.177012	
Adjusted R-squared	0.519453	S.D. dependent var	1.810461	
S.E. of regression	1.039755	Sum squared resid	43.24366	
F-statistic	16.49378	Durbin-Watson stat	1.759666	
Prob(F-statistic)	0.000000			

يبين الجدول رقم (4) أن أثر التضخم، النمو الاقتصادي، مؤشر السوق المالي (INF, GDP, FMI) مجتمعة على نصيب السهم من الأرباح الصافية معنوي بمستوى دلالة إحصائية 0.05.

كما أن قيمة F المحسوبة (16.4938) تدل بمستوى معنوية 0.05. على ملائمة النموذج المقترح لتمثيل العلاقة بين المتغيرات. (Prob.= 0.00000) أما قيمة معامل التحديد فقد بلغت (0.552979)، أي أن المتغيرات المستقلة السابقة مجتمعة تفسر ما نسبته (55.30%) من التباين في المتغير التابع.

إضافة إلى ذلك فقد أظهرت قيم معلمتي الانحدار coefficient أن النمو الاقتصادي، ومؤشر السوق المالي لهما أثر ذو دلالة إحصائية على نصيب السهم من الأرباح الصافية حيث الاحتمال (p-value) عند قيم معلمتي اقل من 0.05، وعليه سيتم رفض الفرضية العدمية لا نستطيع رفض الفرضية البديلة التي تنص على أنه يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) للتضخم، والنمو الاقتصادي، ومؤشر السوق المالي (INF, GDP, FMI) على نصيب السهم من الأرباح الصافية.

اختبار الفرضية الرئيسية الثانية:

لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) للمتغيرات الخارجية (التضخم، النمو الاقتصادي، مؤشر سوق المالي) على الأداء المالي للمصارف التجارية الأردنية.

تم اختبار هذه الفرضية باستخدام النموذج القياسي لاختبار الانحدار الخطي المتعدد للبيانات الزمنية المقطعية، من خلال ثلاثة فرضيات فرعية تبين أثر المتغيرات

الخارجية على معدل العائد على الموجودات، ومعدل العائد على حقوق الملكية، ونصيب السهم من الأرباح الصافية.

ويتفرع من الفرضية الثانية الفرضيات الفرعية الآتية :
الفرضية الفرعية الأولى:

لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) للمتغيرات الخارجية (التضخم، النمو الاقتصادي، مؤشر سوق المالي) على معدل العائد على الموجودات في المصارف التجارية الأردنية.

يمكن تمثيل العلاقة بين معدل العائد على الموجودات في المصارف التجارية كمتغير تابع والتضخم والنمو الاقتصادي ومؤشر السوق المالي كمتغيرات مستقلة بالنموذج الخطي العام الآتي:

$$ROA = a + \beta_1 \text{Inf} + \beta_2 \text{GDP} + \beta_3 \text{FMI} + e$$

ويمكن صياغة الفرضية على النحو الآتي:

$$H_0: \beta_1 = \beta_2 = \beta_3 = 0$$

$$H_1: \beta_1 \neq \beta_2 \neq \beta_3 \neq 0$$

ولاختبار الفرضية السابقة فإننا نقدر هذا النموذج بطريقة Panel EGLS،

وباستخدام برمجية E-views حصلنا على النتائج المبينة في الجدول رقم (5).

جدول رقم (5). نتائج اختبار أثر المتغيرات الخارجية على معدل العائد على الموجودات في البنوك

التجارية الأردنية للفترة (2001-2011)

Dependent Variable: ROA				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
INFLATION	0.000220	8.88E-05	2.477963	0.0138
GDP	0.000629	0.000115	5.471067	0.0000
FMI	1.33E-06	1.08E-07	12.26997	0.0000
C	0.001290	0.000817	1.578962	0.1155
Weighted Statistics				
R-squared	0.417380	Mean dependent var	0.708390	
Adjusted R-squared	0.411182	S.D. dependent var	2.284083	
S.E. of regression	1.003391	Sum squared resid	283.9155	
F-statistic	67.34020	Durbin-Watson stat	1.722182	
Prob(F-statistic)	0.000000			

يبين الجدول رقم (5) أن أثر التضخم، النمو الاقتصادي، مؤشر السوق المالي (INF, GDP, FMI) مجتمعة على معدل العائد على الموجودات معنوي بمستوى دلالة إحصائية 0.05.

كما أن قيمة F المحسوبة (67.34020) تدل بمستوى معنوية 0.05. على ملائمة النموذج المقترح لتمثيل العلاقة بين المتغيرات (Prob.= 0.000000). أما قيمة معامل التحديد فقد بلغت (0.4174)، أي أن المتغيرات المستقلة السابقة مجتمعة تفسر ما نسبته (41,74%) من التباين في المتغير التابع. إضافة إلى ذلك فقد أظهرت قيم معاملات الانحدار coefficient أن جميع المتغيرات الخارجية لها أثر ذو دلالة إحصائية على معدل العائد على الموجودات حيث الاحتمال (p-value) عند جميع المعاملات اقل من 0.05، وعليه سيتم رفض الفرضية العدمية ولا نستطيع رفض الفرضية البديلة التي تنص على أنه يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) للتضخم، والنمو الاقتصادي، ومؤشر السوق المالي (INF,GDP,FMI) على معدل العائد على الموجودات. الفرضية الفرعية الثانية:

لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) للمتغيرات الخارجية (التضخم، النمو الاقتصادي، مؤشر سوق المالي) على معدل العائد على حقوق الملكية في المصارف التجارية.

يمكن تمثيل العلاقة بين معدل العائد على حقوق الملكية في المصارف التجارية كمتغير تابع والتضخم والنمو الاقتصادي ومؤشر السوق المالي كمتغيرات مستقلة بالنموذج الخطي العام الآتي:

$$ROE = a + \beta_1 Inf + \beta_2 GDP + \beta_3 FMI + e$$

ويمكن صياغة الفرضية على النحو الآتي:

$$H_0: \beta_1 = \beta_2 = \beta_3 = 0$$

H1: $\beta_1 \neq \beta_2 \neq \beta_3 \neq 0$

ولاختبار الفرضية السابقة فإننا نقدر هذا النموذج بطريقة Panel EGLS، وباستخدام برمجة E-views حصلنا على النتائج المبينة في الجدول رقم (6).
جدول رقم (6) نتائج اختبار أثر المتغيرات الخارجية على معدل العائد على حقوق الملكية في البنوك التجارية الأردنية للفترة (2001-2011)

Dependent Variable: ROE				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
INFLATION	0.001409	0.000664	2.121988	0.0320
GDP	0.005834	0.000999	5.841519	0.0000
FMI	6.94E-06	8.63E-07	8.050228	0.0000
C	0.017967	0.006571	2.734266	0.0066
Weighted Statistics				
R-squared	0.266404	Mean dependent var	0.815761	
Adjusted R-squared	0.258599	S.D. dependent var	2.000191	
S.E. of regression	1.002888	Sum squared resid	283.6312	
F-statistic	34.13586	Durbin-Watson stat	1.735645	
Prob(F-statistic)	0.000000			

يبين الجدول رقم (6) أن أثر التضخم، النمو الاقتصادي، مؤشر السوق المالي (INF, GDP, FMI) مجتمعة على معدل العائد على حقوق الملكية معنوي بمستوى دلالة إحصائية 0.05.

كما أن قيمة F المحسوبة (34.13586) تدل بمستوى معنوية 0.05 على ملائمة النموذج المقترح لتمثيل العلاقة بين المتغيرات (Prob. = 0.000000). أما قيمة معامل التحديد فقد بلغت (0.2664)، أي أن المتغيرات المستقلة السابقة مجتمعة تفسر ما نسبته (26.64%) من التباين في المتغير التابع.

إضافة إلى ذلك فقد أظهرت قيم معاملات الانحدار coefficient أن جميع المتغيرات الخارجية لها أثر ذو دلالة إحصائية على معدل العائد على حقوق الملكية حيث الاحتمال (p-value) عند جميع المعاملات اقل من 0.05، وعليه سيتم رفض الفرضية العدمية ولا نستطيع رفض الفرضية البديلة التي تنص على أنه يوجد أثر ذو دلالة

إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) للتضخم، والنمو الاقتصادي، ومؤشر السوق المالي (INF, GDP, FMI) على معدل العائد على حقوق الملكية. الفرضية الفرعية الثالثة:

لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) للمتغيرات الخارجية (التضخم، النمو الاقتصادي، مؤشر سوق المالي) على نصيب السهم من الأرباح الصافية في المصارف التجارية.

يمكن تمثيل العلاقة بين نصيب السهم من الأرباح الصافية في المصارف التجارية كمتغير تابع والتضخم والنمو الاقتصادي ومؤشر السوق المالي كمتغيرات مستقلة بالنموذج الخطي العام الآتي:

$$EPS = a + \beta_1 INF + \beta_2 GDP + \beta_3 FMI + e$$

ويمكن صياغة الفرضية على النحو الآتي:

$$H_0: \beta_1 = \beta_2 = \beta_3 = 0$$

$$H_1: \beta_1 \neq \beta_2 \neq \beta_3 \neq 0$$

ولاختبار الفرضية السابقة فإننا نقدر هذا النموذج بطريقة Panel EGLS، وباستخدام برمجية E-views حصلنا على النتائج المبينة في الجدول رقم (7).

جدول رقم (7). نتائج اختبار أثر المتغيرات الخارجية على نصيب السهم من الأرباح الصافية في البنوك التجارية الأردنية للفترة (2001-2011)

Dependent Variable: EPS				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
INFLATION	0.005293	0.002193	2.413589	0.0296
GDP	0.007378	0.001983	3.720002	0.0002
FMI	7.87E-06	1.97E-06	4.004959	0.0001
C	0.096735	0.015316	6.315730	0.0000
Weighted Statistics				
R-squared	0.094343	Mean dependent var	1.165601	
Adjusted R-squared	0.084708	S.D. dependent var	1.728491	
S.E. of regression	1.002557	Sum squared resid	283.4442	
F-statistic	9.792046	Durbin-Watson stat	1.838280	
Prob(F-statistic)	0.000004			

يبين الجدول رقم (7) أن أثر التضخم، النمو الاقتصادي، مؤشر السوق المالي (INF, GDP, FMI) مجتمعة على معدل نصيب السهم من الإرباح الصافية معنوي بمستوى دلالة إحصائية 0.05.

كما أن قيمة F المحسوبة (9.792046) تدل بمستوى معنوية 0.05. على ملانمة النموذج المقترح لتمثيل العلاقة بين المتغيرات (Prob.= 0.000004) أما قيمة معامل التحديد فقد بلغت (0.0943)، أي أن المتغيرات المستقلة السابقة مجتمعة تفسر ما نسبته (9.43%) من التباين في المتغير التابع. إضافة إلى ذلك فقد أظهرت قيم معاملات الانحدار coefficient أن جميع المتغيرات الخارجية لها أثر ذو دلالة إحصائية على نصيب السهم من الإرباح الصافية حيث الاحتمال (p-value) عند جميع المعاملات اقل من 0.05، وعليه سيتم رفض الفرضية العدمية ولا نستطيع رفض الفرضية البديلة التي تنص على أنه يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) للتضخم، والنمو الاقتصادي، ومؤشر السوق المالي (INF, GDP, FMI) على معدل نصيب السهم من الإرباح الصافية.

الفرضية الرئيسية الثالثة:

لا توجد فروق ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) لأثر المتغيرات الخارجية (التضخم، النمو الاقتصادي، مؤشر سوق المالي) على الأداء المالي بين المصارف الإسلامية والمصارف التجارية الأردنية. ويتفرع من الفرضية الثالثة الفرضيات الفرعية الآتية :

الفرضية الفرعية الأولى:

لا توجد فروق ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) لأثر المتغيرات الخارجية (التضخم، النمو الاقتصادي، مؤشر سوق المالي) على معدل العائد على الموجودات بين المصارف الإسلامية والمصارف التجارية الأردنية.

تم التعبير عن المصرف بمتغير وهمي DUMMY VARIABLE، حيث يأخذ المصرف الإسلامي القيمة 1، في حين يأخذ المصرف التجاري القيمة 0، وقد كانت النتائج كما يلي:

جدول رقم (8). نتائج اختبار أثر المتغيرات الخارجية على معدل العائد على الموجودات بين المصارف الإسلامية والمصارف التجارية الأردنية للفترة (2001-2011)

Dependent Variable: ROA				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
GDP	0.000393	0.000197	1.996313	0.0467
INFLATION	-0.000180	0.000132	-1.364175	0.1735
FMI_P_	1.31E-06	1.72E-07	7.607783	0.0000
BANK	-0.003110	0.001332	-2.334549	0.0202
C	0.002695	0.001271	2.119953	0.0348
R-squared	0.199586	Mean dependent var		0.009673
Adjusted R-squared	0.189734	S.D. dependent var		0.009139
S.E. of regression	0.008227	Akaike info criterion		-6.747811
Sum squared resid	0.021996	Schwarz criterion		-6.690249
Log likelihood	1118.389	Hannan-Quinn criter.		-6.724851
F-statistic	20.25993	Durbin-Watson stat		1.723928
Prob(F-statistic)	0.000000			

نلاحظ أن قيمة المعامل Coefficient عند متغير المصرف هي (-0.003110)، وهي قيمة دالة إحصائياً حيث كانت قيمة (t-statistic = -2.334549) وبمستوى معنوية (Prob = 0.0202) وهي أقل من 0.05، مما يشير إلى أن تصنيف المصرف إسلامي أم تجاري يؤثر بشكل معنوي على معدل العائد على الموجودات ويدل على وجود فروق في أثر المتغيرات الخارجية على معدل العائد على الموجودات بين المصارف الإسلامية والمصارف التجارية.

الفرضية الفرعية الثانية:

لا توجد فروق ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) لأثر المتغيرات الخارجية (التضخم، النمو الاقتصادي، مؤشر سوق المالي) على معدل العائد على حقوق الملكية بين المصارف الإسلامية والمصارف التجارية الأردنية.

جدول رقم (9). نتائج اختبار أثر المتغيرات الخارجية على معدل العائد على حقوق الملكية بين المصارف الإسلامية والمصارف التجارية الأردنية للفترة (2001-2011)

Dependent Variable: ROE				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
GDP	0.004550	0.001529	2.975811	0.0031
INFLATION	-0.001471	0.001024	-1.435967	0.1520
FMI_P	8.09E-06	1.34E-06	6.061506	0.0000
BANK	-0.001869	0.010355	-0.180482	0.8569
C	0.023550	0.009880	2.383660	0.0177
R-squared	0.149344	Mean dependent var		0.080233
Adjusted R-squared	0.138874	S.D. dependent var		0.068908
S.E. of regression	0.063944	Akaike info criterion		-2.646577
Sum squared resid	1.328879	Schwarz criterion		-2.589015
Log likelihood	441.6852	Hannan-Quinn criter.		-2.623616
F-statistic	14.26452	Durbin-Watson stat		1.775719
Prob(F-statistic)	0.000000			

نلاحظ أن قيمة المعامل Coefficient عند متغير المصرف هي (-0.001869)، وهي قيمة غير دالة إحصائياً حيث كانت قيمة (t-statistic = -0.180482) وبمستوى دلالة (Prob = 0.8569) وهي أكبر من 0.05، مما يشير إلى أن تصنيف المصرف إسلامي أم تجاري لا يؤثر بشكل معنوي على معدل العائد على حقوق الملكية، وبدل على عدم وجود فروق في أثر المتغيرات الخارجية على معدل العائد على حقوق الملكية بين المصارف الإسلامية والمصارف التجارية.

الفرضية الفرعية الثالثة:

لا توجد فروق ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) لأثر المتغيرات الخارجية (التضخم، النمو الاقتصادي، مؤشر سوق المالي) على معدل نصيب السهم من الأرباح الصافية بين المصارف الإسلامية والمصارف التجارية الأردنية.

جدول رقم (10). نتائج اختبار أثر المتغيرات الخارجية على نصيب السهم من الأرباح الصافية بين المصارف الإسلامية والمصارف التجارية الأردنية للفترة (2001-2011)

Dependent Variable: EPS				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
GDP	0.003179	0.003746	0.848595	0.3967
INFLATION	-0.001943	0.002509	-0.774462	0.4392
FMI_P_	1.20E-05	3.27E-06	3.674802	0.0003
BANK	-0.026019	0.025366	-1.025753	0.3058
C	0.104287	0.024202	4.308995	0.0000
R-squared	0.052290	Mean dependent var		0.165209
Adjusted R-squared	0.040625	S.D. dependent var		0.159923
S.E. of regression	0.156641	Akaike info criterion		-0.854691
Sum squared resid	7.974283	Schwarz criterion		-0.797129
Log likelihood	146.0240	Hannan-Quinn criter.		-0.831730
F-statistic	4.482938	Durbin-Watson stat		1.842340
Prob(F-statistic)	0.001540			

نلاحظ أن قيمة المعامل Coefficient عند متغير المصرف هي (-) (0.026019)، وهي قيمة غير دالة إحصائياً حيث كانت قيمة t -statistic = -1.025753 وبمستوى دلالة (Prob = 0.3058) وهي أكبر من 0.05، مما يشير إلى أن تصنيف المصرف إسلامي أم تجاري لا يؤثر بشكل معنوي على نصيب السهم من الأرباح الصافية، ويدل على عدم وجود فروق في أثر المتغيرات الخارجية على نصيب السهم من الأرباح الصافية بين المصارف الإسلامية والمصارف التجارية.

مناقشة النتائج والفرضيات:

مناقشة الفرضية الرئيسية الأولى:

بناءً على نتيجة الاختبارات الإحصائية السابقة، تبين أنه يوجد أثر معنوي ذو دلالة إحصائية بين الأداء المالي الممثل بـ (EPS، ROE، ROA)، وبين النمو الاقتصادي مقاساً بالنتائج المحلي الإجمالي بالأسعار الحقيقية GDP، لذا نرى أن هذه النتيجة تتوافق مع التوقعات والدراسات الاقتصادية والتحليلات المالية، وعليه فالنمو الاقتصادي هو مؤشر على صحة اقتصاديات الدول والمؤسسات التي تعمل فيها، إن

المصارف غالباً ما تستفيد من ارتفاع معدلات النمو الاقتصادي لتحقيق أرباح عالية، مما يدفع لزيادة الاستثمار المحلي والأجنبي. وزيادة إقبال الأفراد والقطاعات على التمويل المصرفي، إذا ما أتمت المصارف الإسلامية بكفائتها لأدارة موجوداتها، وذلك باستخدام أكثر من صيغة تمويل إسلامية.

أما تأثير التضخم على الأداء المالي للمصارف الإسلامية، تبين نتيجة الاختبارات الاحصائية بأن أثره غير معنوي، وهذه النتيجة تتوافق مع التوقعات الاقتصادية، الفائلة بأن ارتفاع معدلات التضخم والمرافق لها ارتفاع اسعار الفائدة، ممكن أن يؤثر بصورة إيجابية على ربحية المصارف الإسلامية، خاصة أن نسبة كبيرة من أرباح المصارف الإسلامية مصدرها من الاستثمارات وغيرها من النشاطات التجارية مثل عمليات المرابحة.

أما بالنسبة لمؤشر السوق المالي تبين وجود أثر معنوي ذو دلالة احصائية على الأداء المالي، حيث أن مؤشر السوق يعتبر مرآة لصورة الاقتصاد المحلي لأي دولة، فأن أي تحسن فيه ينعكس إيجاباً على الأداء المالي للمصارف الإسلامية.

مناقشة الفرضية الرئيسية الثانية:

بناءً على نتيجة الاختبارات الإحصائية السابقة، تبين وجود أثر معنوي ذو دلالة إحصائية للنمو الاقتصادي مقاساً بالنتائج المحلي الإجمالي بالأسعار الحقيقية GDP على الأداء المالي ممثلاً بـ (EPS، ROE، ROA)، لذا نرى أن هذه النتيجة تتوافق مع التوقعات والدراسات الاقتصادية والتحليلات المالية المتعارف عليها، بأن وجود نمو في الناتج المحلي الإجمالي يعني أن الوضع الاقتصادي في حالة تحسن، والقطاعات الاقتصادية المختلفة تنمو بوضع جيد ومن هذه القطاعات المصارف التجارية، الأمر الذي يوفر للمستثمرين والأفراد على حد سواء حالة من التفاؤل المستقبلي، ويؤدي إلى زيادة إقبالهم على القروض من المصارف التجارية لتمويل استثماراتهم وإنفاقهم، وأيضاً قدرة الشركات والأفراد على سداد أقساط القروض

المستحقة عليهم، وتوافقت هذه النتيجة مع دراسة (1)، بأن الركود الاقتصادي يؤدي إلى تعثر المشاريع وعدم القدرة على السداد والعكس في فترة الانتعاش الاقتصادي. أما تأثير التضخم على الأداء المالي للمصارف التجارية، فكان أثره معنوي ذو دلالة إحصائية، وهي نتيجة مقبولة وتتوافق مع الأدبيات الاقتصادية، لأن التضخم يؤثر على الأداء المالي للمصارف التجارية بشكل مباشر، والارتفاع في المستوى العام للأسعار يؤدي إلى خفض القوة الشرائية للنقد، مما يؤدي إلى زيادة الطلب على رؤوس الأموال لتمويل المشاريع المقترحة، وزيادة الطلب على رؤوس الأموال يؤدي إلى ارتفاع أسعار الفائدة، وتبعاً لذلك تزداد أرباح منشآت الأعمال، وهذا ما يبرر النتيجة المتوافقة مع الإطار النظري للدراسة، بعدم وجود عدالة في توزيع الدخل بين طبقات المجتمع نتيجة تأثير التضخم، بحيث يكون المستفيد الأول من التضخم هم أصحاب الأعمال والمهن، وتوافقت هذه النتيجة أيضاً مع نتائج الدراسة (Damodaran) (2).

أما أثر مؤشر السوق المالي على أداء المالي للمصارف التجارية، تبين أنه يوجد أثر معنوي ذو دلالة إحصائية، لأن أي تحسن في أداء السوق المالي يؤدي إلى تحسن مباشر في أداء المالي للمصارف التجارية على اعتبار أنها شركات مدرجة في ذلك السوق.

مناقشة الفرضية الثالثة:

ويُعزى وجود فروق ذو دلالة إحصائية لأثر المتغيرات الخارجية والمتغيرات الداخلية على معدل العائد على الموجودات بين المصارف الإسلامية والمصارف التجارية، إلى تدني إيرادات التمويل والاستثمار لدى المصارف الإسلامية مقارنةً بالمصارف التجارية التي تعتمد على نسبة الفائدة الثابتة في تحقيق إيراداتها، وأيضاً بسبب

(1) الدواود، واجد (2000). إدارة الديون المتعثرة لدى البنوك التجارية في الاردن، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النيلين، الخرطوم، ص10.

(2) Damotaran, aswath, applied c.orperate finance, newyork, john willeg and jons, tne, 1999.

انخفاض إيرادات العمولات لدى المصارف الإسلامية وعدم تنوع مجالات الخدمات المصرفية المقدمة من قبلها، وهذه النتيجة تتفق مع دراسة (السروجي)⁽¹⁾، حيث بينت نتائج دراسة أجراها في دول الخليج العربي بأن المصارف التجارية تحقق ربحية أعلى من المصارف الإسلامية، ضمن قياس الأداء المالي بمؤشر (ROA).

أما معدل العائد على حقوق الملكية وهي نسبة من نسب الربحية، أي تمثل العائد المتحقق للمساهمين من استثماراتهم في المصارف، فكلما كانت هذه النسبة أعلى كانت ربحية المصارف أفضل بالنسبة لمالكي هذه المصرف، الأمر الذي يدل على أداء أفضل، يُعزى عدم وجود فروق ذو دلالة إحصائية لأثر المتغيرات الخارجية على معدل العائد على حقوق الملكية بين المصارف الإسلامية والمصارف التجارية لاستخدام كلا النوعين من المصارف لمواردها الذاتية لتحقيق الأرباح.

نصيب السهم من الأرباح الصافية مؤشر يقاس بقسمة صافي الربح بعد الضريبة على عدد الأسهم المتداولة، ويستخدم هذا المؤشر لمعرفة نصيب السهم الواحد من صافي الأرباح، حيث يقاس حصة السهم من الأرباح نتيجة لتوظيف الموارد الاقتصادية للمصرف وزيادة هذه النسبة تدل على أداء مالي أفضل للمصرف.

ويُعزى عدم وجود فروق ذو دلالة إحصائية لأثر المتغيرات الخارجية على نصيب السهم من الأرباح الصافية بين المصارف الإسلامية والمصارف التجارية لوجود تقارب بين نصيب السهم الواحد من الأرباح الصافية لدى كل من المصارف الإسلامية والمصارف التجارية، إننا نرى أن ذلك يعود لثقة الكبيرة التي يوليها المستثمرين لأسهم المصارف الإسلامية خاصة بعد الأزمة المالية العالمية (2008) وتوجه من قبلهم لاقتناء هذا السهم لوجود الوازع الديني لديهم.

(1) السروجي، عنان، (2004). مقارنة أداء المصارف الإسلامية والتقليدية باستخدام النسب المالية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة اليرموك، اربد، الأردن.

النتائج والتوصيات :

هدفت الدراسة لقياس أثر المتغيرات الخارجية على الأداء المالي للمصارف الإسلامية والمصارف التجارية، وبعد الانتهاء من اختبار الفرضيات ومناقشتها سيتم عرض نتائج الدراسة ومن ثم توصياتها.

نتائج التحليل الإحصائي:

1- أظهرت الدراسة أن أثر التضخم كان معنوياً على الأداء المالي للمصارف التجارية الأردنية، ويعود ذلك لتعاملها بالنقد وبسعر الفائدة، أما المصارف الإسلامية لم يتأثر أدائها بالتضخم، وذلك لتعاملها بالسلع الحقيقية، والاعتماد في تمويلها على استخدام أدوات وصيغ تمويل تتاجر بالسلع ومن أهم هذه الصيغ الإسلامية صيغة المرابحة.

2- يتضح من الدراسة بأن مؤشر السوق المالي المتمثل بمؤشر الأرقام القياسية المرجحة لأسعار الأسهم أثره معنوي على الأداء المالي للمصارف الإسلامية والتجارية، وذلك دليل على أهمية القطاع المصرفي الأردني في رفع كفاءة مؤشر السوق وتحسن أدائه.

3- أظهرت الدراسة وجود اثر معنوي للنمو الاقتصادي على الأداء المالي للمصارف الأردنية الإسلامية والتجارية، ويعود ذلك إلى زيادة الطلب لدى الأفراد وزيادة الإنتاج وبالتالي ارتفاع معدلات النمو الاقتصادي.

4- تبين من الدراسة وجود فروق معنوية لأثر المتغيرات الخارجية على معدل العائد على الموجودات بين المصارف الإسلامية والمصارف التجارية، ويعود ذلك إلى تنوع الاستثمارات وطرق التمويل في المصارف التجارية. واعتمادها على عائد ثابت وهو سعر الفائدة.

5- توصلت الدراسة إلى عدم وجود فروق معنوية لأثر المتغيرات الخارجية على نصيب السهم الواحد من الأرباح الصافية بين المصارف الإسلامية والمصارف

التجارية. ويعود ذلك لتقارب بين نصيب السهم من الأرباح الصافية في المصارف الإسلامية والمصارف التجارية، وبالتالي أداء جيد لتلك المصارف. 6- أظهرت الدراسة عدم وجود فروق معنوية لأثر المتغيرات الخارجية على معدل العائد على حقوق الملكية بين المصارف الإسلامية والمصارف التجارية، وهذا يعني قدرة المصارف الإسلامية على التنافس في السوق المصرفي الأردني، رغم صغر حجم إجمالي موجوداتها مقارنة مع المصارف التجارية.

التوصيات:

وعلى ضوء النتائج السابقة خلصت الدراسة إلى العديد من التوصيات أهمها، أن على المصارف الإسلامية تحسين أدائها المالي والسعي نحو التميز والتطور في أنشطتها، والعمل على دراسات لاحتساب نسب مالية أخرى يمكن تجميعها لقياس الأداء المالي للمصارف الإسلامية.

المراجع:

1. الأمين، عبد الوهاب (2002). مبادئ الاقتصاد الكلي، ط1، دار ومكتبة الحامد، عمان، الأردن، ص 213 .
2. الأمين، عبد الوهاب (2000). التنمية الاقتصادية: المشكلات والسياسات المقترحة مع اشارة للبلدان العربية، دط، دار حافظ للنشر والتوزيع، جدة، السعودية.
3. الدواود، واجد (2000). إدارة الديون المتعثرة لدى البنوك التجارية في الاردن، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النيلين، الخرطوم، ص10.
4. السروجي، عنان، (2004). مقارنة أداء المصارف الإسلامية والتقليدية باستخدام النسب المالية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة اليرموك، اربد، الأردن.
5. المعهد العربي للتخطيط بتاريخ 2012/11/29، شبكة الإنترنت http://www.arab.anorg./course/course_9/ca/43htm

6. الميزان التجاري: هو الفرق بين ما تستلمه الدولة من نقود نتيجة تصديرها للبضائع والخدمات وما تدفعه الدولة من نقود لقاء ما تستورده من بضائع وخدمات خلال فترة زمنية معينة غالباً سنة، أنظر الوزني، مرجع سابق ص238.
7. اليحيى، محمد(2008). تقييم أداء البنوك الإسلامية الأردنية مقارنة بالبنوك التجارية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة اليرموك، اربد، الأردن.
8. بشناق، زاهر صبحي(2011)، تقييم الأداء المالي للبنوك الإسلامية والتقليدية باستخدام المؤشرات المالية- دراسة مقارنة- رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة غزة، غزة، فلسطين.
9. بني هاني، حسين(2002). الأسواق الماليه وظيفتها وتنظيمها وأدواتها المشتقة، ط2، دار الكندي، عمان، الاردن.
10. خصاونة، صالح فواز (2000)، مبادئ الاقتصاد الكلي، ط2، دار المكتبة الوطنية، عمان، الأردن، ص .
11. داوود، حسام، خالد السواعي(2013). الإقتصاد القياسي بين النظرية والتطبيق بإستخدام برنامج E-views 7، ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ص272-390.
12. داوود، حسام، خالد السواعي(2013). الإقتصاد القياسي بين النظرية والتطبيق بإستخدام برنامج E-views 7، ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.
13. رجب، محمد كمال(2011). أثر السياسة الانفاقية في التضخم في فلسطين، رسالة ماجستير، غير منشورة، جامعة الأزهر، غزة، فلسطين.
14. رمضان، زياد(1995). الإدارة المالية في الشركات المساهمة، ط1، مطبعة الصفدي، عمان، الأردن.

15. عفره محمد عبد المنعم(1985)، الاقتصاد الكلي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة،السعودية.
16. علي، عبد المنعم السيد، نزار سعد الدين العيسي (2004). النقود والمصارف و الأسواق المالية، ط1، دار ومكتبة الحامد، عمان، الأردن.
17. فهد، نصر حمود (2009). أثر السياسات الاقتصادية في أداء المصارف الإسلامية، ط1، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن .
18. مارية، محمد أحمد، (2009). هل المصارف الإسلامية أكثر حصانه ومناعة من المصارف التقليدية في وجه الأزمة الاقتصادية العالمية الراهنة، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة البريطانية، الإمارات العربية المتحدة .
19. مؤسسة المحاسبة والمراجعة الإسلامية، المعايير الشرعية، معيار رقم 27(2004)، البحرين، المنامة، ص456.
20. ميزان المدفوعات: هو سجل منظم او بيان حسابي شامل لكل المعاملات الاقتصادية التي تتم بين المقيمين في الدولة و المقيمين في الدول الاخرى خلال فترة زمنية معينة غالبا سنة، أنظر الوزني، مرجع سابق ص238.
21. ناصف، إيمان عطية(2001)، مبادئ الاقتصاد الكلي، المكتب الجامعي الحديث، مصر، الإسكندرية .
22. kosmidou, Kyraiki and et al, Determinant's of profitability of Domestic UK Commerial Banks Panel Evidence From the period 1995-2002,2005 ,Coventry University Business School, pp.1-20.
23. Liagovas, G.panagiofis and Skandalis,S,konstantions,Factors Affecting Firms Financial performance: the Case of Greeks, University of pelopoonese, Department of economic, Jan,[Global Business and Management Research: An International Journal](#), Apr 1, 2010, University of Peloponnese School of Management & Economics Department of Economics Terma Karaiskaki Str., Tripolis –Greece, 2008,pp-1-34
24. Demirgue – Kunt A- and v. Maksimovic , (1996) , Stock Market Development and Financing choices of Firm '. The world Bank Economic Review , lo (2) , PP , 34 – 369 .

25. Damotaran, aswath, applied c.orperate finance, newyork, john willeg and jons, tne, 1999.